# Republic of Iraq

(Enter the Name of Contracting Party/Employer)

# جمهورية العراق (أدخل أسم جهة التعاقد/ صاحب العمل)

For the Private Non - Consultancy Services

وثائق المناقصة لعقود الخدمات غير الاستشارية الخاصة

(Enter Project Name)

(أدخل أسم المشروع)

رقم المناقصة: ][

Tender No.: [ ]

Issued on: [ ]

صدرت ف*ي*: [

#### Advertisement Form/ Invitation to Submit a Bid

# **Enter the Country Name of Contracting Party/Employer Enter the Name of Contracting Party/Employer**

### نموذجاعلان/ دعوة تقديم العطاء

# أدخل أسم دولة جهة التعاقد / صاحب العمل أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل

العدد:

No.:

Date:

Sub/

To /

- 1-The (Enter the Contracting Party/Employer (Working Owner)) is pleased to invite the qualified and experienced bidders to submit their bid for the private work of (Enter the Project Name)
- The (Enter the Contracting Party/Employer (Working Owner)) has financial allocations within the Federal Budget, and intends to part of it to execute services [Enter the name of project as stated in the special conditions].
- 3-The bidders, who are interested in buying the bid documents in (Enter the language(s) of documents), after submitting a written request to [the name and address of the Employer specified in the Instructions to Bidders1 and after the payment of selling value of the unrecoverable documents amounting to [Enter the amount in Dinars] or [Enter the amount in the other exchangeable currency], and the bidder, who want to obtain more information in the above address.
- The bids shall be submitted to the following address [Specify the address mentioned in the Instructions to Bidders] in the specified date [Enter the time and date of submission], and the late bid will be rejected and the bids will be opened in the presence of the bidders or their representatives who are willing to attend to the following address [Enter the address mentioned in the Instructions to Bidders] in the time and date [Enter the time and date]. The bids shall include bid guarantee [Enter Bank Letter of Guarantee or Certified Check] with an amount of [Enter the amount in Dinars] or [in the other exchangeable currency].

التأريخ:

الى /

م/

1. يسر (أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل) دعوة مقدمى العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم للعمل الخاص (أدخل أسم المشروع).

2. تتوفر لدى ( أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل)التخصيصات المالية ضمن الموازنة الاتحادية وينوى استخدام جزء منها لتنفيذ الخدمات [أدخل أسم المشروع كما وردت في الشروط الخاصة].

3 بامكان مقدمي العطاء الراغبين في شراء وثائق للعطاء باللغات (أدخل لغة أو لغات الوثائق) بعد تقديم طلب تحريري الى [ أسم وعنوان صاحب العمل المحدد في التعليمات لمقدمي العطاء] وبعد دفع قيمة البيع للوثائق غير المستردة البالغة [ ادخل المبلغ بالدينار ] او [ ادخل القيمة بالعملة الآخري القابلة التحويل ] ، بأمكان مقدمي العطاء الراغبين في الحصول على المزيد من المعلومات على العنوان المبين في أعلاه.

4. تسلم العطاءات الى العنوان الاتى حدد العنوان المشار اليه في التعليمات لمقدمي العطاء] في الموعد المحدد [ ادخل الوقت وتاريخ التقديم ]. و سوف ترفض العطاءات المتأخرة وسيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين بالحضور في العنوان الأتي[ ادخل العنوان المحدد في التعليمات لمقدمي العطاءات] في الزمان والتاريخ [ ادخل الوقت والتاريخ ] يجب ان تتضمن العطاءات ضمان للعطاء [ ادخل خطاب ضمان مصرفي او صك مصدق ] وبمبلغ [ ادخل المبلغ بالدينار ] او بالعملة المكافئة القابلة للتحويل.

Note: The contracting party can add additional data that are suitable with the value of the tender provided it does not conflict with the legal legislations that regulate the government contracting in Iraq.

ملاحظة (بإمكان جهة التعاقد اضافة بيانات اخرى تتلاءم مع طبيعة المناقصة بشرط ان لا تتعارض مع التشريعات القانونية المنظمة لإجراءات التعاقدات الحكومية في العراق).

### Signature:

Name of the Authorized Representative of the Contracting Party:

Position of the Authorized Representative of the Contracting Party:

### التوقيع

أسم الممثل المخول عن جهة التعاقد منصب الممثل المخول عن جهة التعاقد

#### **Table of Contents**

#### **Part One: Contracting Procedures**

- Section One: Instructions To Bidders
- Section Two: Bid Data Sheet

•

- Section Three: Bid Documents
- Section Four: Eligible Countries

# جدول المحتويات

#### الجزء الأول: إجراءات التعاقد

- القسم الأول: تعليمات لمقدمي العطاءات
  - القسم االثاني: ورقة بيانات العطاء
    - القسم الثالث: وثائق العطاء
    - القسم الرابع: الدول المؤهلة

# الجزء الثاني: جدول الفعاليات

Section Five: Schedule of Activities

# Part Three – Contract Conditions and Contract Documents

Part Two: Schedule of Activities

- Section Six: General Conditions of the Contract
- Section Seven: Special Conditions of the Contract
- Section Eight: Performance Specifications and Drawings
- Section Nine: Contract Documents

• القسم الخامس: جدول الفعاليات الجزع الثالث: شروط العقد و وثائق العقد

- القسم السادس: الشروط العامة للعقد
- القسم السابع: الشروط الخاصة للعقد
- القسم الثامن :مواصفات الأداء والمخططات
  - القسم التاسع: وثائق العقد

First Part – Contracting Procedures

الجزء الأول - إجراءات التعاقد لعقود الخدمات غير الاستشارية

**For Non-Consultancy Services Contracts** 

Section First – Instructions to Bidders

القسم الأول: تعليمات لمقدمي العطاءات

For Non-Consultancy Services
Contracts

لعقود الخدمات غير الاستشارية

A. General	8		أ.عام
1. Scope of Bid	8	8	1 نطاق العطاء
2. Source of Funds	8		2.مصدر التمويل
3. Eligible Bidders	8	8	3.مقدمو العطاءات المؤهلون
4. Qualifications of the Bidder	8	8	4.مؤ هلات مقدم العطاء
5. Bidder's right to submit one bid	12	12_	5 لمقدم العطاء الحق بتقديم عطاء واحد
6. Cost of Bid	12	12_	6.كلفة العطاء
7. Site visit	12	12_	7 الزيارة الموقعية
B) Tender Documents	13	13_	ب. وثائق المناقصة
8. Contents of Tender Documents	13		8.محتويات وثائق المناقصة
9. Special inquiries to clarify tender documents	13	13_	<u>9 إ</u> ستفسارات خاصة لتوضيح وثائق المناقصة
10. Amendment of Tender Documents	14	14_	10. تعديل وثائق المناقصة
C) Preparation of Bids	15	15_	ج . أعداد العطاءات
11. Bid Language	15		- 11 لغة العطاء
12. Documents Comprising the Bid	15		12.الوثائق المكونة للعطاء
13. Bid Pricing	16	16_	13.تسعير العطاء
14. Currencies of Bid Pricing and Discounts	16		14.عملات تسعير العطاء و الحسومات
15. Bid Validity Period	17		15.فترة نفاذية العطاء
16. Bid Guarantee	17		16.ضمان العطاء
17. Alternative Bids	19		17 العطاءات البديلة
18. Bid Wording and Signing	20		18.صياغة العطاء والتوقيع
D) Submission of Bids	20		د. تقديم العطاءات
19. Sealing and Marking of Bids	20	20_	19.ختم وتأشير العطاءات
20. Deadline for Submission of Bids	21	21_	20 الموعد النهائي لتسليم العطاءات
21. Late Bids	21	21_	21 العطاءات المتأخرة
22. Withdrawal and Amendment of Bids	22	22_	22 سحب وتعديل العطاءات
E) Opening and Evaluating of Bids	22	22_	ه. فتح العطاءات والتقييم
23. Opening of Bid	22	22_	23 فتح العطاء
24. Confidentiality of Procedure	23	23_	24 سرية الاجراء
25. Clarification of Bids	24	24_	25.توضيح العطاءات
26. Examination of Bids and Determination of B	Bid	24_	26 فحص العطاءات وتحديد مدى إستجابة العطاء
Responsiveness	24	25_	27.تصحيح الأخطاء الحسابية
27. Correction of Errors (Arithmetical Errors)	25	26_	28.عملة تسعير العطاءلأغراض التقييم
28. Bid pricing currency for evaluation purposes	s 26	26_	29. تقييم ومقارنة العطاءات
29. Evaluation and Comparison of Bids	26	27_	30. هامش الأفضلية لمقدمي العطاءات المحليين
30. Margin of Preference of the local bidders	27		و. احالة العقد
F) Award of Contract	28	28_	31. المعايير المعتمدة للاحالة
31. Adopted Criteria of Award	28		32. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو
32. Employer's right to accept or reject any bid	or all	28	العطاءات كافة

Bids	28		
33. Notification of Award and signing of ago	reement28	28	33. الاشعار بالاحالة والتوقيع على الاتفاق
34. Good Performance Guarantee	30	30	34. ضمان حسن الاداء
35. Advance payment and guarantee	30	30	35. الدفعة المقدمة والضمان
36. Fraud and corruption practices	30	30 <u></u>	36. ممارسات الأحتيال والفساد

#### Instructions to Bidders

#### تعليمات لمقدمي العطاءات

#### A. General

# أ- عام

#### 1. Scope of Bid

- 1-1 The "employer" that shall be identified in section 2 (Bid Data Sheet) has extended an invitation to provide services described in annex (A) and the terms of reference of the contract and name and number of the Bid is listed in the bid data sheet.
- 1-2 The winning bidder is expected to complete the performance of services at the date required and specified in bid data sheet.

#### 2. Source of Funds

2-1 The funding source shall be specified in bid data sheet.

#### 2. Eligible Bidders

- 3-1 This invitation for bids is open to all bidders from eligible countries as described in section 4. The origins of all services, equipment and materials used for the purposes of implementing the contract shall be from eligible countries.
- 3-2 All bidders shall, under bidding forms in section 3, make an undertaking that he (or members of the joint venture and subcontractors) has no connections currently or previously, directly or indirectly, with the consultant or any entity prepared the designs and specifications and any of the project's documents for the contract, or has been proposed as project manager for the contract. And the firm or any of its personnel that has been contracted by the employer to provide the consulting services for the preparation or supervision services shall be eligible to participate in the bid.

# 1. نطاق العطاء:

1-1 أن "صاحب العمل" سيتم تعريفه في القسم الثاني (ورقة بيانات العطاء) قد وجه الدعوة لتقديم الخدمات الموصوفة في الملحق (أ) و الشروط المرجعية للعقد ويتم أدراج اسم ورقم المناقصة في ورقة بيانات العطاء.

2-1 يتوقع من مقدم العطاء الفائز إنجاز أداء الخدمات بالموعد المطلوب والمحدد في ورقة بيانات العطاء

# 2. مصدر التمويل:

2-1 يتم تحديد مصدر التمويل في ورقة بيانات العطاء .

### 3. مقدمو العطاءات المؤهلون:

1-3 إن هذه الدعوة الموجهة للحصول على العطاءات مفتوحة لجميع المناقصين من الدول المؤهلة وكما موضح في القسم الرابع . و يجب أن تكون مناشيء كل الخدمات و المعدات و المواد المستخدمة لإغراض تنفيذ العقد من الدول المؤهلة.

2-3 يتعين على مقدمي العطاءات كافة وبموجب استمارات العطاء في القسم الثالث تقديم تعهد بانه (أو اعضاء المشروع المشترك و المقاولين الثانويين) ليست لهم صلة حاليا أو سابقا بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالأستشاري أو أية جهة قامت باعداد التصاميم و المواصفات وأي من وثائق المشروع للعقد، أو تم أقتراحه كمدير مشروع للعقد. ولن تعتبر المؤسسة التي تعاقد صاحب العمل معها أو مع أي من منتسبيها لتقديم الخدمات الأستشارية للتحضير أو الأشراف على الخدمات سوف مؤهله للمشاركة في المناقصة.

#### 4. مؤهلات مقدم العطاء:

1-4 يتعينعلى مقدمي العطاءات كافة تقديم وصف أولي لأسلوب الخدمات المقترح تقديمها مع الجداول والمخططات والبيانات كلما كان ذلك ضرورياً وذلك بموجب أستمارات تقديم العطاء بالقسم الثالث.

#### 4. Qualifications of the Bidder

4-1 All bidders shall provide an initial description for the services method proposed to be submitted with schedules, drawings and data as required under bidding forms in section 3.

- 4-2 All bidders shall include the following information required in section 3 in their bid unless otherwise provided in the Bid sheet data:
  - a) Copies of the original documents of company's incorporation or its legal status, place of registration, its main place of business and authorization letter/power of attorney certified by the notary in the name of the person authorized to submit the bids; b)
    - c) The volume of the bidder's financial commitment for each of the last three years;
  - d) Bidder's experience for the last three years in the implementation of similar services, with details of such services, current, and previously performed supported by names and addresses of employer for which such services is being performed for the purpose of contacting them and verify his performance;
  - e) Qualifications and experience of the leadership staff to manage the site and the proposed technicians to implement the contract;
  - f) Reports of the final accounts for the last three years audited by legal auditors where profit and loss are indicated therein;
  - g) Evidences on the availability of financial resources (capital necessary) to implement the contract (identifying the balances and other financial sources);
  - h) Authorize the employer the preference (entitlement) to inquire on the status of the bidder from the banks he deals with;

2-4 يتعين على مقدمي العطاءات كافة تضمين المعلومات الأتية والوثائق المطلوبة في القسم الثالث في عطائهم ما لم ينص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء:

- (أ) نسخ من الوثائق الأصلية الخاصة بتأسيس الشركة أو الوضع القانوني لها ، و مكان التسجيل ، و مكان التسجيل ، و مكان عملها الرئيس و كتاب التخويل/ الوكالة مصدق لدى كاتب العدل بأسم الشخص المخول بتوقيع العطاء.
- (ب) حجم الألتزام المالي لمقدم العطاء لكل من السنوات الثلاث السابقة.
- (ج) خبرة مقدم العطاء للسنوات الثلاث السابقة في تنفيذ الخدمات المماثلة ، مع تفاصيل تلك الخدمات ؛ الحالية ، والمنفذة سابقً معززة بأسماء و عناوين اصحاب العمل التي تمت تأدية الخدمة لهم لغرض الأتصال بهم والتحقق من أدائه.
  - (د) مؤهلات وخبرة الكادر القيادي لأدارة الموقع والفنيين المقترحين لتنفيذ العقد.
- (هـ) التقارير الخاصة بالحسابات الختامية للسنوات الثلاث السابقة المدققة من مدققين قانونين مؤشر فيها الربح والخسارة.
- (و) أدلة على توفر الأمكانيات المالية (الرأسمال اللازم) لتنفيذ العقد (تعريف بالأرصدة والمصادر المالية الأخرى).
- (ز) تخويل صاحب العمل احقية الأستفسار عن موقف مقدم العطاء المالى من المصارف التي يتعامل معها.

- i) Information concerning any unresolved disputes for current contracts or for the last three years which one of its parties is the bidder and other relevant parties and the amount of such disputes; (documented history of lawsuits or calls for arbitration issued against bidder or any of the partners in the joint venture that may cause his non-eligibility);
- j) A list of spare parts (if any) as specified in the bid data sheet;
- k) Works proposed to be awarded as subcontracts which exceed (10%) of contract value;
- I) Proposed plan by the bidder to implement the services specified in the terms of reference referred in paragraph (3-2) of section 3/ eligibility requirements information;
- m) Service provider's plan to manage the services specified in paragraph (3-3) of section 3/ eligibility requirements information;
- n) Bidder's plan for training specified in paragraph (3-4) of section 3/ eligibility requirements information.
- 4-3 The bids submitted by the joint venture consisting of two parties or more shall meet the following requirements unless otherwise provided in the bid data sheet:
- a) The bid shall include the information mentioned in paragraph (4-2) above for each of the parties consist the joint venture.
- b) The bid shall be signed by all parties consist the joint venture.
- c) The bid shall include a copy of the joint venture Agreement that set out the commitments of both parties' participants. And an undertaking of their commitment jointly to the implementation of the contract under the contract conditions. This can be replaced by providing an intent letter on enter into a joint venture agreement signed by all parties participating in the joint venture in case of their bid is nominated to win with a draft of the agreement.

- (ح) المعلومات المتعلقة بأية نزاعات غير محسومة للعقود الحالية أو للسنوات الثلاث السابقة التي أحد أطرافها مقدم العطاء و الأطراف الأخرى ذات العلاقة و مبلغ تلك النزاعات ؛ (تاريخ موثق للدعوات القضائية أو دعوات التحكيم الصادرة بحق مقدم العطاء أو أي من الشركاء في المشروع المشترك التي قد تتسبب في عدم تأهيله).
  - (ط) قائمة بالمواد الأحتياطية (إن وجدت) كما محددة في ورقة بيانات العطاء.
  - (ي) الأعمال المقترح أحالتها كمقاو لات ثانوية و التي تزيد عن (10%) من قيمة العقد.
  - (ك) الخطة المقترحة من مقدم العطاء لتنفيذ الخدمات المحددة في الشروط المرجعية والمشار اليها في الفقرة (2-3) من القسم الثالث/ معلومات متطلبات التأهيل.
    - (ل) خطة مقدم الخدمات الأدارة الخدمات المحددة في الفقرة (3-3) من القسم الثالث / معلومات متطلبات التأهيل.
  - (م) خطة مقدم العطاء للتدريب المحددة في الفقرة (3-4) من القسم الثالث / معلومات متطلبات التأهيل.
- 4-3 يجب أن تلبي العطاءات المقدمة من المشروع المشترك المؤلف من جهتين أو اكثر المتطلبات الأتية ما لم ينص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.:
- (أ) يتعين أن يكون العطاء متضمنا المعلومات المدرجة بالفقرة (4-2) أنفا لكل من الأطراف المكونة للمشروع المشترك.
  - (ب) يتطلب أن يكون العطاء موقع من قبل الأطراف المكونة للمشروع المشترك كافة.
- (ج) يتعين أن يكون العطاء متضمننا نسخة من أتفاقية المشروع المشترك موضحة التزامات كل من الأطراف المشاركين فيها . وتعهد بالتزامهم التضامني لتنفيذ العقد بموجب شروط العقد . وبالأمكانالأستعاضة عن ذلك بتقديم خطاب أعلام في النية إبرام أتفاقية المشروع المشترك موقعة من الأطراف المشاركين في المشروع المشترك كافة في حالة ترشح عطائهم للفوز مع مسودة للأتفاقية .

- d) One of the participants in the joint venture shall be chosen to lead the joint venture and shall be authorized the powers to receive guidance on behalf of the rest of the parties involved.
- e) The implementation of the contract and the receipt of payments shall be carried out by the partner who is the leader of the joint venture.
- 4-4 Bidders shall achieve the minimum qualification requirements for the purpose of nomination to win the contract:
- a) The annual volume of services delivered by him that are similar to those referred to in the **bid data sheet**:
- b) Past experience including the minimum of the services projects previously executed by the services provider of similar nature and size as specified in the **bid data sheet**;
- c) The minimum equipment to be secured by the service providers to implement the services as shown in the **bid data sheet**;
- d) The project manager and the leading staff of the service provider for this project shall be experienced personnel as specified in **bid data sheet**; and
- e) The availability of cash and / or banking facilities that is not indebted to any other previous obligations and not include the advance payments expected that may entitled to the bidder at the conclusion of the contract to be entered and the amounts specified in the **contract data sheet**.
- 4-5 In the case of joint venture, the conformity of bidder to the minimum standards of qualifications in the Instructions to Bidders, subparagraph (4-4) (a), (b) and (c) shall be determined by collecting indicators of all participants in the joint venture. Except that for the purpose of determining the power of shareholder in charge of the joint venture, he shall corresponds to at least 40% of the lowest standards approved of the single bidder, while other partners shall correspond to 25% of the

(د) يتعين أختيار أحد المشاركين في المشروع المشترك لقيادة المشروع المشترك وتخويله الصلاحيات لأستلام التوجيهات بالنيابة عن بقية الأطراف المشاركين.

(هـ)يتعين أن يتم تنفيذ العقد وأستلام الدفعات من الشريك القائد للمشروع المشترك.

4-4 يتعيين على مقدمي العطاءات تحقيق الحد الأدنى من متطلبات التأهيل لغرض الترشيح للفوز بالعقد:

(أ) حجم الخدمات السنوي المنفذة منه المماثلة لتلك المشار اليها في ورقة بيانات العطاء للمناقصة.

(ب) الخبرة السابقة متضمنة الحد الأدنى من مشاريع الخدمات المنفذة سابقا من مقدم الخدمات ذات الطبيعة والحجم المماثل وكما محدد في ورقة بيانات العطاء.

(ج) الحد الأدنى من المعدات الواجب على مقدم الخدمات تأمينها لتنفيذ الخدمات كما مبين في ورقة بيانات العطاء.

(د) أن يكون مدير المشروع و العناصر القيادية لمقدم الخدمة لهذا المشروع من ذوي الخبرة كما محددة في ورقة ببانات العطاء

(هـ) توفر السيولة النقدية و / أو التسهيلات المصرفية غير المدينة لأي ألتزامات أخرى سابقة و غير شامل للدفعات المقدمة المتوقعة التي قد يستحقها مقدم العطاء عند أبرام العقد المزمع أبرامه و بالمبالغ المحددة في ورقة بيانات العقد.

4-5 في حالة المشروع المشترك ، يتم تحديد مطابقة مقدم العطاء مع الحد الادنى لمعايير التأهيل في التعليمات لمقدمي العطاءات ، الفقرة الفرعية 4-4 (أ) ، (+) و (+) بجمع مؤشرات كل المساهمين بالمشروع المشترك. إلا أنه لغرض تحديد صلاحية المساهم المسؤول بالمشروع المشترك فيجب عليه أن يطابق في الأقل 40 % من أقل المعايير المعتمدة لمقدم العطاء الانفرادي ، بينما يكون على الشركاء الأخرين مطابقة 25 % من المعايير. ان عدم التمكن من الاستجابة لهذا المطلب ينتج عنه رفض عطاء مساهمي المشروع

standards. Not being able to meet this demand shall result in rejection of the bid of shareholders of the joint venture. And the resources and expertise of subcontractors will not be taking into account when determining bidder's conformity with qualification criteria, unless otherwise provided in the bid data sheet.

المشترك. و لن يتم أخذ موارد وخبرات المقاولين الثانويين بنظر الاعتبار عند تحديد مطابقة مقدم العطاء لمعايير التاهيل ، إلا إذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.

# 5. Bidder's right to submit one bid

5-1 Bidder shall submit one bid, either individually or as a shareholder (participant) in the joint venture. In case of submitting or participating in more than one bid (except in case of his participation as a subcontractor for one of the bidders or submitted an alternative bid based on employer's request or approval), that will lead to non-eligibility of any of the bids submitted by him.

#### 6. Cost of Bid

6-1 Bidder shall bear all costs resulting from preparing and submitting his bid, and employer shall not in any way be responsible for such costs.

#### 7. Site visit

It is preferred that bidder, with the assumption of full responsibility, visit and examine the site of the services required specified in bid data sheet before submitting his bid. In addition to examining areas adjacent to the site and obtain complete information in addition to the information specified in bidding documents, that may be necessary and might affect in one way or the other on achieving his obligations in the implementation of the contract, or affecting the financial balance of the contract in a prelude for the preparation of the bid to enter a contract for the implementation of such services. Any negligence or delay or failure of the bidder to obtain the necessary information referred to above will not relieve the contractor who will be awarded the contract from bearing risk, obligations and responsibilities in the delivery of services within the time and cost specified in the bid. Bidder shall bear the costs arising from the site visit.

7-2 It is preferred that the bidder shall, and on his own responsibility, attend pre-bidding meeting specified in bid data sheet, and shall bear all costs resulting for attending the meeting.

# 5. لمقدم العطاء الحق بتقديم عطاء واحد:

5-1 على مقدم العطاء تقديم عطاء واحدً ، إما بصورة إنفرادية أو كمساهم بالمشروع المشترك. وفي حالة تقديمه أو مشاركته بأكثر من عطاء واحد ( عدا في حالة مشاركته بصفة مقاول ثانوي لأحد مقدمي العطاءات أو تقدم بعطاء بديل بناء على طلب أو موافقة صاحب العمل) فان ذلك يؤدي الى عدم تأهيل أي من العطاءات المقدمة منه.

### 6. كلفة العطاء:

6-1 يتحمل مقدم العطاء جميع الكلف الناجمة عن تهيئة وتقديم عطائه ، ولن يكون صاحب العمل مسؤولاً بأي شكل من الأشكال عن تحمل تلك الكلف.

# 7. الزيارة الموقعية:

7-1يفضل قياممقدم العطاء متحملاً المسؤولية التامة ، بزيارة وفحص الموقع الخاص بالخدمات المطلوبة المحدد في ورقة بيانات العطاء قبل تسليم عطائه . بالأضافة الى دراسة مجاورات الموقع والحصول على المعلومات الكاملة بالأضافة الى المعلومات المحددة في وثائق المناقصة , التي قد تكون ضرورية و قد تؤثر بشكل أو أخر على تحقيق النزامانه في تنفيذ العقد ، أو تؤثر على التوازن المالي للعقد . تمهيدا لتهيئة العطاء للدخول بعقد لتنفيذ تلك الخدمات . ان أي أهمالأوتأخير أو فشل من مقدم العطاء في الحصول على تلك المعلومات الضرورية المشار اليها أنفا لن يعفي المقاول الذي سوف يرسى عليه العقد من تحمل المخاطر والألتزامات والمسؤوليات في أنجاز الخدمات ضمن المدة والكلفة المحددة في العطاء . يتحمل مقدم العطاء الكلف الناجمة عن الزيارة الموقعية .

7-2 يفضل قيام مقدم العطاء وعلى مسؤوليته الخاصة حضور مؤتمر ما قبل الموعد النهائي لتقديم العطاءات المحدد في ورقة بيانات العطاء، و أن يتحمل النفقات المترتبة على حضور المؤتمر كافة.

# **B) Tender Documents**

#### 8. Contents of Tender Documents

8-1 Bidding documents set contain the documents listed in the table below and the additions that are issued under article (10) of the Instructions to bidders:

8-2 It is assumed that the

Instructions to Bidders
Bid Data Sheet
Bidding Forms
Eligible Countries
Schedule of activities
General conditions of the contract
Special conditions of the contract
Technical Specifications of Works
Drawings (if any)
Contract Documents
s (if any)

8-3 bidder examines all instructions, forms, items and specifications in bidding documents and to consider providing the required information thereto, where failure in performing this or submit an implied bid unresponsive in all aspects to such documents shall be on the bidder and shall subject his bid to rejection or exclusion. Sections (three and five) shall be completed and submitted with the bid with the number and copies fixed in bid data sheet.

#### 9- Special inquiries to clarify tender documents:

9-1 When bidder wishes to obtain clarifications on bidding documents, he shall give a written or telegraphic (fax or email) notice to employer at his address fixed in bidding invitation. Employer shall respond to any request for clarification given over a period of no less than 14 days from the deadline for submission of bidding, and to give a copy of the request for clarification and his respond to all bidders without mentioning names.

### 1. محتويات وثائق المناقصة:

8-1 تشتمل مجموعة وثائق المناقصة على الوثائق المدرجة في الجدول أدناه والاضافات التي تصدر بموجب المادة 10 من التعليمات لمقدمي العطاء:

تعليمات لمقدمي	القسمالأول
العطاءات	
ورقة بيانات العطاء	<b>القسم</b> الثاني
استمارات تقديم العطاء	القسم الثالث
الدول المؤهلة	<b>القسم</b> الر ابع
جدول الفعاليات	القسمالخامس
شروط العقد العامة	<b>القسم</b> السادس
شروط العقد الخاصة	<b>القسم</b> السابع
المواصفات الفنية	القسم الثامن
للأشغال والمخططات	
(إن وجدت)	
استمارات العقد	<b>القسم</b> التاسع
	الملاحق كافة ( أن وجدت

8-2 يفترض على مقدم العطاء تفحص التعليمات ، الأستمارات ، البنود والمواصفات كافة في وثائق تقديم العطاء و مراعاة تقديم المعلومات المطلوبة عنها ,حيث إن الفشل في أداء ذلك أو تقديم عطاءاً ضمني غير مستجيب لتلك الوثائق بأوجهها كافة يقع على عاتق مقدم العطاء ويعرض عطاءه للرفض أو الاستبعاد. يجب إكمال الأقسام (الثالث و الخامس) وتقديمهما مع العطاء بالعدد والنسخ المثبتة في ورقة بيانات العطاء.

#### 9 استفسارات خاصة لتوضيح وثائق المناقصة:

9-1 عندما يرغب مقدم العطاء في الحصول على توضيحات خاصة وثائق المناقصة ، يتوجب عليه أن يقدم إشعاراً الى صاحب العمل تحريرياً أو برقياً (الفاكس أو الأيميل) على عنوانه المثبت في وثائق الدعوة الخاصة بالمناقصة. وعلى صاحب العمل الاستجابة الى أي طلب إستيضاح يرد خلال فترة زمنية لا تقل عن 14 يوماً من الموعد النهائي لتقديم العطاءات ، وإعطاء نسخ من الاستيضاح وإجابته عليه الى مقدمي العطاءات كافة دون ذكر الأسماء.

#### 10. Amendment of Tender Documents

10-1 Employer shall have the right to make change on bidding documents by issuing an attachment of the amendments in a date not exceeding the deadline for submission of bids.

10-2 The bid attachment issued shall be part of the bidding documents and shall be delivered in writing or telegraphically (by fax or emails) to all bidders participating in the bid. It is required of bidders to confirm their receipt of the bid attachment telegraphically (by fax or emails).

10-3- Employer shall determine the deadline for the submission of bids and to give the bidders a proper time to take into account the amendments mentioned in theattachment when preparing their bids, pursuant to the provisions of paragraph (2-2) of the Instructions to bidders.

# 10. تعديل وثائق المناقصة:

1-10 يحق لصاحب العمل إجراء تغيير على وثائق المناقصة من خلال إصداره ملحقاً بالتعديلات وذلك بموعد لا يتجاوز الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

2-10 يعتبر ملحق العطاء الصادر جزءاً من وثائق المناقصة ويجب ايصاله تحريرياً أو برقياً ( بواسطة الفاكس أو الرسائل الألكترونية) الى كل من مقدمي العطاءات المشاركين في المناقصة. ويتطلب من مقدمي العطاءات تأييد إستلامهم لملحق العطاء برقياً ( بواسطة الفاكس أو الرسائل الألكترونية).

3-10 يتعين على صاحب العمل تحديد الموعد النهائي لتقديم العطاءات و منح مقدمي العطاءات الوقت المناسب لأخذ بنظر الاعتبار التعديلات الواردة في الملحق عند إعدادهم لعطاءاتهم ، عملاً بأحكام الفقرة 20-2 من التعليمات لمقدمي العطاءات .

### C) Preparation of Bids

### 11. Bid Language

11-1 The bid and all the correspondence and the documents exchanged between the bidder and the contracting party must be prepared in the language referred to in the paper of bid data. The bidder submit and of the literature related thereto which constitute part of his bid in another language, provided that it must be accompanied with an accurate translation for its texts to the language of the bid. Hence the translation will be accepted for the purpose of interpreting the bid.

11 لغة العطاء:

11-1يجب ان يتم اعداد العطاء وكافة المراسلات والوثائق المتبادلة بين مقدم العطاء وجهة التعاقد باللغة المشار اليها في وقة بيانات العطاء . يمكن ان يقدم مقدم العطاء أيا من المطبوعات المتصلة والتي تشكل جزءا من عطائه في لغة المرى على ان ترفق بترجمة دقيقة لنصوصها الى لغة العطاء ، وحينها تعتمد الترجمة لغرض تفسير العطاء .

### 12. الوثائق المكونة للعطاء:

12. Documents Comprising the Bid
12-1 The bid submitted by the bidder shall include the following:

- a) Bid Forms (in the form specified in section 3)
- b) Bid bonds
- c) A priced schedule of activities
- d) Qualification Information form and documents
- e) Annexes containing the information required to be completed by the bidder, (if any);

In addition to any other items to be provided and completed by the bidder in accordance to what is mentioned in the bid data sheet.

12-2 Bidders who wish to obtain a contract of several contracts referred to in the bidding invitation may submit their proposal on the discount percent proposed towards the group of contracts. (This paragraph shall only apply on bids that result in several contracts).

1-12 ان العطاء الذي يقدمه مقدم العطاء يجب أن يشتمل على ما يأتي :

- (أ) استمارة العطاء ( بالصيغة المحددة بالقسم الثالث )
  - (ب) التأمينات الأولية
  - (ج) جدولاً مسعراً بالفعاليات
  - (د) استمارة معلومات التأهيل والوثائق
- (هـ) الملاحق المتضمن المعلومات المطلوب أكمالها من قبل مقدم العطاء ، ( إن وجدت)؛

إضافة لأية مواد اخرى يطلب من مقدمي العطاءات تقديمها وإكمالها بموجب ما مثبت في ورقة بيانات العطاء.

2-12 لمقدمي العطاء الراغبين في الحصول على عقد أو عدة عقود المشار اليها في الدعوة لمقدمي العطاءات تقديم مقترحهم بنسبة الحسم المقترحة أزاء مجموعة العقود. (أن هذه الفقرة تنطبق فقط على المناقصات التي سينجم عنها عدة عقود.)

#### 13. تسعير العطاء:

#### 13. Bid Pricing

13-1 This contract is for the services described in annex (A) of the contract that contain the terms of reference and the specifications referred to in section 8 (if any) and according to the priced schedule of activities referred to in section 5 and priced by the bidder.

13-2 Bidder shall write the percentages and prices corresponding to all items of the services described in annex (A) (Terms of Reference), which are listed in the schedule of activities of section 5. And items that are not priced, its amounts shall not be paid upon implementation where its implementation cost shall be included within the remaining items of the priced schedule of activities. In order for the bidder to implement any of the activities described in the schedule of activities, he shall fix this in his bid.

13-3 Bid prices shall be inclusive for all taxes, customs, fees and any other charges related to the contract applicable in the period precede the deadline for the submission of bids in 28 day. Other than exempts applicable (if any) and specified in the bid data sheet.

13-4 Prices and chargers provided by the bidder are subject to amendment during the implementation of the contract under the provisions of paragraph (6-6) of the General and special conditions of the contract.

13-5 For the purpose of determining the necessary compensation for the implementation of additional services, bidder shall provide a detailed analysis table of overall prices and under the form of annex (D) of the contract.

#### 14. Currencies of Bid Pricing and Discounts

14-1 The overall price of the bidder shall be included separately and with the following currencies:

a) Input prices of services of local bidder shall be listed in the currency of the employer's country (Republic of Iraq) Iraqi dinar unless provided otherwise in the bid data sheet; and

b) Input prices of services of foreign bidder shall be listed, by adopting any of the foreign currencies approved widely in the international trade or as specified in the bid data sheet; 1-13 ان هذا العقد خاص بالخدمات الموصوفة بملحق العقد (أ) المتضمن الشروط المرجعية، والمواصفات المشار إليها بالقسم الثامن (أن وجدت) ووفق جدول الفعاليات المسعر المشار اليه في القسم الخامس والمسعر من مقدم العطاء.

2-13 يجب على مقدم العطاء تدوين النسب والأسعار ازاء فقرات الخدمات كافة الموصوفة في الملحق (أ) (الشروط المرجعية)، والمدرجة في جدول الفعاليات من القسم الخامس. و أن الفقرات التي لم يرد أزاءها سعر لن يتم صرف مبالغها عند تنفيذها حيث تعتبر كلفة تنفيذها متضمنة ضمن بقية فقرات جدول الفعاليات المسعر. و حتى يتمكن مقدم العطاء من تنفيذ أي من الفعاليات الموصوفة في جدول الفعاليات، يتوجب عليه تثبيت ذلك في عطائه. و سيعتبر مقدم العطاء لندي لا يتمكن من تحقيق الفقرات كافة الموصوفة في جدول الفعاليات غير مؤهل لأرساء العقد عليه.

3-13 تكون اسعار العطاء شاملة لكل الضرائب والكمارك والرسوم وأية اتعاب اخرى تتعلق بالعقد المعمول بها في الفترة التي تسبق الموعد النهائي لتقديم العطاء بـ 28 يوماً. عدا الأعفاءات السارية المفعول (أن وجدت)و المحددة في ورقة بيانات العطاء.

4-13 تخضع الأسعار والأجور المقدمة من مقدم العطاء الى التعديل خلال تنفيذ العقد بموجب أحكام الفقرة 6-6 من شروط العقد العامة و/أو الشروط الخاصة بالعقد ألا أذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء. وعلى مقدم العطاء تقديم المعلومات المطلوبة كافة بموجب الشروط الخاصة والشروط العامة للعقد.

5-13 لغرض تحديد التعويض اللازم لتنفيذ خدمات اضافية, يجب على مقدم العطاء تقديم جدولاً تحليليا مفصلاً بالاسعار الإجمالية و بموجب استمارة ملحق العقد (د).

# 14. عملات تسعير العطاء و الحسومات:

1-14 يتم إدراج السعر الإجمالي من مقدم العطاء بصورة منفصلة و بالعملات الأتية:

(أ) يتم إدراج أسعار مدخلات الخدمات لمقدم العطاء المحلي, بعملة دولة صاحب العمل (جمهورية العراق) الدينار العراقي إلا اذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء. و

(ب) يتم إدراج أسعار مدخلات الخدمات لمقدم العطاء الأجنبي , باعتماد أي من العملات الاجنبية المعتمدة بصورة واسعة في

c) The contract amount and payments shall be in Iraqi dinar. The amounts of schedule of activities provided in foreign currency of the foreign bidder shall be adjusted to Iraqi dinar under the exchange rate referred to in paragraph (28) of the Instructions to bidders.

14-2 Bidder shall submit detailed requirements of his expected need of foreign currency in his bid.

14-3 Employer may ask bidders to justify their requirements related to foreign currency and prove that the amounts in foreign currency implicitly contained in the overall price is reasonable and in accordance with the provisions of paragraph (14-1) of the Instructions to bidders.

#### 15. Bid Validity Period

15-1 Period of validity of bid shall be as specified in bid data sheet.

15-2 In exceptional circumstances, employer shall have the right to request the bidders to extend the period of validity of bid for an additional period specified under a written notice or through an email to all bidders thereon. And the bidder shall have the right to reject the request to extend the period of validity of his bid without confiscating the bid guarantee provided by him. The bidders responding to the extension request shall not be requested or allowed to make amendment on their submitted bids but they have to extend the period of validity of bid for the period specified in paragraph (16) of the Instructions to bidders.

#### 16. Bid Guarantee

16-1 The bidder shall, as part of his obligations in the bid, provide a bid guarantee attached to his bid in the form and amount specified in the bid data sheet.

16-2 The bid guarantee amount shall be as specified in the bid data sheet and in the currency of the employer's country or by adopting a convertible currency, as shown below:

- a)To be issued in the form of a bank guarantee or a certified check.
- b) To be issued from an accredited bank in Iraq and accepted by the employer.
- c) That the bank guarantee shall be in accordance with the form specified in Section9 (contract forms) or any acceptable from by

التجارة العالمية أو كما محدد في ورقة بيانات العطاء .

(ج) أن مبلغ العقد والدفعات سيكون بالدينار العراقي. سيتم تعديل مبالغ جدول الفعاليات المقدمة بالعملة الأجنبية لمقدم العطاء الأجنبي الى الدينار العراقي بموجب سعر التصريف المشار اليه في الفقرة(28) من التعليمات الى مقدمي العطاءات.

2-14 يتعين على مقدم العطاء تقديم تفاصيل متطلبات إحتياجه من العملة الأجنبية المتوقعة في عطائه.

3-14 لصاحب العمل الطلب من مقدمي العطاءات تبرير متطلباتهم المتعلقة بالعملة الاجنبية واثبات ان المبالغ بالعملة الأجنبية الواردة ضمنياً بالسعر الاجمالي هي عقلانية وفقاً لأحكام الفقرة (14-1) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

# 15. فترة نفاذية العطاء:

1-15 تكون فترة نفاذية العطاء كما محددة في ورقة بيانات العطاء.

2-15 في الظروف الاستثنائية ، يحق لصاحب العمل الطلب من مقدمي العطاءات تمديد فترة نفاذية العطاء لفترة زمنية إضافية محددة بموجب إشعار تحريري أو من خلال رسالة الكترونية الى مقدمي العطاءات كافة بذلك. ويحق لمقدم العطاء رفض طلب تمديد فترة نفاذية عطائه دون مصادرة ضمان العطاء المقدم منه ان مقدمي العطاءات المستجيبين لطلب التمديد لن يطلب أو يسمح لهم باجراء تعديل على عطاءاتهم المقدمة إلا ان عليهم تمديد فترة نفاذية ضمان العطاء الفترة المحددة بالفقرة (16) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

### 16. ضمان العطاء:

1-16 يجب على مقدم العطاء كجزء منالتزاماته في المناقصة تقديم ضمان العطاء برفقة عطائه بالصيغة والمبلغ المحدد في ورقة بيانات العطاء.

2-16 يكون مبلغ ضمان العطاء كما محدد في ورقة بيانات العطاء وبعملة دولة صاحب العمل أو باعتماد عملة قابلة للتحويل وكما مبين أدناه:

- (أ) أن يكون بصورة خطاب ضمان مصرفي أو صك مصدق.
- (ب) أن يكون صادراً من مصرف معتمد في العراق ومقبول من صاحب العمل.
- (ج) و أن يكون خطاب الضمان المصرفي بموجب الصيغة المحددة في القسم التاسع (إستمارات العقد) أو أية صيغة مقبولة

the employer.

- d) That it shall be payable at request according to a written notice by the employer and for the reasons mentioned in paragraph (16-5) of the Instructions to bidders.
- e) The original copy shall be provided and reproduced copy shall not be accepted
- f) That it shall be valid for (28) day after the expiry of the period of validity of bids and any extension thereafter, pursuant to paragraph (15-2) of the Instructions to bidders.
- 16-3 The bid shall be considered unresponsive in case of not attaching the bid guarantee, when bids state on the inclusion of bid guarantee pursuant to the provisions of paragraph (16-1) of the Instructions to bidders.
- 16-4 Insurances shall be returned to un-nominated bidders as soon as the winning bidder provides the performance guarantee pursuant to the provisions of paragraph (34) of the Instructions to bidders.
  - 16-5 The Bid guarantee shall be confiscated if the winning bidder fail in:
- 1) Signing the contract under paragraph (33) of the Instructions to bidders; or
- Providing performance guarantee under paragraph (34) of the Instructions to bidders
  - 16-6 The bid guarantee of the joint venture shall be issued in the name of the joint venture submitting the bid. But if the joint venture has not been formed legally at the time of bid submission, then the bid guarantee shall be issued in the name of all the participants (shareholder) in the joint venture in whichtheir participation is expected in the future as shown in the letter of introduction of the joint venture proposed to be established.

من صاحب العمل.

- (د) أن يكون قابلاً للدفع حال الطلب بموجب إشعار تحريري من صاحب العمل و للأسباب المدرجة بالفقرة (16-5) من التعليمات لمقدمي العطاءات.
- (هـ) يتم تقديم النسخة الأصلية و لن يتم قبول النسخ المصورة.
- (و) أن يكون نافذاً لمدة (28) يوماً بعد انتهاء فترة نفاذية العطاءات واي تمديد لاحق لها ، تطبيقا للفقرة ( 15-2 ) من التعليمات لمقدمي العطاءات.
- 3-16 يعتبر العطاء غير مستجيب في حالة عدم أرفاق ضمان العطاء، و ذلك عند النص على تضمين العطاءات ضمان العطاء عملا بأحكام الفقرة (16-1) من التعليمات لمقدمي العطاءات.
- 4-16 يتم إرجاع التأمينات لمقدمي العطاءات غير المرشحين حال تقديم مقدم العطاء الفائز خطاب ضمان حسن الاداء عملا بأحكام الفقرة (34) من التعليمات لمقدمي العطاءات.
- 5-16 يتم مصادرة ضمان العطاء اذا فشل مقدم العطاء الفائز في:
- 1 توقيع العقد بموجب الفقرة (33) من التعليمات لمقدمي العطاء.
- 2 تقديم ضمان حسن الاداء بموجب الفقرة (34) من التعليمات لمقدمي العطاء.
- 6-16 يجب ان يكون ضمان العطاء الخاص بالمشروع المشترك صادراً بإسم المشروع المشترك المقدم للعطاء . اما إذا لم يكن المشروع المشترك قد تشكل بصورة قانونية في وقت تقديم العطاء فيتم إصدار ضمان العطاء بأسماء المساهمين بالمشروع المشترك كافة المتوقع إشتراكهم فيه مستقبلاً وكما مبين برسالة التعريف بالمشروع المشترك المقترح تأسيسه.

#### 17. Alternative Bids

17-1 Alternative bids shall not be accepted, unless provided otherwise in the bid data sheet.

17-2 When the implementation period is competitive, reference is made in the bid data sheet to the bids evaluation manner in light of this.

17-3 For bidders who wish to submit technical alternatives for the requirements mentioned in the documents constituting the bid, they shall first provide an integrated bid conform with the aforementioned requirements that includes the scope of work, key technical indicators, data documents, drawings and specifications, only in case of relying on what is mentioned in paragraph (17-4) of the Instructions to bidders. In addition to the submission of the main bid, bidders shall provide all the necessary information that includes accounts, technical specifications, and detailed tables of prices, proposals for the pattern of work approved. in addition to any other relevant details and to enable the employer of evaluating the bid and the alternatives comprehensively. Employer shall adopt technical alternatives (if any) for the underbid bidder according to the evaluation whose bid shall conform to the basic technical requirements. Alternatives regarding performance levels conformed shall not be accepted.

17-4 When bid data sheet states on allowing bidders to submit alternative technical solutions for parts of the services, then such parts shall be described in the specifications or (terms of reference) and drawings referred to in section 8. In such case, reference shall be made to the manner of evaluating such alternatives in the bid data sheet.

### 17 العطاءات البديلة:

1-17 لن تقبل العطاءات البديلة ، إلا إذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.

2-17 عندما تكون فترة التنفيذ تنافسية فيتم الاشارة في ورقة بيانات العطاء الى اسلوب تقييم العطاءات في ضوء ذلك.

71-3 بالنسبة لمقدمي العطاءات الراغبين في تقديم بدائل فنية خاصة بالمتطلبات التي وردت في الوثائق المكونة للعطاء فيجب عليهم أولاً تقديم عطاءاً متكاملاً متفقاً مع المتطلبات الأنفة الذكر متضمناً نطاق العمل و المؤشرات الفنية الرئيسة و وثائق البيانات والمخططات والمواصفات ، إلا في حالة الاعتماد على ما مشار اليه بالفقرة (71-4) من التعليمات لمقدمي العطاءات. إضافة الى تقديم العطاء الاساسي ، يجب على مقدمي العطاءات توفير المعلومات اللازمة كافة والتي تشتمل على الحسابات و المواصفات الفنية و جداول مفصلة بالأسعار و مقترحات لنمط العمل المعتمد ، إضافة الى أية تفاصيل اخرى ذات علاقة و لتمكين صاحب العمل من تقييم العطاء والبدائل بصورة شمولية. سيقوم صاحب العمل باعتماد البدائل الفنية إن وجدت . لمقدم العطاء الأدنى بموجب التقييم والذي يكون عطاؤه متفقاً مع المتطلبات الفنية الأساسية. ولن يتم قبول البدائل المتعلقة بمستويات الأداء المثبتة.

4-17 عندما يتم النص في ورقة بيانات العطاء على السماح لمقدمي العطاءات بتقديم حلول فنية بديلة لبعض من أجزاء الخدمات، يتم عند ذلك وصف تلك الأجزاء في المواصفات أو (الشروط المرجعية) والمخططات المشار اليها في القسم الثامن. وفي هذه الحالة يتم الاشارة الى اسلوب تقييم تلك البدائل في ورقة بيانات العطاء.

# 18. Bid Wording and Signing

18-1 Bidder shall prepare an original copy of the documents constituting the bid as shown in paragraph (12) of the Instructions to bidders including the part regarding bid form that contains the bid submission form and the envelop that contains it shall be marked by the work (original copy) clearly. Bidder shall provide additional copies of the bid according to what is mentioned in bid data sheet and marking the envelope with the words (additional copy). In case of a difference between the original and additional copy, the original copy shall be relied on.

18-2All original copies and reproduced copies shall be printed or written in an ink and shall be signed by the person or persons authorized by the bidder pursuant to the provisions of paragraph (4-2-a) or (4-3-b) as required. Bid pages that amendments or addition are made thereon shall be signed by the authorized persons to sign the bid.

18-3 Bid shall not contain any alterations or additions except those consistent with employer's instructions, or as necessary for the purpose of correcting bidder's errors, and in this case, amendments shall be signed on by such persons authorized to sign by the bidder.

# D) Submission of Bids

#### 19. Sealing and Marking of Bids

19-1 Bidder shall place the original and the reproduced copies of his bid in separate envelopes marked by the words (original copy) or (additional copy) and then the envelopes that contain the original and the reproduced copies shall be placed in one envelop and inner and outer envelopes shall be closed and sealed well.

19-2 The inner and outer envelopes shall be marked as shown below:

- a) Addressed to the employer according to the address referred in the bid data sheet;
- b) Marked by the contract name and number as specified in the bid data sheet and the special conditions of the contract;
- c) With a note not to be opened before date and time specified for the opening of bids as specified in the bid data sheet.

# 18. صياغة العطاء والتوقيع:

1-18 على مقدم العطاء أن يعد نسخة أصلية من الوثائق التي يتكون منها العطاء كما مبين في الفقرة (12) من التعليمات لمقدمي العطاءات بضمنها الجزء الخاص باستمارة العطاء متضمنا استمارة تقديم العطاء ويتم التأشير على المغلفالذييحويها بصورة واضحة عبارة نسخة أصلية. وعلى مقدم العطاء تقديم نسخ إضافية من العطاء وحسب ما تتص عليه ورقة بيانات العطاءوالتأشير على المغلف بعبار نسخة إضافية. و في حالة وجود إختلاف بين النسخة الأصلية والنسخة الاضافية ، يتم الاعتماد على النسخة الأصلية.

2-18 يجب أن تكون كل النسخ الأصلية والمصورة مطبوعة أو مكتوبة بالمداد وموقعة من الشخص أو الأشخاص المخولين بالتوقيع من مقدم العطاء عملاً بأحكام الفقرة (4-2-أ) أو (4-3- ب) وكما تقتضيه الحال. يتم التوقيع على صفحات العطاء التي تم إدخال التعديلات أو الإضافات عليها من الأشخاص المخولين بتوقيع العطاء.

3-18 لا يجوز ان يشتمل العطاء على أية تحويرات أو إضافات عدا تلك التي تتطابق مع التعليمات الصادرة من صاحب العمل ، أو كما تقتضيه الضرورة لغرض تصحيح أخطاء مقدم العطاء ، وفي تلك الحالة يجب أن يتم التوقيع أزاء تلك التعديلات من الأشخاص المخولين بتوقيع العطاء.

# د. تقديم العطاءات 19 ختم وتأشير العطاءات

1-19 على مقدم العطاء وضع النسخ الأصلية والنسخة المصورة من عطائه في أغلفة منفصلة ومؤشراً عليها (نسخة أصلية) أو (نسخة إضافية) ومن ثم توضع الأغلفة التي تحتوي النسخ الأصلية والنسخ الإضافية في مغلف واحد ويتم غلق وختم الأغلفة الداخلية والخارجية بصورة جيدة.

2-19 تكون المغلفات الداخلية والخارجية كما مبين في أدناه:

(أ) معنونة الى صاحب العمل بموجب العنوان المشار إليه في ورقة بيانات العطاء.

(ب) مؤشراً عليها اسم ورقم العقد كما محدد في ورقة بيانات العطاء و شروط العقد الخاصة و

(ج) بيان ملاحظة بعدم الفتح قبل التأريخ و الوقت المحددين لفتح العطاءات وكما محدد في ورقة بيانات العطاء.

19-3 In addition to the information required under sub-paragraph (2-19) of the Instructions to bidders, the name and address of the bidder shall be shown on the two inner envelopes to be able to return the bid closed in case of declaring it being a late bid according to the Instructions to bidders article (21).

الفرعية (2-19) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، فيجب الداخليين من إرجاع العطاء مغلقاً في حالة الاعلان بكونه متاخراً بموجب التعليمات لمقدمي العطاءات المادة (21).

19-4 Employer shall bear no responsibility in relation to misuse or pre-opening of the bid if the outer envelope was not marked and sealed (closed) according to what is mentioned above.

4-19 لن يتحمل صاحب العمل أية مسؤولية متعلقة بسوء استخدام أو الفتح المسبق للعطاء إن لم يكن المغلف الخارجي مؤشراً ومغلقاً بموجب ما ورد أعلاه.

3-19 إضافةً الى المعلومات المطلوبة بموجب الفقرة

#### 20. Deadline for Submission of Bids

20-1 Bids shall be delivered to employer at the address mentioned above and at the final time and date specified in the bid data sheet.

# 20. الموعد النهائي لتسليم العطاءات:

20-2 The employer has the right to extend the deadline for submission of bids by issuing an amendment under article (10) of the Instructions to bidders, and in this case the rights and obligations of each of the employer and bidders that have been specified according to the initial deadline, shall be subject to the new deadline for submission of bids.

1-20 يجب أن يتم تسليم العطاءات لصاحب العمل بالعنوان المثبت في أعلاه و في الوقت والتأريخ النهائيين المحددين في ورقة بيانات العطاء.

#### 21. Late Bids9

2-20 يحق لصاحب العمل تمديد الموعد النهائي لتقديم العطاءات وذلك باصدار تعديل بموجب المادة (10) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، وفي هذه الحالة تكون حقوق وواجبات كل من صاحب العمل ومقدمي العطاءات والتي تم تحديدها بموجب الموعد النهائي الأولي ، خاضعة للموعد النهائي الأولي ، خاضعة للموعد النهائي الجديد لتقديم العطاءات.

21-1 Any bid been received by the employer after the deadline specified in article (20) of the Instructions to bidders shall not be opened and shall be returned to the bidder closed.

# 21 العطاءات المتأخرة:

1-21 لن يتم فتح أي عطاء يتم إستلامه من صاحب العمل بعد الموعد النهائي المحدد بموجب المادة (20) من التعليمات لمقدمي العطاءات وسيتم إرجاعه مغلقاً الى مقدم العطاء.

#### 22. Withdrawal and Amendment of Bids

22-1 Bidders shall have the right to modify or withdraw their bids by giving a written notification prior to the deadline specified in article (20) of the Instructions to bidders.

22-2 Bidder shall prepare, close, mark and deliver the notice of modification or withdrawal of his bid under articles (18) and (19) of the Instructions to bidders and to mark the outer and inner envelopes with the word "Modification" or "Withdrawal" according to the nature of the notification.

22-3 No modification on the bid after the deadline for submission of bids is allowed.

22-4 Giving written notice by the bidder to withdraw his bid in the period between the deadline for submission of bids and the expiry date of the bid fixed in the bid data sheet or the date of the extension of the bid into force under paragraph (15-2) of the Instructions to bidders, not acceptable according to the prevailing legislations.

22-5 Bidders may propose to modify their prices or propose a discount for the prices of their bids by submitting a modified bid under this paragraph or include it within the original bid that shall be submitted.

#### E) Opening and Evaluating of Bids

#### 23. Opening of Bid

23-1 Employer (committee for opening bids) shall open the bids including the modified bids under paragraph (22) of the Instructions to bidders, in the presence of bidders or their authorized representatives, who wish to attend at the time and date specified in the bid data sheet.

23-2 Envelopes that are marked "Withdrawal" shall be opened and read first and that bids in which the employer accepted the request to be withdrawn pursuant to the provisions of article (22) of the Instructions to bidders shall not be opened and shall be returned closed.

23-3 The employer shall, during the opening of the bids, announced what he thinks is necessary with regard to the names of the bidders or bid prices or the total amount per bid and any alternative bid (as requested or allow the submission of alternatives), or any discounts

### 22 سحب وتعديل العطاءات:

1-22 يحق لمقدمي العطاءات تعديل أو سحب عطاءاتهم بتقديم إشعار تحريري بذلك قبل الموعد النهائي المحددة بالمادة (20) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

2-22 يجب على مقدم العطاء أعداد و غلق و تأشير وتسليم الاشعار الخاص بالتعديل أو السحب الخاص بعطائه بموجب المادتين (18) و (19) من التعلميات لمقدمي العطاءات وتأشير المغلفات الخارجية والداخلية بعبارة "تعديل" أو "سحب" وحسب طبيعة الأشعار.

3-22 لن يسمح بتعديل أي عطاء بعد بلوغ الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

4-22 ان قيام مقدم العطاء بتقديم أشعار تحريري بسحب عطائه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العطاءات وتاريخ انتهاء نفاذية العطاء المثبتة في ورقة بيانات العطاء أو موعد تمديد فترة نفاذية العطاء بموجب الفقرة (15-2) من التعليمات لمقدمي العطاءات،غير مقبول استنادا الى التشريعات النافذة.

5-22 لمقدمي العطاءات إقتراح تعديل على أسعارهم أو أقتراح حسم لأسعار عطاءاتهم وذلك من خلال تقديم عطاء معدل بموجب هذه الفقرة أو إدراجها ضمن العطاء الأصلى الذي يتم تقديمه.

# ه. فتح العطاءات والتقييم

# 23.فتح العطاء:

1-23 يتعين على صاحب العمل (لجنة فتح العطاءات) فتح العطاءات بمضمنها العطاءات المعدلة بموجب الفقرة (22) من التعليمات لمقدمي العطاءات، بحضور ممثلي مقدمي العطاءات او ممثليهم المخولين الراغبين في الحضور في الوقت والمكان المحددين في ورقة بيانات العطاء

2-23 سوف يتم فتح وقراءة المغلفات المؤشر عليها "سحب" أولا وإن العطاءات التي تم قبول طلب سحب أزاءها من صاحب العمل عملا بأحكام المادة (22) من التعليمات لمقدمي العطاءات فلا يتم فتحها ويتم أعادتها مغلقة

3-23 يتعين على صاحب العمل خلال فتح العطاءات باعلان ما يعتقده ضرورياً فيما يخص اسماء مقدمي العطاءات أو أسعار العطاء أو المبالغ الكلية لكل عطاء وأي عطاء بديل (فيما إذا تم الطلب او السماح بتقديم

or modifications or withdrawal of the bid or the availability of Insurances or lack thereof, in addition to any other details related to the bid. No bid shall be excluded in the bid opening session, except late bids pursuant to the provisions of article (21) of the Instructions to bidders, and that the bids and the modifications presented under article (22) of the Instructions to bidders shall not be subject to analysis process later on if they are not opened and read publically for any reason whatsoever. Late and withdrawn bids shall not be opened and they shall be returned to their owners closed.

23-4 Employer shall prepare bid opening meeting minutes which includes the information that has been announced to the attendees under paragraph (23-3) of the Instructions to bidders.

#### 24. Confidentiality of Procedure

24-1 The information concerning examining, clarifying, evaluating and comparing bids and the recommendations to award the contract to bidders or to other persons who do not have a formal relationship with these procedures until the notification of award to the winning bidder shall not be disclosed and shall remain confidential. And that any action taken by a bidder to influence the employer during the stages of studying and opening of bids and decision-making of awarding may result in exclusion of the bid and reject it.

24-2 After notification of award is issued, bidder who wishes to inquire the reasons upon which his bid has not been selected may give notification in this regard to the employer who in return shall provide a written clarification thereof. The bidder is entitled to inquireAbout his own bid, while he has no right to inquire about the other bids, it is not allowed to obtain information concerning the bids of competitors.

البدائل) أو أية تخفيضات أو تعديلات أو سحب للعطاء أو وجود التأمينات أو عدم وجودها ، إضافة الى أية تفاصيل اخرى متعلقة بالعطاء. ولن يتم إبعاد أي عطاء بجلسة فتح العطاءات ، عدا تلك العطاءات المتأخرة عملا بأحكام المادة (21) من التعليمات لمقدمي العطاءات. و أن العطاءات و التعديلات المقدمة بموجب المادة (22) من التعليمات لمقدمي العطاءات سوف لن تخضع لعملية التحليل لاحقا أذا لم يتم فتحها وقرائتها علنا لأي سبب كان. و لن يتم فتح العطاءات المتأخرة والمسحوبة وتعاد الى أصحابها مغلقة.

4-23 يتعين على صاحب العمل تهيئة محضر إجتماع فتح العطاءات متضمناً المعلومات التي تم أعلانها للحاضرين بموجب الفقرة (23-3) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

# 24.سرية الاجراء:

1-24 لن يتم الكشف عن المعلومات الخاصة بفحص و توضيح و تقييم ومقارنة العطاءات والتوصيات باحالة العقد لمقدمي العطاءات أو لأشخاص أخرين ليس لهم علاقة رسمية بهذه الاجراءات لغاية الاشعار بالاحالة لمقدم العطاء الفائز وتبقى سرية. ان أي إجراء يتخذه مقدم العطاء للتأثير على صاحب العمل بمراحل دراسة العطاءات وفتحها وإتخاذ القرارات بالاحالة قد ينتج عنه أستبعاد العطاء ورفضه.

24-2 بعد صدور الاشعار بالاحالة ، يمكن لمقدم العطاء الذي يرغب بالتحقق عن الأسس التي بموجبها لم يتم إختيار عطائه ، تقديم أشعار بهذا الشأن لصاحب العمل والذي يجب عليه أن يقدم توضيحاً كتابياً بذلك. يحق لمقدم العطاء الاستفسار عن العطاء الخاص به ولا يحق لمقدم العطاء الاستفسار عن العطاءات الاخرى حيث لا يجوز الحصول على معلومات تخص عطاءات المتنافسين.

# 25. توضيح العطاءات:

#### 25. Clarification of Bids

25-1 The employer shall have the right (if required) and for the purpose of facilitating the procedures of the examination, evaluation and Comparison of bids, to inquire from any bidder to clarify his bid and the details of the prices provided in the schedule of activities and any other information that may be required by the employer. The notice of a request for clarification and its answer shall be in writing, or by facsimile or emails but it is not allowed to make or suggest or allow the change of prices or bid component except with regard to what is requested to be confirmed, clarified or corrected of calculation errors discovered by the employer during the stage of evaluation of bids pursuant to the provisions of article (27) of the Instructions to bidders.

25-2To complete paragraph (25-1), bidder shall not be allowed to contact the employer in terms of any matter related to his bid from the time of bid opening and up to award the contract. In case of the bidder wishes to provide additional information he shall notify the employer in writing.

25-3 Any act carried out by the bidder aiming to influence the employer in each stage of the bid evaluation or award of contract could result in the rejection of his bid.

# 26. Examination of Bids and Determination of Bid Responsiveness

26-1 Before commencing with detailed evaluation of the bid, employer shall determine whether each bid:

- a) Is in conformity with the qualification criteria specified in paragraph (3) of the Instructions to Bidders,
- b) Signed properly
- c) That the insurances required is attached to the bid
- d) That the bid is fully responsive to the requirements of the bidding documents.

1-25 يحق لصاحب العمل (في حالة تطلب الأمر) ولغرض تسهيل أجراءات الفحص و التقييم ومقارنة العطاءات ، الاستفسار من أي مقدم عطاء لتوضيح عطائه وتفاصيل الأسعار المقدمة بجدول الفعاليات وأية معلومات اخرى قد يحتاج اليها صاحب العمل. يكون أشعار طلب التوضيح والاجابة عليه بصورة تحريرية، أو بأعتماد الفاكس او الرسائل الالكترونية إلا أنه لن يسمح بإجراء أو إقتراح أو السماح بتغيير الأسعار أو مكونات العطاء باستثناء ما يتعلق بطلب تأكيده ، توضيحه أو تصحيحه من أخطاء حسابية اكتشفها صاحب العمل خلال مرحلة تقييم العطاءات عملا بأحكام المادة (27) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

2-25 أستكمالا للفقرة (25-1) ، لن يسمح لمقدم العطاء بالاتصال بصاحب العمل بخصوص أي شأن متعلق بعطائه بدءاً من وقت فتح العطاءات ولغاية احالة العقد. وفي حالة رغبة مقدم العطاء تقديم معلومات أضافية فعليه أشعار صاحب العمل بها تحريريا.

3-25 ان أي عمل يقوم به مقدم العطاء بهدف التأثير على صاحب العمل في كل من مرحلة تقييم العطاءات أو احالة العقد قد ينتج عنه رفض عطائه.

# 26. فحص العطاءات وتحديد مدى إستجابة العطاء:

1-26 قبل المباشرة بالتقييم التفصيلي للعطاءات ، يتعين على صاحب العمل تحديد فيما إذا كان كل عطاء:-

- (أ) متفقاً مع معايير التاهيل المحددة في الفقرة (3) من التعليمات لمقدمي العطاءات ،
  - (ب) موقعاً بصورة صحيحة ،
  - (ج) أن تكون التأمينات المطلوبة مرفقة مع العطاء ،
- (د) أن يكون العطاء بكامله مستجيباً لمتطلبات وثائق تقديم العطاءات.

- 26-2 The responsive bid is that corresponds to the terms and conditions and specifications of all bidding documents and shall be free of any significant deviations or reservations. The fundamental reservations or deviations are those which:
  - a) Materially affect the scope and quality and / or the performance of services;
  - b) Limit substantially and are not compatible with the rights of the employer or the bidder's obligations under the contract that are specified in the bidding documents; or
  - c) Their correction unfairly affects competition with other bidders that their bids are responsive substantially.

26-3 If the bid is substantially unresponsive, it shall be excluded by the employer and it may not render it responsive later on to requirements through correction of errors or withdrawal of deviations or reservations that are incompatible with the bidding documents.

#### 27. Correction of Errors (Arithmetical Errors)

- 27-1The employer shall substantially check the responsive bids mathematically. Arithmetical errors shall be corrected according to the following bases:
  - a) When there is a discrepancy between the unit price and the item's total amount, which is obtained by multiplying the per unit price by the quantity, in this case the unit price is relied on and the total amount shall be adjusted in the light of this;
  - b) When an arithmetic error in grand total is found through conducting the process of adding and subtracting numbers of items' amounts, items' amounts are adopted to correct the grand total amount of the bid; and
  - c) When a discrepancy occurs between the amounts in figures and written, the amounts that are presented in written shall be relied on.

2-26 ان العطاء المستجيب هو الذي يطابق بنود و شروط ومواصفات وثائق المناقصة كافة وخالٍ من أية أنحرافات جو هرية أوتحفظات أو الإنحرافات الجو هرية هي تلك التي:

- (أ) تؤثر بصورة جوهرية على نطاق و نوعية و أو إداء لخدمات
- (ب) تحد بصورة جوهرية و لا تتوافق مع حقوق صاحب العمل أو التزامات مقدم العطاء بموجب العقد المحدد في وثائق المناقصة.
- (ج) التي تصحيحها يؤثر بصورة غير عادلة على التنافس مع بقية مقدمي العطاءات التي عطاءاتهم مستجيبة بصورة جوهرية.

3-26 إذا كان العطاء غير مستجيب جو هريا ، يتم إستبعاده من صاحب العمل ولا يجوز جعله مستجيباً لاحقا للمتطلبات من خلال تصحيح الأخطاء أو سحب الأنحرافات أو التحفظات غير المتوافقة مع وثائق المناقصة

# 27. تصحيح الأخطاء الحسابية:

1-27 يتعين على صاحب العمل تدقيق العطاءات المستجيبة جوهريا حسابيا. تصحح الأخطاء الحسابية بموجب الأسس الأتية:

(أ) عند وجود إختلاف بين سعر الوحدة والمبلغ الكلي للفقرة الذي يتم الحصول عليه من خلال عملية ضرب سعر الوحدة الواحدة بالكمية ، في هذه الحالة يتم أعتماد سعر الوحدة ويتم تصحيح المبلغ الكلي في ضوئه.

- (ب) عند ظهور خطا حسابي في المجموع الكلي من خلال إجراء عملية جمع أو طرح لأرقام مبالغ الفقرات ، يتم أعتماد مبالغ الفقرات لتصحيح المبلغ الكلي للعطاء.
- (ج) عند حدوث إختلاف بين المبالغ رقماً وكتابةً ، تكون المبالغ المدونة كتابةً هي المعتمدة.

27-2 Employer shall modify the amounts mentioned in the bid according to the error correction procedures referred to above and to obtain the bidder's approval and the results of the correction shall be compulsory on the bidder. In case of non-acceptance by the bidder to the corrected amounts, the bid shall be excluded and rejected and bid guarantee can be confiscated pursuant to the provisions of paragraph (16-5-b) of the Instructions to bidders.

#### 28. Bid pricing currency for evaluation purposes

28-1 Employer shall convert, the amounts in various currencies for bid's items payable (not including the reserved amounts but the amounts of daily wage labor only those that have been priced competitively) that are corrected according to article (27) of the Instructions to bidders, to the currency of the employer's country (the Republic of Iraq) the Iraqi Dinar according to the selling price adopted by the Central Bank of Iraq for similar transactions in the deadline for submission of bids specified in paragraph (20.1) of the bid data sheet

29. Evaluation and Comparison of Bids

29-1 Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall evaluate and compare bids that are deemed substantially responsive for the requirements pursuant to the provisions of article (26) of the Instructions to bidders.

29-2 Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall, when evaluating the bid, determine the bid price by adopting what is mentioned below:

- a) Carry out any errors correction pursuant to the provisions of article (27) of the Instructions to bidders;
- b) Exception of reserved amounts and the amount of the general reserve in the schedule of activities section (five), but by adding the daily paid work when required in the specifications (or terms of reference) section (eight);
- c) Carry out an appropriate modification on bid amount as a result of any acceptable changes or deviations or alternative bids that have been submitted under article (17) of the Instructions to bidders; and
- d) Carry out an appropriate modification on bid amount that reflects the reductions or price modifications provided by the bidder under paragraph (22-5) of the Instructions to bidders.

2-27 يتعين على صاحب العمل تعديل المبلغ المثبت في العطاء بموجب اجراءات تصحيح الأخطاء المشار اليها في أعلاه و أستحصال موافقة مقدم العطاء وتكون نتائج التصحيح إلزامية لمقدم العطاء. في حالة عدم قبول مقدم العطاء للمبالغ المصححة سيتم بذلك أستبعاد العطاء ومصادرة ضمان العطاء عملا باحكام الفقرة (16-5 -ب) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

# 28. عملة تسعير العطاء لأغراض التقييم:

1-28 يتعين على صاحب العمل تحويل المبالغ بالعملات المختلفة لأسعار فقرات العطاء الواجبة الدفع (غير شاملة المبالغ الأحتياطية بل أجور العمل اليومية فقط التي تم تسعيرها تنافسيا) والتي تم تصحيحها وفقا للمادة (27) من التعليمات لمقدمي العطاءات الى عملة دولة صاحب العمل (حمهورية العراق) الدينار العراقي و بموجب سعر البيع المعتمد في البنك المركزي العراقي لمعاملات مماثلة في الموعد النهائي لتقديم العطاء المحدد في الفقرة (1-20) من ورقة بيانات العطاء .

# 29. تقييم ومقارنة العطاءات:

1-29 يتعين على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات ) تقييم و مقارنة العطاءات التي تم أعتبارها مستجيبة للمتطلبات بصورة جوهرية عملا بأحكام بالمادة (26) من التعليمات لمقدمي العطاءات .

29-2يتعين على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات ) عند تقييم العطاءات ، تحديد سعر العطاء باعتماد ما مدرج في أدناه:

- (أ) إجراء أية تصحيحات للأخطاء عملا بأحكام المادة (27) من التعليمات لمقدمي العطاء.
- (ب) إستثناء المبالغ الاحتياطية ومبلغ الأحتياط العام في جدول الفعاليات- القسم (الخامس) ، ولكن باضافة اجور العمل باليومية عندما يتم طلب ذلك بالمواصفات (او الشروطةالمرجعية) القسم (الثامن).
- (ج) إجراء تعديل مناسب على مبلغ العطاء نتيجة أية تغييرات أو إنحرافات مقبولة أو عطاءات بديلة تم تقديمها بموجب المادة (17) من التعليمات لمقدمي العطاءات و
- (د) إجراء تعديل مناسب على مبلغ العطاء يعكس التخفيضات أو تعديل بالأسعار المقدمة من قبل مقدم العطاء وبموجب الفقرة (5-22) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

29-3 The Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall reserve the right to accept or reject any change and deviation or an alternative proposal. The changes or deviations or the alternative proposals or any other elements mentioned in the bids that exceed the requirements specified in the bidding documents which may result in intangible benefits to the employer shall not be adopted (approved).

92-3 تحتفظ جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) بحق قبول أو رفض أي تغيير وإنحراف أو مقترح بديل. لن يتم أعتماد التغييرات اوالأنحرافات أو المقترحات البديلة أو أية عناصر أخرى الواردة في العطاءات التي تزيد على المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة والتي قد ينجم عنها فوائد غير ملموسة لصاحب العمل.

30. Margin of Preference of the local bidders 30-1 Any margin of preference to local bidders during the evaluation of bid stage shall not be given.

# 30. هامش الأفضلية لمقدمى العطاءات المحليين:

1-30 لن يتم منح مقدمي العطاءات المحليين أي هامش تفضيل خلال مرحلة تقييم العطاءات.

### F) Award of Contract

### 31. Adopted Criteria of Award

31-1 Pursuant to the provisions of paragraph (32) of the Instructions to bidders, the employer shall award the contract to the bidder whose bid was substantially responsive to bidding documents and whose bid price was the lowest after completing bids analysis, with the availability of the following in the bidder:

- a) That he shall be eligible (qualified) under the terms of article (3) of the Instructions to bidders; and
- b) That he has been evaluated based on the terms of article (4) of the Instructions to bidders.

31-2 If bidding documents contain the adoption of segmentation or a group of contracts in the award pursuant to the provisions of paragraph (12-2) of the Instructions to bidders, and this will lead to the adoption of lower prices of the bids as specified element when the evaluating the bid compared with other contracts that are awarded at the same time, taking into account any discounts proposed by the bidder in his bid for the purpose of award more than one contract to him.

# 32. Employer's right to accept or reject any bid or all Bids

32-1 Regardless of paragraph (31) of the Instructions to bidders, the contracting party shall have the right to reject or accept any bid, or cancel contracting procedures and to reject all bids at any time before the award of contract, and this is without causing any liability on the bidder or bidders affected by that step taken by the employer.

#### 33. Notification of Award and signing of agreement

33-1 The employer shall, before the expiry of the validity of the bid, notify the winning bidder in writing of accepting his bid. The notice of acceptance of bid identified hereinafter as (Award Letter) in each of the form of contract and the general conditions of the contracts shall include the amount payable by the employer to the contractor for the implementation and completion of services and their maintenance (identified hereinafter in the form of contract and the general conditions of the contract as the "contract amount").

33-2 The notification of award shall contain the

# 31 المعايير المعتمدة للاحالة:

1-31 عملا بأحكام الفقرة (32) من التعليمات لمقدمي العطاءات، يقوم صاحب العمل بأحالة العقد لمقدم العطاء الذي كان عطاؤه مستجيباً بصورة جو هرية وثائق المناقصة والذي كان سعر عطاؤه الأوطأ بعد أستكمال تحليل العطاءات ، مع توفر ما يأتي في مقدم العطاء:

(أ) ان يكون مؤهلاً بموجب شروط المادة (3) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

(ب) أن يكون قد تم تقييمه أستنادا لشروط المادة (4) من التعليمات لمقدمي العطاء.

2-31 أذا تضمنت وثائق المناقصة أعتماد التجزئة أو مجموعة العقود في الأحالة عملا بأحكام الفقرة (2-12) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، يتم بذلك اعتماد أوطأ الأسعار للعطاءات كعنصر محدد عند تقييم العطاء بالمقارنة مع عقود اخرى يتم احالتها في نفس الوقت ، مع الأخذ بنظر الاعتبار أية حسومات مقترحة من مقدم العطاء في عطائه لغرض إحالة أكثر من عقد واحد اليه.

# 32. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو العطاءات كافة:

1-32 بغض النظر عن الفقرة (31) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، على جهة التعاقد الحق برفض أو قبول أي عطاء ، أوالغاءأجراءات التعاقد ورفض جميع العطاءات في أي وقت قبل احالة العقد ، ويكون ذلك من دون أن تنتج عنه أية مسؤولية تجاه مقدم العطاء أو مقدمي العطاءات المتأثرين بتلك الخطوة المتخذة من صاحب العمل.

# 33. الاشعار بالاحالة والتوقيع على الاتفاق:

33-1 على صاحب العمل وقبل انتهاء مدة نفاذ العطاء إعلام مقدم العطاء الفائز تحريريا بقبول عطاءه. أن رسالة الاشعار بقبول العطاء والمعرفه لاحقا (بخطاب الأحالة) في كل من صيغة العقد والشروط العامة للعقد سوف تتضمن المبلغ الواجب دفعه من صاحب العمل للمقاول عن تنفيذ وأنجاز الخدمة وصيانتها (المعرف لاحقا في صيغة العقد والشروط العامة للعقد بمبلغ العقد).

2-33 سوف يشمل إشعار الاحالة متطلبات أبرام العقد.

conclusion of contract requirement.

33-3 The form of contract specified in bidding documents includes, all agreements concluded between the employer and the winning bidder. And shall be signed by the employer and sent to the winning bidder with the award letter. The winning bidder shall, within (14) day from the date of receiving the award letter, or (29) days including the warning period and after the end of appeal period, sign the contract, set its date and return it to the employer with the good performance guarantee required pursuant to the provisions of article (34), or in a period not exceeding (29) days including the warning period; otherwise the legal actions shall be taken concerning the forfeiture. The contract shall be approved in accordance with what is stipulated in the bid data sheet.

33-4 The employer shall, when completing the procedures under paragraph (33-3), immediately notify unsuccessful bidders of the name of the winning bidder and that the bid guarantee provided by them shall be returned as soon as possible.

33-3 تتضمن صيغة العقد المحددة في وثائق المناقصة ، على الاتفاقات كافة المبرمة بين صاحب العمل ومقدم العطاء الفائز. وسيتم توقيعه من صاحب العمل وإرساله الى مقدم العطاء الفائز مع خطاب الأحالة. يجب على مقدم العطاء الفائز وخلال (14) يوما من تأريخ أستلام خطاب الأحالة او (29) يوما بضمنها مدة الانذار او بعد انتهاء مدة الطعن أن يوقع العقد ويثبت تاريخه ويرجعه الى صاحب العمل مع ضمان حسن التنفيذ المطلوب عملا بأحكام المادة (34) او في مدة لا تتجاوز تسعة وعشرون يوما (29) من ضمنها مدة الانذار وبخلاف ذلك تتخذ الاجراءات القانونية المعنية بالنكول . يجب ان تتم المصادقة على العقد وفقا لما منصوص عليه في ورقة بيانات العطاء

4-33 عند إتمام الإجراءات بموجب الفقرة (33-3) ، يقوم صاحب العمل وبصورة مباشرة باشعار مقدمي العطاءات غير الفائزين باسم مقدم العطاء الفائز وبأنه سيتم إرجاع ضمان العطاء المقدم منهم بأسرع وقت ممكن.

33-5 If any of the bidders, after the issuance of the award letter, want to inquire about the reasons on which their bid was rejected, he can submit a request in this regard to the employer. Then the employer shall answer the bidder in writing as soon as possible.

#### 34. Good Performance Guarantee

34-1 The winning bidder shall deliver to the employer a good performance guarantee within (14) days or (29) days including the warning period from the date of receiving the award letter in the amount and form described in the bid data sheet, specifying the form and percentage of the currencies mentioned in the award letter and the general conditions of the contract.

34-2 If the winning bidder submitted the good performance guarantee in the form of a bank guarantee, this shall be done by an accredited bank in the employer's country (the Republic of Iraq).

34-3 When the winning bidder is unable to perform the requirements in paragraph (34-1) of the Instructions to bidders, then in this case the contractor shall be considered in breach and the good performance quarantee shall be confiscated and the work shall be implemented on his account.

#### 35. Advance payment and guarantee

35-1 Employer shall disburse an advance payment on the contracting amount as mentioned in the conditions of the contract and in the value specified in the bid data sheet.

#### 36. Fraud and corruption practices

36-1 Employer shall require from bidders. contractors and their subcontractors, suppliers and consultants contracted to adhere to the highest standards of ethics during the contracting process and contract implementation. And to achieve this policy:

- a) The employer shall adopt the following definitions for the purpose of these texts:
- 1) "Corrupt practices" shall mean provide or give or receive or solicitation of, directly or indirectly, anything of value to influence the work of an official in a position of public responsibility during the supply process or contract implementation.

33-5 اذا رغب أي من مقدمي العطاءات ، بعد صدور كتاب الاحالة ، في التحقق عن الأسس التي بموجبها لم يتم إختيار عطائه ، تقديم طلب بهذا الشأن الصاحب العمل. عند ذاك يقوم صاحب العمل باجابة مقدم العطاء غير الفائز بذلك كتابياً بالسرعة الممكنة.

### 34 ضمان حسن الاداء:

1-34 يتعين على مقدم العطاء الفائز تسليم صاحب العمل ضمان حسن الاداء و خلال (14) يوماً او (29) يوما بضمنها مدة الانذار من تأريخ أستلام كتاب الأحالة بالمبلغ وبالصيغة الموصوفة في ورقة بيانات العطاء ، تحدد صيغة ونسب العملات المذكورة في كتاب الأحالة و شروط العقد العامة

2-34 إذا قدم مقدم العطاء الفائز ضمان حسن الاداء بصورة ضمان مصرفى ، فيجب إن يكون ذلك من مصرف معتمد في دولة صاحب العمل (جمهورية العراق).

3-34 عند عدم تمكن مقدم العطاء الفائز من تنفيذ المتطلبات في الفقرة (1-34) من التعليمات لمقدمي العطاءات ففي هذه الحالَّة يتم أعتبار المقاول ناكلاً وتتم مصادرة ضمأن حسن الاداء وتنفيذ العمل على حسابه.

# 35. الدفعة المقدمة والضمان:

1-35 يقوم صاحب العمل بصرف سلفة مقدمة على مبلغ المقاولة وكما مثبت في شروط العقد وبالقيمة المحددة وفي ورقة ببانات العطاء

# 36. ممار سات الأحتيال والفساد:

1-36 يشترط صاحب العمل على ان يلتزم مقدمو العطاء والمقاولون ومقاولوهم الثانويون والمجهزون والاستشاريون المتعاقدون معهم بأعلى معايير الاخلاق خلال عملية التعاقد وتنفيذ العقد وفي سبيل تحقيق هذه

أ- يعتمد صاحب العمل التعاريف التالية لغرض هذه

1) "الممار سات الفاسدة" و تعنى تقديم أو إعطاء أو استلام أوْ التماس بشكل مباشر أو غير مباشر أي غرض ذي قيمةُ للتأثير على عمل مسؤول في موقع مسؤولية عامة خلال عملية التوريد أو تنفيذ العقد

2)"الممارسات الاحتيالية" و تعني أي سوء تمثيل أو Fraudulent practices" shall mean any"

misrepresentation or deletion of any facts in order to influence the supply process or contract implementation.

- 3) "Collusion practices" shall mean any planning or coordination between two or more bidders, with or without the knowledge of the employer in order to set fake and uncompetitive prices.
- 4) "Coercive practices" shall mean harm or threat to harm, directly or indirectly, the persons or their properties to influence their participation on the supply process or to influence the contract implementation.
- 5) "Hindrance practices" and shall mean the following:

First - The deliberate destruction or forgery or change in documents or withholding evidence necessary for investigation or give false testimony to investigators to hinder the investigation by the employer concerning administrative corruption practices or fraud or collusion or coercive practices or threat or harassment or Obstruction of any party and prevent him from providing any information relating to the investigation or to prevent him from pursuing the investigation

Second – Practices that hinder the employer from pursuing the audit and review procedures pursuant to clause (36-1-d) of Instructions to bidders.

a) Award of contract proposal shall be rejected if it found out that the bidder who submitted it who has been selected to be awarded the contract has involved, directly or through an agent, in corrupt or fraudulent or collusion or coercive practices or hindrance during his competing for the contract in question.

حذف لأي من الحقائق بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد

3)"ممارسات التواطؤ" و تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين او اكثر من مقدمي العطاء، بعلم أو دون علم صاحب العمل بهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية.

4. "الممارسات القهرية" و تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء، سواء بشكل مباشر أم غير مباشر، الأشخاص أو ممتلكاتهم للتأثير على مشاركتهم في عمليات التوريد أو التأثير على تنفيذ العقد

# 5. ممارسة الأعاقة وتعني ما يأتي:

اولا- الأتلاف المتعمد أوالتزوير أو التغيير في الوثائق أو حجب الأدلة اللازمة للتحقيق او الأدلاء بشهادة زور للمحققين لأعاقة اجراءات التحقيق من صاحب العمل في ممارسات الفساد الادارية أو الاحتيال أو التواطؤ أو الممارسات القهرية أو التهديد أوالتحرشأوأعاقة أي طرف ومنعه من تقديم أية معلومات تتعلق بالتحقيق أو منعه من متابعة اجراءات التحقيق.

ثانيا - الممارسات التي تعيق صاحب العمل عن متابعة اجراءات التدقيق والمراجعة بالأستناد الى الفقرة الثانوية (36-1-د) من التعليمات لمقدمي العطاء أدناه.

أ- سيرفض مقترح إرساء العطاء إذا تبين أن مقدمه الذي تم اختياره لإرساء العقد عليه قد تورط، بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطئية أو قهرية أو أعاقه أثناء تنافسه للحصول على العقد المعني.

- b) Penalties shall be imposed on any institution or individual that has been chosen to be awarded the the announcement of including ineligibility, for limited or unlimited period, if it is found at any time that the institution has been involved, either directly or through an agent, in corrupt, fraudulent, collusive or coercive practices or hindrance during the competition for the contract and / or during the implementation of that contract.
- c) Adding a condition in the contract documents, and the contract funded by the employer states that the bidders or suppliers or contractors of consultants shall allow the employer to carry checks on their accounts, records and documents related to contracting procedures and the to implement the contract and to allow to be audited by auditors appointed by the employer.
- 36-2 In addition to the foregoing, the bidder shall become familiar with the conditions mentioned in paragraphs (1-7) and (2-6-2) of the general conditions of the contract

ب- ستفرض عقوبات على أية مؤسسة أو فرد تم اختياره لإرساء العطاء عليه، بما في ذلك إعلان عدم الأهلية، لأجل محدداو غير محدد، إذا تبين في أي وقت أن المؤسسة قد تورطت بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطئية أو قهرية أو أعاقه أثناء التنافس للحصول على العقد و/او أثناء تنفيذ ذلك العقد.

د- أضافة شرط في وثائق العقد, والعقد الممول من صاحب العمل ينص على قيام مقدمي العطاءات أو المجهزين أو المقاولين أو الأستشاريين بالسماح لصاحب العمل بالكشف عن حساباتهم, وسجلاتهم, ووثائقهم ذات العلاقة بأجراءات التعاقد وتنفيذ العقد والسماح بتدقيقها من المدققين المعينين من قبل صاحب العمل.

2-36 أضافة الى ما تقدم على مقدم العطاء أن يكون قد أحاط بالشرط الواردة في الفقرتين (1-7) و (2-6-2) من الشروط العامة للعقد.

# Section Two: Bid Data Sheet For non-consulting services contracts

- a) General
- 1-1 Name of employer
  Name and No. of direct invitation
- 1-2 Contract completion date on
- 2-1 Funding resources : The federal budget of the Republic of Iraq
- 4-2 Documents and information to be provided by the bidder referred to in the bid form shall include the following:
  - a. Original copies of the documents concerning the incorporation of the company and its legal status. Place of registration and its principal place of business and an authorization letter of the person authorized to sign certified by the notary.
  - b. The total cost for the services performed during the previous three years by the bidder
  - c. Previous services contracts similar in terms of quality and volume performed by the bidder during the previous three years with details of such performed services, with names and addresses of the beneficiary that the employer might resort to ask for more information about such contracts.
  - d. Qualifications and experience of the leadership staff and technical staff proposed for this contract.
  - e. The reports of final accounts for the three previous years certified by legal auditors explaining the profit and loss realized.
  - f. Evidence of the availability of operational capital adequate to perform the contract (with investigation methods to verify balances and other funding sources);
  - g. Information of any legal conflicts current or during the previous three years related to the bidder and other related parties and the extent of such conflicts. (A documented history of lawsuits or arbitration proceedings issued against the bidder or any of the partners in the joint venture, which may cause his non-qualification).
  - h. Works proposed to be awarded as sub-contracts that are more than 10% of the contract value with mentioning the names, qualifications, expertise and the legal status of each of the subcontractors.

لعقود الخدمات غير الأستشارية

	أ_عام
أسم صاحب العمل	1.1
أسم ورقم الدعوة المباشرة:	
موعد أنجاز العقد في	2.1
مصدر التمويل: الموازنة الفدرالية	1.2
لجمهورية العراق	
الوثائق و المعلومات الواجب تقديمها	2.4
من قبل مقدم العطاء والمشار اليها في	
استمارات تقديم العطاء تتضمن ما يأتي: أ) نسخ أصلية من الوثائق الخاصة	
ا) نسخ اصليه من الولاق الكاصه بتأسيس الشركة ووالوضع القانوني لها ،	
بالميس السرك ووالوصع العالوني لها الموقع التسجيل وموقع عملها الرئيس ، و	
خطاب تخويل بالشخص المخول بالتوقيع	
مصدق من كاتب العدل.	
ج)الكلفة الكلية للخدمات المنفذة خلال	
السنوات الثلاث الماضية من مقدم العطاء	
•	
ه) عقود الخدمات السابقة المماثلة من	
ناحية النوعية والحجم المنفذة من مقدم	
العطاء خلال السنوات الثلاث السابقة مع	
تفاصيل تلك الخدمات المنجزة ، مع ذكر	
أسماء و عناوين الجهات المستفيدة التي	
قد يلجأ صاحب العمل الى طلب المزيد من	
المعلومات عن تلك العقود . د) مؤهلات و خبرة الكوادر القيادية و	
الكوادر الفنية المقترحة لهذا العقد	
ه) تقارير الحسابات الختامية للسنوات	
الثلاث السَّابقة المصدقة منّ المدققين	
القانونين موضحة الارباح والخسارة	
المتحققة.	
ك)أدلة على توفر الرأسمال التشغيلي	
المِلائم لتنفيذ العقد (مع مداخلِ للتحقق من	
الأرصدة و مصادر التمويل الأخرى )؛	
تخويل صاحب العمل البحث والتحقق من	
البنوك التي يتعامل معها مقدم العطاء.	
ج)المعلومات الخاصة باي من النزاعات القانونية الحالية أو خلال السنوات الثلاث	
الماضية الحالية أو حكر التلاقات التلات العطاء	
والأطراف الأخرى ذات العلاقة و مقدار	
تلك النزاعات. (تاريخ موثق للدعوات	
القضائية أو دعوات التحكيم الصادرة بحق	
مقدم العطاء أو أي من الشركاء في	
المشروع المشترك التي قد تتسبب في عدم تأهيله)	
ط) الأعمال المقترح أحالتها كمقاولات	
ثانوية التي تزيد على (10%) من قيمة العقد مع	
ذكر اسماء و مؤهلات و خبرات و الوضع	
القانوني لكل من المقاولين الثانويين	

- 4- Documents and information to be provided 3 by the bidder (joint venture) under section 2/qualification requirements shall include the following:
  - Documents and information required above referred to in paragraph (4-2) of the Instructions to bidders and from each participant in the joint venture.
  - b. The bid shall be signed by all members of the joint venture to become binding on all participants

.

- c. The bid shall include a copy of the joint venture agreement set out the obligations of all participating parties and a pledge of their joint obligation to perform the contract under the terms of the contract; and it can be replaced by submitting a letter of intent concerning the Conclusion of the joint venture agreement signed by the parties participating in the joint venture in case of their bid be nominated to win with the draft agreement.
- d. One of the participants in the joint venture shall be chosen to lead the joint venture and authorize him the powers to receive guidance on behalf of the rest of the parties involved.
- e. The contract shall be implemented and payments shall be received from the leader partner of the joint venture.
- 13-3 The prices of bids shall include all taxes, custom duties, fees and others (insert and exception if any)

الوثائق والمعلومات الواجب تقديمها من مقدم العطاء (المشروع المشترك) بموجب القسم الثاني / متطلبات التأهيل تتضمن ما يأتى:

أ) الوثائق والمعلومات المطلوبة أنفا والمشار اليها في الفقرة (4-2) من التعليمات لمقدمي العطاءات ومن كل مشارك في المشروع المشترك .

ب) يجب أن يكون العطاء موقعاً
 من قبل أطراف المشروع المشترك
 كافة ليصبح ملزما للمشاركين كافة

ج) يتعين أن يكون العطاء متضمننا نسخة من أتفاقية المشروع المشترك موضحة التزامات كل من الأطراف كافة المشاركين فيها العقد بموجب شروط العقد؛ وبالأمكانالأستعاضة بتقديم خطاب أعلام بالنية في إبرام أتفاقية المشروع المشترك موقعة من قبل المشروع المشاركين في حالة ترشح عطائهم المؤوز مع مسودة للأتفاقية.

د) يتعين أختيار أحد المشاركين في المشروع المشترك لقيادة المشروع المشترك وتخويله الصلاحيات لأستلام التوجيهات بالنيابة عن بقية الأطراف المشاركين.

هـ) يتعين أن يتم تنفيذ العقد وأستلام الدفعات من الشريك القائد للمشروع المشترك.

تكون اسعار العطاء شاملة لكل الضرائب والكمارك والرسوم وأية اتعاب اخرى .

(ادخل اي اعفاء ان وجد)

3-13

4-4-a	The rate volume of the services performed during the previous years (insert the number of years) should not be less than	معدل حجم الخدمات المنفذة خلال السنوات السابقة (أدخل عدد السنين) يجب أن لا يقل عن:	1-4.4
4-4-b	The minimum of the previous experience of the service provider during the previous years (insert the number of years) shall not be less than:	ان الحد الأدنى للخبرة السابقة لمقدم الخدمة خلال السنوات (أدخل عددالسنين) السابقة يجب أن لا تقل عن:	4.4 ـب
4-4-c	Necessary equipment to be secured by the service provider to implement the services in minimum:	المعدات الضرورية الواجب على مقدم الخدمة تأمينها لتنفيذ الخدمات بالحد الأدنى:	₹-4.4
4-4-d	The project manager and the leadership staff of the project shall be as shown below.	يجب أن يكون مدير المشروع والكادر القيادي للمشروع كما مبين أدناه.	4.4-4
4-4-e	Insert the volume of cash that should be available for the project:	أدخل حجم السيولة النقدية الواجب توفرها للمشروع.:	4.4-ھـ
		زمن وتأريخ أجراء الزيارة:	1.7
7-1	Time and date of the visit:	اسم الشخص المخول	1.7
	Name of the person authorized to be the point of contact about the visit: Phone number of the authorized person: Email address of the authorized person:	بالأتصال حول الزيارة: رقم هاتف الشخص المخول: العنوان الألكتروني للشخص المخول:	
7-2	•	عنوان موقع عقد المؤتمر:	2.7
R) R	Bidding documents	زمن و تأريخ عقد المؤتمر:	
•	•	العطاء	ب- بیانات تقدیم
8-1 6 8-2	•	النسخ المطلوب أكمالها وتقديمها من مقدم العطاء :	2.8 و 1.18

النسخ المطلوب أكمالها 2.8 و 1.18 وتقديمها من مقدم العطاء: النسخة الأصلية للعطاء ونسختان مصورتان.

copies.

	a) Dramavation of Rida		ج- أعداد العطاء
1-11	c) Preparation of Bids Bid language: (Insert the language or languages) and in the event of a disagreement in the interpretation (insert the language of the text) is adopted:	لغة العطاء: (أدخل اللغة أو اللغات)وفي حالة وجود خلاف في التفسير يتم أعتماد ك(أدخال لغة النص):	1.11
12-1	Additional data to be provided by the bidder:	البيانات الأضافية الواجب تقديمها من قبل مقدم العطاء:	1.12
13-4	The prices and fees submitted by the bidder to the adjustment during the implementation of contract shall be (fixed, adjustable)	تكون الأسعار والأجور المقدمة من مقدم العطاء الى التعديل خلال تنفيذ العقد ( ثابتة، قابلة للتعديل )	4-13
14-1 (a)	Bidders shall submit their bids in Iraqi dinar.	يتعين على مقدمي العطاءات تقديم عطائهم بالدينار العراقي .	( <sup>1</sup> ) 1.14
15-1	Period of Validity of Bids (insert number of days) day from the deadline for Submission of Bids.	مدة نفاذية العطاء ( أدخل عدد الأيام) يوما من الموعد النهائي لتقديم العطاء.	1.15
16-1	Bidders shall attach the bid guarantee with their bid in the form of a certified check or a bank guarantee issued by an accredited bank in the Republic of Iraq, certified by the central bank and acceptable to the employer.	على مقدم العطاء أرفاق ضمان العطاء بعطائهم بصيغة (صك مصدقاو سفتجة أو خطاب ضمان مصرفي صادر عن معتمد في جمهورية العراق ومعتمد من البنك المركزي وأن يكون مقبولاً من صاحب العمل.	1.16
16-2	The bid guarantee shall be (%) of the bid amount.	العمل. يبلغ ضمان العطاء نسبة	2.16
17-1	It is (permitted, not permitted) to submit the alternative bids	(%) من مبلغ العطاء ( يسمح ، لا يسمح ) بتقديم	1-17
17-3 It is (permitted, not permitted) to submit the technical alternatives of the requirements mentioned in the documents consisting the bid.	It is (permitted, not permitted) to submit the technical alternatives of	العطاءات البديلة	1-17
	(يسمح ، لا يسمح ) بتقديم بدائل فنية خاصة بالمتطلبات التي وردت في الوثائق المكونة للعطاء	3-17	

	d) Submission of Bids		د_ تسليم العطاء
19-2	Bids shall be submitted to the following employer's address:	يتم تسليم العطاءات الى عنوان صاحب العمل الأتي:	2.19
	The following information shall be affixed on the bid's envelope:	يتم تثبيت المعلومات التالية على أغلفة العطاء:	
	Contract name: Number of bid of direct invitation:	اعتقه العصاء:	
		رقم المناقصة أوالدعوة المباشرة:	
20-1	Deadline for Submission of Bid: hour {insert the time} on {insert the date}	الموعد النهائي لتقديم العطاء : الساعة[ أدخل الوقت ] من [ أدخل التاريخ]	1.20
00.4	d) Opening and Evaluation of Bids	عطاءات	هـ ـ فتح و تحليل ال
23-1	Bids shall be opened at {insert the time} hour on {insert the date} at the following address:	يتم فتح العطاءات في الساعة [أدخل الوقت] من [أدخل التاريخ] في العنوان الأتي:	1.23
	f) Contract award		و ـ أبرام المعقد
34-1	Performance guarantee shall be in a form accepted by the employer and in the form of a letter of guarantee issued by an accredited bank in Iraq, with a percentage (%) of the contract value in the contract's currency.	كفالة حسن التنفيذ يجب أن تكون بالصيغة المقبولة من صاحب العمل و بصيغة خطاب ضمان صادر من مصرف معتمد في العراق بنسبة (%) من قيمة العقد وبعملة العقد	1.34
35-1	The advance payment: {insert allowed or not allowed} in this contract	الدفعة المقدمة : (أدخل مسموح أو غير مسموح بها) بهذا العقد.	1.35

# Section Three - Bid Forms for

# The contracts of Non-Consultancy Services

# القسم الثالث- استمارات العطاء لعقود الخدمات غير الأستشارية

قائمة الأستمارات قائمة المستمارات

Form of Bid Submission 40

• أستمارة تقديم العطاء

Form of Eligibility Requirements Information 42 Form of Letter of Award 47 • أستمارة معلومات متطلبات التاهيل

Contract Form 49

• صيغة العقد

• خطاب الأحالة

Form of Bid Submission

No.:

Date:

To: [insert the name and address of employer]

We submit our bid after we have studied the bid documents ) to implement the special contract [insert and annexes ( the name and number of project] according to the contract conditions, terms of reference, specifications, drawings, and the priced schedule of activities attached to the contract, with a cost of [insert the amount in figures] and [insert the amount in writing] [insert the currency]

Amounts Payable in Entries for each Currency this currency currency

Our bid is attached to the priced schedule of activities, which explains the total price against the operation and maintenance, against each activity.

This bid or letter of award are considered as the contract, we understand that you are not obliged to accept the lowest bids or any other bid submitted to you

We undertake that our bid is fulfilled as far as the matter concerns the bid validity and the amount of bid guarantee specified within the bid documents/bid data sheet.

We approve that the preliminary deposit paid by us according to Para (16) of the Instruction to Bidders shall be in your possession as a guarantee of our good intention, and in case we have not attended to sign the contracting form within the period specified in Para (33) of the Instructions to Bidders, you shall have the right to confiscate the said bid bonds and award the work to another candidate in accordance with the provisions prescribed in the tender documents, or take any other legal procedure according to the prevailing legislations.

We also confirm that we (and any partners of our joint venture and our subcontractors) have not or had not participated,

العدد:

التاريخ:

الى : [ ادخل اسم و عنوان صاحب العمل]

نتقدم بعطائنا هذا بعد أن قمنا بدر اسة وثائق العطاء والملاحق ( ) لتنفيذ العقد الخاص [ أذكر أسم المشروع و رقمه] بموجب شروط العقد والشروط المرجعية والمواصفات والمخططات و جدول الفعاليات المسعر المرفق بالعقد وبكلفة [ أدخل المبلغ رقما ]و[ أدخل المبلغ كتابة [] ادخل أسم العملة

المدخلات لكل نوع من العملات	المبالغ الواجب دفعها بهذه العملة	نوع العملة

أن عطاءنا مرفق بجدول الفعاليات المسعر والذي يوضح السعر الأجماليأزاء التشغيل والصيانة أزاء كل فعالية .

أن العطاء هذا و خطاب الأحالة تعتبر ان بمثابة العقد . نحن نعى بأنكم غير ملزمين بقبول أوطأ العطاءات أو أي عطاء يقدم اليكم.

أننا نتعهد بأن عطاءنا مستوف قدر تعلق الأمر بنفاذية العطاء و مبلغ ضمان العطاء المحددة في وثائق العطاء/ ورقة بيانات العطاء .

ونقر كذلك بأن التأمينات الأولية المدفوعة من قبلنا بموجب الفقرة (16) من التعليمات الى مقدمي العطاءات ستبقى في حوزتكم كضمان عن حسن نيتنا وفي حالة عدم حضورنا لتوقيع صبيغة التعاقد خلال المدة المحدودة في الفقرة (33) من التعليمات الي مقدمي العطاءات يحق لكم مصادرة التأمينات المذكورة وإحالة العمل على مرشح اخر وفقاً للاحكام المنصوص عليها في وثائق المناقصة او اتخاذ اي

اجراء قانونى اخر وحسب التشريعات النافذة.

directly or indirectly, with the contractor or any other party that carried out the designs of the project or laid out the specifications or any other documents for the service proposed to be executed according to the contract.

The commissions and rewards, if any, that have been or will be granted by us to the departments related to bid and contract implementation, in case of awarding the contract, are as follows:

Name and Paid amounts and Reasons for paying Address of Currency commissions and Department rewards

كما نؤكد بأننا (وأي من المشاركين في مشروعنا المشترك و مقاولينا الثانويين) غير مساهمين أوتمت مساهمتنا في السابق بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع المقاول أو أي جهة أخرى قامت بأعداد التصميم للمشروع أو وضع المواصفات أو أية وثائق أخرى للخدمات المقترح تنفيذها بموجب هذا العقد.

أن العمولات و المكافأت أن وجدت، التي تم منحها من قبلنا أو سيتم منحها الى الدوائر ذات العلاقة بالعطاء والمتعلقة بتنفيذ العقد في حالة احالة العقد علينا هي كما مبين في أدناه:

ندفح	الأسباب العمولات والمكافأت	مقدار وعملة المبالغ المدفوعة	وعنوان	اسم الدائرة

لا به حد	ىتم ذك	أومكافأت	عمه لات	فع أية	م ىتم د	ذا ل
. م برج	یے ۔۔ر			سے, رہے۔	ے ہے ۔	_ ,_

عنوان مقدم العطاء

توقيع الشخص المخول

الأسم الكامل للشخص المخول

أسم مقدم العطاء

عنوان مقدم العطاء

If no commissions and rewards are paid, to mentioned (None)

**Signature of the Authorized Person:** 

**Full Name of Authorized Person:** 

Bidder's Name:

Bidder's Address:

# أستمارة معلومات متطلبات التأهيل

Form of Eligibility Requirements Information

- 1. The bidders of single companies and any company within the joint venture shall submit the following:
- 1.1. Documents of Incorporation and legal status of the bidder and shall include the following: [Attached the document]
  - State of Incorporation
  - Its basic activity head office
  - Authorized signatory: [attach the legal authorization]
- 1.2. The volume of annual financial liabilities for the previous three years of implemented services by the bidder in the internationally accredited currency stated in the data sheet of the Instructions to Bidders.
- 1.3. List of the similar services implemented by the bidder during the previous three years with same nature and cost similar to the service mentioned in this tender documents. The value of contracts of these services motioned in (2.1) above, and also the description of service details and the expected date of completion.

Ser. Project Employer Type of Contract
Name Name And Service and Value
and specialized expected
State of Employee date of
Project completion

1.4. List of the main equipment and devices that the service provider intends to use to carry out the task.

Insert the required information in the following schedule

 على مقدمي العطاءات من الشركات المنفردة وأية شركة ضمن المشروع المشترك تقديم ما يأتى:

1-1 وثائق التأسيس و الوضع القانوني لمقدم العطاء وتتضمن ما بأتي: [أرفق الوثائق]

- دولة التأسيس:
- مقر نشاطها الأساسى:
- الشخص المخول بالتوقيع : [ أرفق التخويل القانوني]

2-1 حجم الألتزامات المالية السنوي للسنوات الثلاث السابقة للخدمات المنفذة من قبل مقدم العطاء بالعملة المعتمدة عالميا والمثبتة في ورقة بيانات التعليمات لمقدمي العطاء:

1-3 قائمة بالخدمات المماثلة المنفذة من مقدم العطاء خلال السنوات الثلاث

السابقة ذات الطبيعة والكلفة المماثلة للخدمة المشار اليها في وثائق المناقصة هذه . يجب تحديد قيمة العقود لهذه الخدمات بالعملة المشار اليها في (2.1) أعلاه ، كذلك وصف بتفاصيل الخدمة و التاريخ المتوقع لأنجازها .

قيمة	نوع الخدمة	اسم صاحب	اسم المشروع	ŗ
العقد	وتاريخ	العمل	و دولة	
	الأنجاز	والموظف	المشروع	
	المتوقع لها	المختص	_	

4-1 قائمة بالمعدات والأجهزة الرئيسة التي ينوي مقدم الخدمة أستخدامها لتنفيذ المهمة. أدخل المعلومات المطلوبة في الجدول أدناه

Ser. Type of lts Its condition Ownership of equipment Description, (new, used, equipment or or device Country weak) device and (owned Origin the available by bidder, rented and Operational number (mention the life name of lessor), or will be bought (mention purchasing source))

عاندية المعدة أو الجهاز (ملك لمقدم العطاء أو مؤجرة (أذكر اسم المؤجر) أوسيتم شراؤها (أذكر مصدر الشراء)	وصف حالتها (جديدة مصالحة ، ضعيفة) والعدد المتوفر	وصفها ،مكان صنعها و عمرها التشغيلي	نوع المعده أو الجهاز	ت

1.5. Qualifications and experience of the senior staff working in the management and implementation of the contract. Attach their CV's by referring to Para (1.9) of the General conditions of Contract.

Ser. Position Full name Years of Years of of Senior experience in experience in his Employee general current

1-5 المؤهلات والخبرة للقياديين من العاملين الأساسين في أدارة و تنفيذ العقد . أرفق السيرة الذاتية لهم بالأشارة للفقرة (1.9) من الشروط العامة للعقد .

الخبرة منصبه	سنوات في الحالي	سنوات الخبرة بصورة عامة	الأسم الكامل للقيادي	المنصب	บ

1.6. The subcontractors and other parties, who are proposed to participate in the implementation contract pursuant to article (5.3) of the General Conditions of Contract.

Ser Part of Subcontract Name and Previous service value address of experience in subcontractor implementing similar

6-1 المقاولين الثانويين والجهات الأخرى المقترح أشراكها في تنفيذ العقد عملا بأحكام المادة (5.3) من الشروط العامة للعقد.

الخبرة السابقة في تنفيذ خدمة مماثله	أسم و عنوان المقاول الثانوي	قيمة المقاولة الثانوية	جزء من الخدمة	ت

service

- 1.7. The Financial Report of the previous three years: including the final accounts, Statement of Profits and Loss, the Report of Auditors, etc. include documents later and attach a copy there of .
- 1-7 التقرير المالي للسنوات الثلاث السابقة: تتضمن الحسابات الختامية ، موقف الأرباح والخسارة و تقرير المدققين القانونين ، الدأخره . أدرج لاحقا الوثائق و أرفق نسخة منها.
- 1.8. The information about any lawsuits related to the service provider, if they are ongoing or settled, within the previous three years

1-8 المعلومات الخاصة بأية دعاوى قانونية متعلقة بمقدم الخدمة، أن كانت مستمرة أو تم حسمها، خلال السنوات الثلاث السابقة

Ser	Other Party or	Reasons	Details of	Amount
	Parties)	of	the issued	of
	(Adversary)	Dispute	lawsuit	Dispute
			Verdict	

مبلغ النزاع	تفاصيل قرار الحكم الصادر	أسباب النزاع	الطرف أو الأطراف الأخرى(الخصم)	ប
	للدعوى			

- 1.9. The proposed program (mechanism of service and schedule) drawings and descriptive schedules necessary and appropriate for the tender documents.
- 1-9 البرنامج المقترح (ألية تنفيذ الخدمة والجداول) المخططات والجداول الوصفية الضرورية الملائمة لو ثائق المناقصة.

#### 2. Joint Venture:

# 2. المشروع المشترك:

- 2.1. Each partner in the joint venture shall submit the required information in Paragraphs (1.1-1.8) stated above.
- 2-1 على كل شريك في المشروع المشترك أن يقدم المعلومات المطلوبة في الفقرات . (1.1 – 8.1) المدرجة أنفأ.
- 2-2 على المشروع المشترك أن يقدم المعلومات La. The joint venture shall submit the required information in Para (1.9) above
  - المطلوبة في الفقرة (9.1) أنفا.
- 2.3. Attach the authorization letter certified by the Notary Public of the authorized signatory of the contract agreement, on behalf of the participants of the joint venture.
- 3-2 أر فق خطاب التخويل المصدق لدى كاتب العدل للشخص المخول بتوقيع أتفاقية العقد بالنيابة عن المشاركين كافة في المشروع المشترك.
- 2.4. Attach the agreement of joint venture (the legal agreement that involves all the participants of the joint venture), including the following:
- 4-2 أرفق أتفاقية المشروع المشترك (الأتفاق القانوني الذي يجمع المشاركين كافة في المُشروع المشترك) متضمنة ما بأتي :
- (A) The commitment of all participants collectively to assume the joint responsibility in implementing the contract according to the contract conditions.
- (أ) ألتزام المشاركين كافة بصورة مجتمعة في تُحمل المسؤولية المشتركة في تنفيذ العقد بموجب
- (B) The designation of a participant to undertake the joint venture management, assume the responsibility and receive the instructions
- (ب) تسمية أحد الشركاء لتولى أدارة المشروع المشترك و تحمل المسؤولية و أستلام الأر شادات الصادرة عن صاحب العمل بالنبابة عن

issued by the employer on behalf of any or all the participants of the joint venture, and

(C) The contract implementation shall include the receipt of payments without exception from the leading partner of the joint venture. أي أو جميع المشاركين في المشروع المشترك. و

(ج) أن يكون تنفيذ العقد بضمنه أستلام الدفعات بدون أستثناء من الشريك القيادي للمشروع المشترك.

# 3. المتطلبات الأضافية:

1-3 على مقدمي العطاءات تقديم أية معلومات أضافية مطلوبة في ورقة بيانات العطاء وتحقيق المتطلبات المحددة في المادة (4) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

2-3 على مقدم العطاء تقديم مقترح فني برفقة عطائه. سيتم اعتماد المقترح لتقييم أمكانية مقدم العطاء في تنفيذ الخدمات المشار اليها في الشروط المرجعية. لهذا يتعين على عطائكم أن يتضمن المعلومات الكافية لعكس الفهم الشامل لمتطلبات العمل وأن يتضمن خطة تفصيلية لكيفية تحقيق تنفيذ الخدمات الموصوفة في الشروط المرجعية. يتطلب أن يتضمن المقترح الفني عرض التقنيات والأجراءات التي سيتم أعتمادها من مقدم العطاء لتحقيق نتائج الخدمات المطلوبة و المحددة في الشروط المرجعية.

و لتحقيق تقييم شامل و فعال، يتطلب أن يكون العطاء مركزاً وواضحاً ومتكاملاً كلما أمكن ذلك لتمكين صاحب العمل من التوصل الى تحديد مدى امكانية كل من العطاءات بصورة معقولة من تحقيق المتطلبات المحددة في الشروط المرجعية . ان المقترح الذي يعرض برنامج يعكس الحد الادنى من الأمكانيات اللازمة لتحقيق متطلبات الشروط المرجعية لن يكون مؤهلا للفوز بالعقد. يتعين على مقدم العطاء ان يقدم عرض بالتقنيات التي سيعتمدها بما يتلاءم مع متطلبات الشروط المرجعية أن اعتماد مقدم العطاء على العبارات التي تتسم بالعموميات مثال على ذلك على العبارات التي تتسم بالعموميات مثال على ذلك الأشارة الى التزام مقدم العطاء بالعمل بموجب

## 3. Additional Requirements

- 3.1. The bidders shall submit any additional information in bid data sheet and meet the requirements specified in Article (4) of the Instructions to Bidders.
- 3.2. The bidder shall submit a technical proposal attached to his bid. The proposal will be adopted in evaluating the capability of bidder to implement the services stated in the terms of reference, thus your bid shall contain adequate information to reflect the comprehensive understanding of work requirements and shall also include a detailed plan of how realizing the implementation of the services described in terms of reference. It is required that the technical proposal shall contain the presentation of techniques and procedures that will be adopted by the bidder, in order to realize the required services, which are specified in the terms of reference.

And in order to realize a comprehensive and active evaluation, the bid requires being clear and integrated as much as possible, to enable the employer (work owner) to reasonably determine the capability of each bid to fulfill the requirements specified in the terms of reference. The proposal that presents a program that reflects the minimum capabilities needed to fulfill the requirements of terms of reference shall not be qualified to win the contract. The bidder must submit a presentation of the techniques that he will adopt in line with the requirements of terms of reference. The bidder dependence on expressions that are

characterized with generality, for example, the reference to the commitment of the bidder to work according to the terms of reference, such as using the expressions (using the standard procedures)

الشروط المرجعية أستخدام العبارات (استخدام الأجراءات القياسية)

Or (internationally known techniques will be used), and those expressions characterized with generality that are used in the books of theories and techniques will not constitute to reflect the required convenience of the technical proposal. It is essential that the bidder shall submit detailed information, in order that the employer (work owner) will later perform any calcifications regarding the bidder

أو (سيتم اعتماد تقنيات معروفه عالميا) وتلك التعابير التي تتسم بالعموميات المعتمدة في كتب النظريات والتقنيات سوف لن تؤسس لعكس الملائمة المطلوبة من المقترح الفني. أن من الأساسيات أن يقدم مقدم العطاء المعلومات بشكل مفصل لكي يؤدي لاحقاً طلب صاحب العمل أية أيضاحات بصدده من مقدم العطاء.

3.3. The bidder shall submit a proposal of services management with his bid. The proposal shall include the information about the organizational structure and the required staff for the services management. The information shall present the understanding of the bidder to the requirements of the terms of reference.

The bidder shall submit the training plan with his bid. The training plan shall include the information about how the bidder, according to which, will train the employees of the employer on the items of the main services specified in the Section Five/Schedule of Activities, if is stipulated in the terms of reference in Annex (1) that the service provider shall train the employees of the employer on the implementation of services

The على مقدم العطاء تقديم مقترح لأدارة tion الخدمات مع عطائه . يجب أن يتضمن المقترح المعلومات عن الهيكل التنظيمي و الكادر اللازم المعلومات عن الهيكل التنظيمي و الكادر اللازم المعلومات أن تعرض لأدارة الخدمات . أن المعلومات يجب أن تعرض فهم مقدم العطاء المتطلبات في الشروط المرجعية يتعين على مقدم العطاء أن يقدم خطة التدريب مع عطاءه . يجب أن تتضمن خطة التدريب المعلومات عن الكيفية التي سيتم التدريب المعلومات عن الكيفية التي سيتم الموجبها مقدم العطاء تدريب مستخدمي صاحب العمل على فقرات الخدمات الرئيسة المحددة في المعلومات الخدمات الرئيسة المحددة في الشروط المرجعية بالملحق (أ) على قيام مقدم الخدمة بتدريب مستخدمي صاحب العمل على تنفيذ الخدمات المعلى على الخدمة بتدريب مستخدمي صاحب العمل على

# نموذج خطاب الأحالة

Form of Letter of Award
No.:

العدد:

Date:

التاريخ:

To/

الي/

Sub. /

م/

We are pleased to inform you that it has been approved to award the services [insert the title and number of tender as stated in the contract conditions in the bid documents], according to the price of your bid dated [insert the date of bid], amounting to [insert the price and bid currencies in figure and writing] as corrected and adjusted according to the Instructions to Bidders.

Requesting you to acquaint yourself with the contract form, whose copy is attached and contact to us not later than [insert the specified date in the bid data sheet] and to bring with you the good performance guarantee, in order to sign the contract within fifteen days and commence providing services pursuant to the contract documents.

يسرنا أعلامكم بحصول الموافقة على أحالة الخدمات [ أدخل عنوان المناقصة ورقمها كما وردت في الشروط الخاصة بالعقد في وثائق العطاء] ، وذلك بموجب سعرعطائكم المؤرخ في [أدخل تأريخ العطاء] و البالغ [ أدخل سعر وعملات العطاء رقما وكتابة] كما تم تصحيحه وتعديله بموجب التعليمات لمقدمي العطاءات.

يرجى التفضل بالأطلاع على صيغة العقد المرافقة صورته و مراجعتنا في موعد أقصاه [أدخل الموعد المحدد في ورقة بيانات العطاءات] مستصحبين معكم ضمان حسن التنفيذ لغرض توقيع العقد خلال خمسة عشر يوما والمباشرة بتقديم الخدمات بموجب وثائق العقد.

With appreciation,

مع التقدير

**Enclosures: Contract Form** 

المر افقات: صيغة العقد

Name of the Authorized Signatory

أسم المخول بالتوقيع

**Position of the Authorized Signatory** 

منصب المخول بالتوقيع

Name of Contracting Party

أسم جهة التعاقد

# Contract Form Payment Contracts with Total Amount

# عقود الدفع بالمبلغ الأجمالي

This contract was concluded on [Insert the date of signing the contract by the last party], between the first party [Insert the name of Employer], referred to as ("The Employer"), where his main workplace [insert the address of the Employer) and [insert the name of Service Provider], referred to as ("Service Provider"), where his main address is [insert the address of Service Provider].

تم إبرام هذا العقد ("العقد") في [أدخل تاريخ توقيع العقد من اخر طرف]، بين[أدخل اسم صاحب العمل] المعرف ب ("صاحب العمل") حيث مكان عمله الرئيس [أدخل عنوان صاحب العمل]، و[أدخل اسم مقدم الخدمة المعرف] ب ("مقدم الخدمة") حيث عنوانه الرئيسي في [أدخل عنوان مقدم الخدمة].

#### حيث

#### Whereas:

- (A) The Employer requested the Service Provider to provide the services specified in the special conditions contract attached to this contract (named hereinafter as "Services")
- (B) The Service Provider agreed on providing the services according to the conditions specified hereunder in the contract, after the Employer was acquainted that they have the required professional competence.
- (أ) طلب صاحب العمل من مقدم الخدمات تقديم نوع من الخدمات المحددة في الشروط الخاصة بالعقدالمرفق طي هذا العقد و((المسمات بعد ذلك بالخدمات ").
- (ب) وافق مقدم الخدمات على تقديم الخدمات بموجب الشروط المثبتة لاحقاً في هذا العقد و ذلك بعد تعريفهم صاحب العمل بأن لديهم الكفاءات المهنية المطلوبة

## Accordingly, both parties have agreed as follows:

- 1. he following documents are considered as integral part of this contract.
- بموجبه أتفق الطرفان على ما يأتي:
- 1- تعتبر الوثائق المدرجة في ادناه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد:

- (A) Contract Form
- (B) Special Conditions of Contract
- (C) General Conditions of Contract
- (D) Terms of Reference
- (E) Priced Schedule of Activities
- (F) Letter of Award
- (G) Bid of Service Provider

- (أ) صيغة العقد
- (ب) الشروط الخاصة بالعقد.
  - (ج) الشروط العامة للعقد .
    - (د) الشروط المرجعية.
- (هـ) جدول الفعاليات المسعر.
  - (و) كتاب الأحالة
  - (ز) عطاء مقدم الخدمات
    - (ح)الملاحق.

ملحق ب : جدول متطلبات التقارير.

ملحق ج: الكادر القيادي و المقاولين الثانويين

ملحق د : تفاصيل سعر العطاء بالعملة المحلية

ملحق هـ: تفاصيل سعر العطاء بالعملة الأجنبية

(H) Annexes

Annex B: Schedule of Reports Requirements

**Annex C: Leading Staff and Subcontractors** 

Annex D: Details of bid Price in the foreign currency

Annex E: Services and Support provided by the Employer

2. To state the rights and duties for each of the Employer and the Service Provider according to the provisions of contract, especially the following:

3.

- (A) The Service Provider shall provide the services, in accordance with the provisions of contract, or
- (B) The Employer shall settle the payments to the consultants, in accordance with the provisions of contract.

Accordingly, both parties, as their stated names, have signed this contract in the aforementioned date and year.

For and on behalf of the Employer

[Authorized Representative]

For and on behalf of the Service Provider

[Authorized Representative]

2- تثبت الحقوق و الواجبات المتبادلة لكل من صاحب العمل و مقدم الخدمات بموجب ما ورد في احكام العقد , و بالأخص بما يأتي:

(أ) يقوم مقدم الخدمات بتقديم الخدمات بما يتفق مع احكام العقد , و

(ب) يسدد صاحب العمل الدفعات للإستشاريين بما يتفق مع احكام العقد.

و بموجبه ,فقد قام الطرفان وكما وردت أسماءهم بتوقيع هذا العقد بتأريخ اليوم و السنة المثبتين في أعلاه .

لصاحب العمل و نيابة عنه

[ الممثل المخول ]

لمقدم الخدمات و نيابةً عنه

[ الممثل المخول ]

**Section Five: Eligible Countries** 

For the Contracts of Non-Consultancy Services

The qualification for providing commodities, work execution or services in the contracts financed by the Employer:

1- The Employer has the right to allow the organizations and persons of all countries to supply commodities, execute works or provide services, for the projects financed by the Government of Iraq, and as an exception, the organizations in the countries or the commodities manufactured therein shall be prohibited from the participation in tenders in the following cases:

A- If the legislations or official instructions applicable in the Republic of Iraq prohibit establishing commercial relations with that country, provided the

القسم الخامس: الدول المؤهلة

لعقود الخدمات غير الأستشارية

التاهيل لتوفير السلع أو تنفيذ الاشغال أو الخدمات في العقود الممولة من صاحب العمل:

1. لصاحب العمل الحق بالسماح للمؤسسات والاشخاص من الدول كافة لتجهيز السلع او تنفيذ الاشغال او تقديم الخدمات للمشاريع الممولة من الحكومة العراقية وكاستثناء تمنع المؤسسات في الدول او السلع المصنعة فيها من المشاركة في المناقصات وفي الحالات الأتية:

أ- أذا كانت التشريعات او التعليمات الرسمية السارية لجمهورية العراق تحظر من أقامة العلاقات التجارية مع تلك الدولة شريطة ان يكون صاحب العمل مقتنعاً بان مثل هذا الحظر لن يحول دون تحقيق التنافس المثمر لتجهيز السلع او

Employer shall beconvinced that such prohibition will not prevent the achievement of fruitfulcompetition for supplying goods or works execution.

- B- In response to the resolution issued by the United Nations/Security Council under the Chapter Seven on the United Nations' Charter, by which the country of the Employer shall be prohibited from contracting to import any commodities, execute works or provide services, with that country or pay any amounts to persons or entities in that country.
- 2- And in order to have the bidder acquainted therewith, the commodities and services in the hereunder countries are prohibited from participation in this tender, according to the above instructions.

1) Regarding Para (1-A)	أ) فيما يتعلق بالفقرة (1-أ)
2) Regarding Para (1-B)	ب) فيما يتعلق بالفقرة (1-ب)

تنفيذ الاشغال

ب- أستجابة لقرار صادر من الامم المتحدة / مجلس الامن

تحت الفصل السابع من دستور الامم المتحدة تحظر بموجبه

دولة صاحب العمل من التعاقد الأستيراد اية سلع، اوتنفيذ

الأشغال أو تقديم الخدمات، مع تلك الدولة أو دفع اية مبالغ إلى

المناقصة بموجب الأرشادات أنفا

2. ولغرض اطلاع مقدمي العطاءات على ذلك, فأن

السلع والخدمات والمؤسسات في الدول المذكورة

في أدناه محظورة من الاشتراك في هذه

أشخاص أو كيانات في تلك الدولة.

Part Two – Schedule of Activities

الجزء الثاني: جدول الفعاليات

لعقود الخدمات غير الأستشارية

**Section Five -Schedule of Activities** 

القسم الخامس – جدول الفعاليات لعقود الخدمات غير الأستشارية

الجزء الثالث: شروط العقد وأستمارات Contract Forms

لعقود الخدمات غير الأستشارية

**Section Six: General Condition of Contract** 

القسم السادس: الشروط العامة للعقد لعقود الخدمات غير الأستشارية

# **Section Five: General Conditions of the Contract**

# القسم الخامس: الشروط العامة للعقد

فهرست

1. General Provisions58	1- الأحكام العامة
1-1 Definitions58	
1-2 the governing law:60	<u> </u>
1-3 the language:60	<u>- حى ب</u> 1-3 اللغة:
1-3 Correspondences:60	<u> </u>
1-5 Authorized Representatives:61	
1-6 The location:61	<u>- الموقع:</u> 1-6 الموقع:
1-7 Inspecting and auditing by the employer: 62	7-1 الكشف والتدقيق من قبل صاحب العمل:
1-8 Taxes and Fees:62	1-8 الضرائب والرسوم:
1-9 Good Performance Guarantee:62	1-9 ضمان حسن الاداء:
1-10 Advance payment guarantee:62	1-10 ضمان الدفعة المقدمة:
2-Commencement, Completion, Amendments and	2- المباشرة ، الأنجاز ،التعديلات و أنهاء العقد
Termination of Contract63	1 نفاذية العقد:
2-1 Contract Validity:63	2-2 المباشرة بالخدمات:
2-2 Commencement of services:63	2-3 الموعد المحدد للانجاز:
2-3 The deadline for completion:63	4-2 التعديلات:
2-4 Amendments:63	2-5 القوة القاهرة:
2-5 Force Majeure:64	6-2 سحب العمل من قبل صاحب العمل:
2-6 Contract Termination by the Employer:67	7-2 تعليق العمل و انهاء العقد من مقدم الخدمة:
2-7 Suspension of work and termination of contract	الخدمة:
by Service Provider:71	3- ألتزامات مقدم الخدمة
3-1 General Provisions:73	3-1 احكام عامة:
3-2 Conflict of Interests:73	2-3 تضارب المصالح:
3-3 Confidentiality74	3-3 السرية:
3-4 Insurances by the service provider:75	4-3 التأمين من مقدم الخدمة:
3-5 Service provider procedures when requesting employer's approval:77	5-3 أجراءات مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:
3-6 Reports and outputs that are the responsibility of service provider:78	
3-7 Delay penalties:80	
4-Scope of Services & Service Provider's	
Personnel80	
4-1 Scope of Services:80	<u>- 1 - كى مسعوب .</u> 2-4 منتسبو مقدم الخدمات:
4-2 Service Provider's Personnel:80	<u>- 2 مسبو مسبو</u> 5 – ألتزامات صاحب العمل
5-Employer's Obligations82	

5-1 Assistance and exemptions:82	5-1 المساعدات والإعفاءات:
5-2 Make the change and the applicable law: .82	<ul> <li>5-2 أجراء التغيير في القانون الواجب</li> </ul>
5-3 Provide Services and Facilitations:82	لتطبيق:
6- Payment to Service Provider83	<ul><li>3-5 تأمين الخدمات والتسهيلات:</li></ul>
6-1 Lump-sum payments:83	<ul> <li>الدفع لمقدم الخدمات</li> </ul>
6-2 Contract Amount:83	<ul> <li>1-1 الدفعات بمبالغ مقطوعة:</li> </ul>
6-3 Payment with Lump sums:84	2-6 مبلغ العقد:
6-4 Payment for additional services:84	<ul><li>3-6 شروط و توقیتات الدفع:</li></ul>
6-5 Interest resulting from delay in payment of	<ul> <li>4-6 الدفع عن الخدمات الأضافية:</li> </ul>
advances:84	6-5 الفائدة المترتبة عن تأخر دفع السلف:
6-6 Price adjustment:85	6-6 تعديل الأسعار:
6-7 Work day:86	7-6 يوم العمل:
7-Quality Control87	7- السيطرة النوعية
7-1 Identifying defects:87	7-1 تحديد العيوب:
7-2 Repairing defects and poor performance: 87	2-7 أصلاح العيوب ورداءة الأداء:
8- Conflict Resolution88	8- فض النزاعات
8-1 Amicable Solution:88	<ul><li>8-1 الحل الودي:</li></ul>
8-2 Arbitration:88	2-8 التحكيم
	g- أمر التغيير
9- Variation Order89	9-1 عام
9-1 General89	
9-2 Notification of Variations89	9-2 الأشعار بأجراء التغييرات
9-3 Employer's notice to the service provider to	9- <u>9 أشعار صاحب العمل لمقدم الخدمة</u>
hegin with the change:	المباشرة بالتغيير

# 1- الأحكام العامة

#### 1. General Provisions

Unless the context otherwise requires, the following terms shall have the meaning as assigned to them hereunder.

ما لم يكن محتوى النص يتطلب غير ذلك ، فان للمصطلحات المدرجة في أدناه التعاريف المدرجة أزاءها.

#### 1-1 Definitions

a)Schedule of Activities: Shall mean the priced lists of itemsconstituting the services to be implemented by the service provider and which form part of the bid.

- b) Laws in force: Shall mean the Iraqi legislation, regulations, instructions and orders issued by any legally authorized public authority.
- c) Completion Date: Shall mean the completion date for services by the service provider confirmed by the employer.
- d) Confidential information: Shall mean all information of commercial, private security or technical nature that has been disclosed either in writing or verbally or in any other way directly or indirectly by one of the parties to the other whether this was made before or after the signing of the contract agreement including in particular any information about any of the parties such as know-how, projects, secrets and work affairs.
- e) Contract: Shall mean the contract agreement and the award letter and the general and special conditions of the contracts with all documents listed in article (1) of the contract agreement.
- f) Contract amount: Shall mean the amount payable for the performance of the service under the provisions of article (6) of the general conditions of the contracts.
- g) The employer: Shall mean the party who will contract with the service provider forthe implementation of services.
- h) Foreign currency: Shall mean any other currency other than the current currency of the employer's country.
- i) The government: Shall mean the government of the Republic of Iraq.
- j) Insurer party: Shall mean the party responsible for conducting and sustaining each type of insurance specified in the relevant paragraph.

## 1-1 التعاريف:

أ- جدول الفعاليات: هي القوائم المسعرة للفقرات المكونة للخدمات المطلوب تنفيذها من مقدم الخدمة والتي تشكل جزاً من العطاء.

ب- القوانين النافذة: هي التشريعات و الأنظمة و التعليمات والأوامر العراقية ، الصادرة عن أية سلطة عامة مخولة قانونا

ج- موعد الأنجاز: يعني تاريخ الأنجاز للخدمات من مقدم الخدمات والمؤيدة من صاحب العمل.

د- المعلومات السرية: تعني المعلومات كافة ذات الطبيعة التجارية و الأمنية الخاصة أو الفنية التي تم الكشف عنها تحريريا أو شفويا أو بأية طريقة أخرى بصورة مباشرة أو غير مباشرة من قبل أحد الأطراف الى طرف أخر سواء تم ذلك قبل أو بعد توقيع أتفاقية العقد بضمنها بصورة خاصة أية معلومات عن أي من الطرفين مثال على ذلك المعرفة ، المشاريع، الأسرار، وشؤون العمل.

هـ العقد: يعني أتفاقية العقد و كتاب الأحالة و الشروط العامة والخاصة للعقد مع الوثائق كافة المدرجة بالمادة (1) من أتفاقية العقد.

و- مبلغ العقد: يعني المبلغ الواجب دفعه عن تنفيذ الخدمة بموجب أحكام المادة (6) من الشروط العامة للعقد.

ز- صاحب العمل: تعني الطرف الذي سيتعاقد مع مقدم الخدمة لتنفيذ الخدمات.

ح- العملة الأجنبية: تعني أية عملة أخرى غير العملة المحلية لدولة صاحب العمل.

ط- الحكومة: تعنى حكومة جمهورية العراق.

ي- الطرف المؤمن: تعني الطرف المسؤول عن اجراء وأدامة كل نوع من أنواع التأمين المحدد في الفقرة ذات العلاقة.

- k) Local currency: Shall mean the currency of the Republic of Iraq (Iraqi dinar).
- I) The member: Shall man one of the entities that constitute the joint venture when the service provider is a joint venture, members shall mean all entities participating in the joint venture and the member in charge Shall mean the party specified in the special conditions that represent the joint venture the provider of the service in the rights and obligations toward the employer under the contract.
- m) The party: Shall mean either the employer or the service provider as mentioned in the text and parties shall mean both.
- n) The workers: Shall mean the persons who are used by the serviceprovider or subcontractor as employees for the implementation of the Service or any part thereof.
- o) The service provider: Shall mean the person or the institution that its bid to provide the service has been accepted by the employer.

ك- العملة المحلية: تعني عملة جمهورية العراق ( الدينار العراقي).

ل- العضو: يعني أحد الجهات التي تؤلف المشروع المشترك عندما يكون مقدم الخدمة مشروعاً مشتركاً, الأعضاء تعني الجهات كافة المشاركة في المشروع المشترك والعضو المسؤول يعني الجهة المحددة في الشروط الخاصة التي تقوم بتمثيل المشروع المشترك المقدم للخدمة في الحقوق والألتزاماتأزاء صاحب العمل بموجب العقد.

م- الطرف: يعني أما صاحب العمل أو مقدم الخدمة كما ترد في النص والاطراف تعنى كليهما.

ن- العاملون: تعني الأشخاص الذين يتم أستخدامهم من مقدم الخدمة أو من المقاول الثانوي كمستخدمين لتنفيذ الخدمة أو أي جزء منها.

س – مقدم الخدمة: تعني الشخص او المؤسسة الذي تم قبول عطائه لتقديم الخدمة من صاحب العمل.

- p) Service provider's bid: Shall mean the complete bidding documents submitted by the service provider to the employer.
- q) The specifications: Shall mean the specifications of the services that are included in the bidding documents submitted by the service provider to the employer.
- r) The service: Shall mean the works required to be implemented by the service provider under the contract as shown in annex (a) and the specifications and the schedule of activities that are included in the service provider's bid.
- s) The sub-contractor: Shall mean any party who's the contractor shall assign part of the service pursuant of the provisions of paragraph (3-5) and article (4).
- t) The terms of reference: Shall mean the document in annex (a) that presents the goals, scope of services, activities and tasks that shall be implemented by the services provider and the expected results and outputs.
- u) Illegal works: Shall mean all acts that are defined as being illegal under the Iraqi laws, which will be dealt with under the laws of Iraq.
- v) The day: Shall mean any calendar day, and the year shall mean (365) day.

# 1-2 the governing law:

This contract shall be subject in its meanings and interpretation and the relationship between the parties to the Iraqi law and regulations in force.

#### 1-3 the language:

The language of the contract and correspondence shall be as mentioned in the special conditions of contract, and in the case of conclusion of the contract in more than one language, reference shall be made in special conditions to the language adopted when there is a difference in the interpretation.

#### 1-3 Correspondences:

All notifications, requests and approvals shall be in writing and shall be sent to the authorized persons of each party by registered mail or email with confirmation of receipt at the addresses specified in

-ع- عطاء مقدم الخدمة: تعني وثائق العطاء الكاملة المقدمة من مقدم الخدمة الى صاحب العمل.

ف- المواصفات: تعني مواصفات الخدمة التي تتضمنها وثائق العطاء المقدمة من مقدم الخدمة الى صاحب العمل.

ص- الخدمة: تعني الأعمال التي يتطلب تنفيذها من مقدم الخدمة بموجب العقد وكما موضحة في الملحق (أ) وفي المواصفات وجدول الفعاليات التي يتضمنها عطاء مقدم الخدمة.

ق- المقاول الثانوي: يعني أية جهة يقوم مقدم الخدمة بأحالة جزء من الخدمة عليها عملا بالاحكام الفقرة (3-5) والمادة (4).

ر- الشروط المرجعية: تعني الوثيقة في الملحق (أ) التي تعرض الأهداف و نطاق الخدمات و الفعاليات، و المهام التي ستنفذ من مقدم الخدمات و النتائج والمخرجات المتوقعة.

ش- الأعمال غير القانونية: تعني الأفعال كافة المعرفة بغير القانونية بموجب القوانين العراقية والتي سيتم التعامل معها بموجب القوانين العراقية.

ت- اليوم: يعني أي يوم تقويمي، والسنة تعني (365) يوم.

# 1-2 القانون الحاكم:

يخضع هذا العقد في معانيه وتفسيره والعلاقة بين الأطراف الى القانون العراقي و التعليمات النافذة.

#### 1-3 اللغة:

تكون لغة العقد والمراسلات كما مثبتة في الشروط الخاصة بالعقد، وفي حالة أبرام العقد بأكثر من لغة فيتم الأشارة في الشروط الخاصة الى اللغة المعتمدة عند الأختلاف في التفسير.

#### 1-4 المراسلات:

يجب أن تكون الأشعارات والطلبات والموافقات كافة تحريرية ويتم ارسالها الى الأشخاص المخولين لكل

the special conditions of the contract.

طرف بالبريد المسجل أوالبريدالأكتروني الموثق الأستلام على العناوين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

# 1-5 الممثلون المخولون:

#### 1-5 Authorized Representatives:

Requests or approvals to implement any procedure or the request for any document whether issued by the employer of by the service provider through the authorized representatives referred to in the special conditions of the contract. توجه الطلبات او الموافقات لتنفيذ أي أجراء او طلب أية وثائق سواء كانت من صاحب العمل ام من مقدم الخدمة من خلال الأشخاص المخولين المشار اليهم في الشروط الخاصة للعقد

#### 1-6 the location:

Implementation of services shall be done in the locations specified in annex (a) of the specifications or any other location being selected by the employer in case of no reference is made to the location of the implementation of one of the service's activities in the aforementioned annex if it was within the employer's country.

# 1-6 الموقع:

تنفيذ الخدمات في المواقع المحددة في الملحق (أ) من المواصفات أو أي موقع أخر يتم أختياره من صاحب العمل في حالة عدم الأشارة الى موقع تنفيذ أحد فعاليات الخدمة بالملحق أنفاً أن كانت في دولة صاحب العمل.

## 1-7 Inspecting and auditing by the employer:

The service provider shall allow the employer to inspect his accounts and records related to the implementation of the service and audit them by auditors appointed by the employer if this was made upon employer's request.

#### 1-8 Taxes and Fees:

Service provider and his subcontractors and employees shall be subject to the taxes and duties applicable under theapplicable law in the Republic of Iraq which is assumed that they have been considered in the contract amount unless otherwise provided in the special conditions of the contract.

#### 1-9 Good Performance Guarantee:

Service provider shall provide performance guarantee approved by the employer in a period not exceeds the time specified in the award letter, in the form of a bank guarantee in the amount and currencies specified in the special conditions of the contract, issued by a bank or a financial institution accepted by the employer. The performance guarantee shall be sustained and effective for a period of 28 days after the date of completion of the contract.

#### 1-10 Advance payment guarantee:

The service provider shall not receive the advance payment only after submitting the advance payment guarantee in the form of a bank guarantee issued by a bank of a financial institution accepted by the employer in the specified amount and currencies equal to the amount and currencies of the advance payment.

The advance payment guarantee shall be maintained until the completion of the recovery of the entire advance payment from the service provider and advance payment Guarantee shall be reduced by refunds of them

## 7-1 الكشف و التدقيق من قبل صاحب العمل:

يتعين على مقدم الخدمة السماح لصاحب العمل بالكشف عن حساباته وسجلاته المتعلقة بتنفيذ الخدمة و تدقيقها من مدققين معينين من صاحب العمل أذا تم ذلك بناء على طلب من صاحب العمل.

# 1-8 الضرائب والرسوم:

يخضع مقدم الخدمة ومقاولوه الثانويون والعاملون لديهم للضرائب والرسوم المعمول بها بموجب القانون الواجب التطبيق في جمهورية العراق والتي يفترض أنها قد أخذت بنظر الأعتبار في مبلغ العقد ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعقد .

# 1-9 ضمان حسن الاداء:

يتعين على مقدم الخدمة تقديم ضمان حسن الاداء مقبول من صاحب العمل في فترة لا تتجاوز الموعد المحدد في خطاب الأحالة ، بصيغة خطاب ضمان مصر في بالمبلغ والعملات المحددة في الشروط الخاصة ، صادر عن مصر ف أو مؤسسة مالية مقبولة من صاحب العمل . يجب أن يكون ضمان حسن الاداء مداماً ونافذاً لفترة 28 يوما بعد موعد أكمال العقد.

# 1-1 ضمان الدفعة المقدمة:

لا يستلم مقدم الخدمة الدفعة المقدمة ألا بعد تقديم ضمان الدفعة المقدمة بصيغة خطاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف أو مؤسسة مالية مقبولة من صاحب العمل بالمبلغ والعملات المحددة المساوية لمبلغ وعملات الدفعة المقدمة.

يتم أدامة ضمان الدفعة المقدمة ولحين أستكمالأسترداد الدفعة المقدمة بالكامل من مقدم الخدمة ويتم تخفيض ضمان الدفعة المقدمة بنسبة المبالغ المستردة منها.

# - المباشرة ، الأنجاز ،التعديلات و أنهاء العقد

# 2-Commencement, Completion, Amendments and Termination of Contract

#### 2-1 نفاذية العقد:

#### 2-1 Contract Validity:

The contract shall be effective as of the date of signature by both parties or any other date specified in the special conditions of the contract.

# يصبح العقد نافذ المفعول من تاريخ التوقيع عليه من الطرفين أو أي موعد أخر محدد في الشروط الخاصة بالعقد.

#### 2-2 Commencement of services:

#### 2-2-1 the program:

The service provider shall, prior to the commencement with the services, provide a program that demonstrates the general methods, preparations, stages and the time of implementation of activities for approval.

#### 2-2-2 Date of commencement:

Service provider shall commence with the implementation of services within 30 day from the date of contract effectiveness or any date specified in the special conditions of the contract.

# 2-2 البرنامج:

2-2 المباشرة بالخدمات:

قبل المباشرة بالخدمات يتعين على مقدم الخدمة تقديم برنامج يوضح الأساليب العامة والتحضيرات ومراحل وزمن تنفيذ الفعاليات للمصادقة, يتم تنفيذ الخدمات بموجب البرنامج المصدق وكلما تم تحديثه.

# 2-2-2 تاريخ المباشرة:

يتعين على مقدم الخدمة المباشرة بتنفيذ الخدمة خلال 30 يوما من تاريخ نفاذ العقد أو أي تاريخ يحدد في الشروط الخاصة للعقد

#### 2-3 The deadline for completion:

Unless the contract is terminated earlier pursuant to the provisions of paragraph (2-6), the service provider shall complete all activities at the deadline for completion as specified in the special conditions of the contract, And if the service provider did not complete the activities on the deadline for completion he shall pay a delay penalty under paragraph (3-8), in which case the completion date shall be the date for actual completion of activities.

# 2-3 الموعد المحدد للانجاز:

ما لم يتم انهاء العقد بصورة مسبقة عملاً بأحكام الفقرة (2-6) يتعين على مقدم الخدمة أنجاز الفعاليات كافة في التاريخ المحدد للانجاز و كما محدد في الشروط الخاصة بالعقد, واذا لم ينجز مقدم الخدمة الفعاليات في الموعد المحدد للأنجاز يتوجب عليه دفع غرامة تأخيرية بموجب الفقرة (8-3), وفي هذه الحالة يصبح موعد الأنجاز هو موعد أنجاز الفعاليات الفعلي.

#### 2-4 Amendments:

No amendments shall be made on contract paragraphs and conditions and any amendment on the scope of service and the contract amount only with the written agreement of both parties.

# 2-4 التعديلات:

لا يجوز أجراء أي تعديل على فقرات وشروط العقد وأي تعديل على نطاق الخدمة ومبلغ العقد ألا بأتفاق خطي بين الطرفين.

## 2-5 Force Majeure:

## 2-5-1 Definition of force majeure:

For the purpose of implementation of this contract, "force majeure" shall mean any accidents beyond the control or responsibility of any of the contract parties, that could not be expected, and cannot be remedied and avoid their

Occurrence which render the possibility of such party's implementation of his obligations under the contract impossible under such circumstance. The incidents of force majeure are those specified in the special conditions of contract.

#### 2-5-2 Notice of the occurrence of force majeure:

If the force majeure was a cause that prevents party's performance of his main obligations under the contract, he shall then notify the other party of the event or circumstance which constitutes a force majeure specifying the obligations and performance which are and will not be completing. Notice shall be given as soon possible after the party has become uncertain of such event or circumstance which constitutes a force majeure.

Thus, the party after issuance the notice shall be excused from completing his obligations as long as the force majeure event prevents this.

Notwithstanding any provision in this clause, the force majeure event shall not apply on any of the parties' obligations to pay the installments to the other party under the contract.

2-5-3 Tasks that is required to reduce delay due to force majeure

Each party shall, and at all times, use all reasonable efforts to reduce any delay in the performance under the contract as a result of force majeure events. The party shall notify the other party upon the end of force majeure event.

#### 2-5-4 the consequences of force majeure

If it is became impossible for the service provider to perform his main obligations under the contract due to force majeure event upon which a notice was given under paragraph (2-5-2) {notice of force majeure}, and incurred a delay and / or a cost due to force majeure event, then the service provider can request the following:

- a) Extend the contract duration for this delay, or
- b) Compensation for costs incurred for delays or what will be delayed of completion of the contract. And

## 2-5-1 تعريف القوة القاهرة:

لأغراض تنفيذ هذا العقد تعني "القوة القاهرة " أية حوادث خارج أرادة أو مسؤولية أي من طرفي العقد ، ولم يكن يتوقع حدوثه، ولا يستطيع تداركه أو تجنب وقوعه والذي تجعل أمكانية قيام ذلك الطرف بتنفيذ ألتزاماته بموجب العقد مستحيلة في ذك الظرف أن حوادث القوى القاهرة هي تلك المحددة في الشروط الخاصة بالعقد.

# 2-5-2 الأشعار بحدوث القوة القاهرة:

إذا كانت الظروف القاهرة سبباً حائلاً دون إنجاز الطرف لإلتزاماته الأساسية بموجب العقد ، فيجب عليه حينئذ إشعار الطرف الأخر بالحدث أو الظرف الذي يشكل القوة القاهرة محدداً الإلتزامات و الإداء الذي تعذر أو سيتعذر إنجازه . يتعين الإشعار باسرع وقت بعد أن أصبح الطرف متيقناً بذلك الحدث او الظرف الذي يشكل القوة القاهرة .

و بذلك ، يكون الطرف بعد إصداره الإشعار ، معذوراً من إنجاز التزاماته ما دام الظرف القاهر حائلاً دون ذلك .

على الرغم من أي حكم في هذا البند ، لا ينطبق الظرف القاهر على التزامات أي من الأطراف بتسديد الدفعات للطرف الآخر بموجب العقد

2-5-2 الواجبات المطلوبة لتقليص التأخير بسبب الظروف القاهرة

يتعين على كل طرف و بكل الأوقات إستخدام كل المحاولات و بصورة معقولة لتقليل أي تأخير بالإداء بموجب العقد كنتيجة للظرف القاهر.

يتعين على الطرف إشعار الطرف الآخر عند إنتهاء تأثره بالظرف القاهر .

# 2 -5-4 النتائج المترتبة عن الظروف القاهرة

إذا تعذر على مقدم الخدمة تأدية إلتزاماته الأساسية بموجب العقد بسبب الظرف القاهر و الذي قام إزاءه باصدار الإشعار بموجب الفقرة 2-5-2 [ الإشعار بالظروف القاهرة]، و تكبد بذلك تأخيراً و / أو تحمل كلفة ما بسبب ذلك الظرف القاهر، فيحق لمقدم الخدمة المطالبة بما يأتى:

- (أ) تمديد مدة العقد لذلك التأخير الحاصل ، أو
- (ب) التعويض عن الكلف التي تكبدها عن تأخر أو ما

سيتأخرعنه أنجاز العقدو

The employer shall, after receiving this notice, to proceed with the agreement or prepare his estimates of the cost mentioned within (10) days from the date of receipt of the notice of claim.

و يتعين على صاحب العمل بعد تسلمه هذا الاشعار أن يباشر بالأتفاق على أو اعداد تقديراته للكلف المذكورة خلال (10) أيام من تاريخ أستلام أشعار المطالبة.

#### 2-5-5 Force majeure affecting the subcontractor:

# If any subcontractor entitled under any services contract or agreement to an exemption as a result of force majeure under additional conditions or broader conditions than those specified in this article, such events or additional conditions or broader conditions of force majeure shall not relieve the service provider in the case of non-performance and shall not conferred any exempt under the provisions of this article.

2-5-6 Termination of Contract optionally, Payment and Discharge of Responsibility

If performance of services become substantially impossible by the service provider for a continuous period not less than (30) days continuously due to force majeurein which a notice has been sent in respect thereto under paragraph (2-5-2) or for consecutive periods exceeds in total more than (60) days due to the same force majeure in which the notice has been sent, then any party may send a notice of termination of contract to the other party. In this case, the termination of the contract becomes effective after (7) days from the date of sending the notice, and the service provider shall start taking action to stop the performance and remove his equipment.

Upon termination of the contract in this manner, the employer shall estimates the services that were completed by the service provider and issue certificate of payment that shall include the following:

- a) Amounts payable for any part of the services that has been completed by the service provider and has a specific price in the contract.
- b) Costs and other financial encumbrances reasonably and necessary incurred by the service provider under such circumstances and as a result of his estimations to complete the services.
- c) The cost of removal of service provider's equipment from the site, and returned them to his stores in his country (or to any other place provided that it shall not exceed the cost of returning them to his country). And

# 2-5-5 القوة القاهرة التي تؤثر على المقاول الثانوي:

اذا كان أي مقاول ثانوي مستحقا بموجب أي عقد أو اتفاقية بالخدمات لاعفاء نتيجة القوة القاهرة بموجب شروط اضافية او شروط أوسع من تلك المحددة في هذه المادة ، فان تلك الأحداث أو الظروف الاضافية أو الاوسع للقوة القاهرة لا تعفى مقدم الخدمة في حالة عدم أدائه ولا تخوله أي اعفاء بموجب أحكام هذه المادة.

# 2-5-6 انهاء العقد اختياريا ، الدفع والاخلاء من مسؤولية الأداء:

اذا تعذر أداء الخدمات بصورة جوهرية من مقدم الخدمة لمدة مستمرة لا تقل عن (30) يوما بسبب القوة القاهرة التي تم ارسال اشعار بشانها بموجب الفقرة (2-5-2) أو لفترات متتابعة تتجاوز بمجموعها (60) يوما بسبب نفس القوة القاهرة التي تم ارسال الاشعار بشأنها ، فعندها يمكن لأي طرف ان يرسل الى الطرف الأخر اشعارا بانهاء العقد . وفي هذه الحالة ، يصبح انهاء العقد نافذا بعد (7) أيام من تاريخ ارسال الاشعار ، ويتعين على مقدم الخدمات المباشرة باتخاذ الاجراءات المتوقف عن أداء و از الة معداته.

عند انهاء العقد بهذه الصورة ، يتعين على صاحب العمل ان يقوم بتقدير الخدمات التي تم انجازها من مقدم الخدمات واصدار شهادة دفع تتضمن ما يأتي:

أ- المبالغ الواجبة الدفع مقابل أي جزء من الخدمات تم انجازه من مقدم الخدمات وله سعر محدد في العقد.

ب- التكاليف والاعباء المالية الاخرى التي تكبدها مقدم الخدمات في تلك الظروف بشكل معقول و ضروري نتيجة توقعه لانجاز الخدمات.

ج- كلفة ازالة معدات مقدم الخدمات من الموقع ، واعادتها الى مخازنه في بلده (أو الى أي مكان آخر شريطة عدم تجاوز كلفة اعادتها الى بلده). و

d) Repatriation cost of service provider's personnel who has been used to perform the services on full time basis, upon the expiration of this contract. The service provider has the right to object on the estimations provided by the employer pursuant to the provisions of article (8) (Dispute Settlement).

2-5-7 Discharge (release) of performance responsibility under the law:

Notwithstanding any other provision in this article, if any event or circumstance arise beyond the control of the two parties (including but not limited to force majeure), and render the fulfillment of one or both parties of the contractual obligations impossible or contrary to law,or cause, under the law that governs the contract, to exempt the parties from continuing to perform the contract. Then after notice from either party to the other party on that circumstance or event:

- a) Both parties shallbe exempted from continuing the performance, but without prejudice to the rights of any of them in respect of any previous breach of contract.
- b) The amount to be paid by the employer to the service provider shall be the same of what to be paid under the provision of paragraph (2-5-6) above, as if the contract has been terminated under the paragraph mentioned

د- كلفة ترحيل أفراد مقدم الخدمات الذين كانوا قد استخدمهم لأداء الخدمات بصورة متفرغة ، وذلك عند انهاء هذا العقد .

يحق لمقدم الخدمات الأعتراض غلى التقديرات المحددة من صاحب العمل وذلك عملا بأحكام المادة (8) (فض النزاعات).

# 2-5-7 الاخلاء من مسؤولية الإداء بموجب القانون:

على الرغم من اي حكم اخر في هذه المادة ، اذا نشأ اي حدث او ظرف خارج عن سيطرة الطرفين ( بما في ذلك القوة القاهرة ولكن ليس محصورة بها ) ، وجعل وفاء احد الطرفين او كليهما بالالتزامات التعاقدية مستحيلا او مخالفا للقانون ، او يؤدي بمقتضى القانون الذي يحكم العقد الى اعفاء الطرفين من الاستمرار في تنفيذ العقد .

عندئذ وبعد اشعار من اي من الطرفين الى الطرف الاخر بذلك الظرف او الحدث:

أ- يعفى الطرفان من الاستمرار في الاداء ، ولكن بدون الاجحاف بحقوق اي منهما بخصوص اي اخلال سابق بالعقد .

ب - يكون المبلغ الذي يترتب على صاحب العمل ان يدفعه الى مقدم الخدمات ، هو نفس ما يستحق دفعه بموجب احكام الفقرة (2-5-6) انفا ، كما لو ان العقد قد تم انهاؤه بموجب الفقرة المذكورة.

# 2-6 Contract Termination by the Employer:

#### 2-6-1 Notice of correction

If the service provider fails in performing any of his obligations under the contract, the employer shall give notice requesting him to correct this failure and remedy it within (15) days.

#### 2-6-2 Withdrawal of Work by the Employer:

The employer shall have the right to withdrawal the contract in the following cases:

- a) If the service provider fails to provide the performance guarantee under article (1-9), or to respond to the notice of correction as mentioned in paragraph (2-6-1).
- b) If the service provider abandons the performance of services, or if it clearly found out through his practices that he does not intend to continue to implement his obligations under the contract.
- c) That the service provider has transferred the entire services to a sub-service provider or waive the contract without obtaining the required approval.
- d) That the service provider has become bankrupt or insolvent, or been subjected to the liquidation of his assets.
- e) If the employer found out that the service provider carried out any of the practices of administrative corruption, fraud or collusion or coercion, or hindrance during the competition for the contract or its implementation.

The employer shall adopt the following definitions for this purpose:

- 1) "Corrupt practices" shall mean provide or give or receive or solicitation of, directly or indirectly, anything of value to influence the work of an official in a position of public responsibility during the supply process or contract implementation.
- 2) "Fraudulent practices" shall mean any misrepresentation or deletion of any facts in order to influence the supply process or contract implementation.
- 3) "Collusion practices" shall mean any planning or coordination between two or more bidders, with or without the knowledge of the employer in order to set fake and uncompetitive prices.

## 2-6 سحب العمل من قبل صاحب العمل:

# 2-6-1 الاشعار بالتصحيح:

اذا اخفق مقدم الخدمة في أداء اي من التزاماته بموجب العقد ، يرسل صاحب العمل أشعاراً له طالبا منه تصحيح هذا الاخفاق وعلاجه خلال مدة (15) يوما .

# 2-6-2 سحب العمل من قبل صاحب العمل:

يحق لصاحب العمل سحب العمل في الحالات الأتية:

أ- اذا اخفق مقدم الخدمات في تقديم ضمان حسن التنفيذ بموجب المادة (1-9)، او في الاستجابة لاشعار بالتصحيح كما ورد في الفقرة (2-6-1).

ب- اذا تخلى مقدم الخدمات عن أداء الخدمات ، او اذا تبين بوضوح من خلال ممارسته انه لاينوي الاستمرار في تنفيذ التزاماته بموجب العقد .

ج- ان مقدم الخدمات قام بتحويل الخدمات بكاملها الى مقدم خدمة ثانوي ، او بالتنازل عن العقد دون الحصول على الموافقة المطلوبة .

د- ان مقدم الخدمات قد اصبح مفلسا او معسرا، او تعرض لتصفية موجوداته

هـ اذا اتضح لصاحب العمل قيام مقدم الخدمات باي من ممارسات الفساد الاداري أو الاحتيال أو التواطؤ أو القهر أو الاعاقة اثناء المنافسة للحصول على العقد او تنفيذه.

يعتمد صاحب العمل التعاريف الأتية لهذا الغرض:

1- "الممارسات الفاسدة"وتعني تقديم أو إعطاء أو استلام أو التماس بشكل مباشر أو غير مباشر أي غرض ذي قيمة للتأثير على عمل مسؤول في موقع مسؤولية عامة خلال عملية التوريد أو تنفيذ العقد

2- "الممارسات الأحتيالية" تعني أي سوء تمثيل أو حذف لأي من الحقائق بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد

3- "ممارسات التواطؤ" تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين او اكثر من مقدمي العطاء، بعلم أو دون علم صاحب العمل بهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية.

4- "الممارسات القهرية" تعنى إيذاء أو التهديد بإيذاء،

- 4) "Coercive practices" shall mean harm or threat to harm, directly or indirectly, the persons or their properties to influence their participation on the supply process or to influence the contract implementation.
- 5) "Hindrance practices" and shall mean the following:

First - The deliberate destruction or forgery or change in documents or withholding evidence necessary investigation or give false testimony to investigators to hinder the investigation employer concerning by the administrative corruption practices or fraud or collusion or coercive practices or threat or harassment or obstruction of any party and prevent him from providing any information relating to the investigation or to prevent him from pursuing the investigation.

Second – Practices that hinder the employer from pursuing the audit and review procedures pursuant to clause (1-7) of the general conditions of the contract.

بشكل مباشر أو غير مباشر، الأشخاص أو ممتلكاتهم للتأثير على تنفيذ العقد على مشاركتهم في عمليات التعاقد أو التأثير على تنفيذ العقد

5- ممارسة الأعاقة وتعنى ما يأتى:

اولا- الأتلاف المتعمد أو التزوير أو التغيير في الوثائق وحجب الأدلة اللازمة للتحقيق او الأدلاء بشهادة زور للمحققين لأعاقة اجراءات التحقيق من صاحب العمل في ممارسات الفساد الادارية أو الاحتيال أو التواطؤ أو الممارسات القهرية أو التهديد أوالتحرشأوأعاقة أي طرف ومنعه من تقديم أية معلومات تتعلق بالتحقيق أو منعه من متابعة اجراءات التحقيق.

ثانيا -الممارسات التي تعيق صاحب العمل من متابعة اجراءات التدقيق والمراجعة بالأستناد الى الفقرة (1-7) من الشروط العامة للعقد

2-6-2-1 In any of these events or circumstances, the employer may, after (15) days' notice to the service provider in writing, withdraw the contract and the exclusion of the service provider from the site.

2-6-2-2 The choice of the employer to withdraw the contract shall not affect any other rights to the employer realized to him under the contract, or otherwise.

2-6-2-3 The service provider shall, in such a situation, leave the site and delivers the employer all "service provider's documents." In addition, the service provider shall make all efforts to take reasonable immediate action towards any instructions contained in the notice in respect of any of his sub-contractors for this service.

2-6-2-4 After work withdrawal, employer shall have the right to complete the services of the service provider and / or to use any other institutes to complete it. And then the employer as well as such institutes may use any of the service provider's documents, and any other documents prepared by or for the account of the service provider and have been paid for under paragraph (2-6-4) (payment after work withdrawal), where the work withdrawal from the service provider done by the employer is not considered a contract termination or relief of any of his obligations or responsibilities according to the contract, or an interference in the rights or authorities of the employer according to the contract, and the service provider shall bear any increase in the cost of providing this service, along with the confiscation or retention of the good performance quarantee in accordance with the prevailing legislations. 2-6-3 Evaluation on the Work Withdrawal Date:

Employer shall – as soon as practical – after the notice of work withdrawal has become effective under paragraph (2.6.2), to agree on the value of the service provider's documents and any other amounts owed to the service provider for the performed services under the contract.

#### 2-6-4 Payment after Work Withdrawal:

The employer, after the notice of work withdrawal has become effective under paragraph (2.6.2), may carry out the following:

2-6-2 في اي من هذه الحالات او الظروف ، يجوز لصاحب العمل ، بعد اشعار مقدم الخدمة خطيا لمدة (15) يوما, سحب العمل واقصاء مقدم الخدمات عن الموقع .

2-6-2 ان اختيار صاحب العمل لسحب العمل يجب ان لا يؤثر على اية حقوق اخرى لصاحب العمل تتحقق له بموجب العقد ، او خلافه .

2-6-2. يتعين على مقدم الخدمات في مثل هذه الحالة ان يغادر الموقع ويقوم بتسليم صاحب العمل جميع " وثائق مقدم الخدمات ". بالاضافة البذلك يتعين على مقدم الخدمة تولي جهوده كافة بالألتز املأتخاذ أجراءات فورية معقولة تجاه أية أرشادات تضمنها الأشعار بصدد أي من مقاوليه الثانويين لهذه الخدمة.

2-6-2-4 بعد سحب العمل، يحق لصاحب العمل ، ان يكمل خدمات مقدم الخدمات و/أو ان يستخدم أي مؤسسات اخرى لاكمالها . ويجوز عندئذ لصاحب العمل وهذه المؤسسات استخدام ايا من وثائق مقدم الخدمات ، و أية وثائق أخرى أعدت من قبل أو لصالح مقدم الخدمات و تم الدفع عنها بموجب الفقرة (2-6-4) ( الدفع بعد سحب العمل) حيث لا يعتبر قيام صاحب العمل بسحب العمل من مقدم الخدمة أنهاءاً للعقد او إعفاءا من اي من التزاماته او مسؤولياته بموجب العقد او على مقدم الخدمة سلطات صاحب العمل بموجب العقد وعلى مقدم الخدمة تحمل أية زيادة في تكلفة تجهيز هذه الخدمة مع مصادرة او الاحتفاظ بضمان حسن الأداء وحسب التشريعات النافذة

# : 2-6-2 التقييم بتاريخ سحب العمل:

على صاحب العمل – وباسرع ما يمكن عمليا – بعد ان يكون الاشعار بسحب العمل قد اصبح نافذا بموجب الفقرة (2-6-2) ، ان يقوم بالاتفاق على قيمة وثائق مقدم الخدمات واية مبالغ اخرى تستحق لمقدم الخدمات مقابل الخدمات المنفذة بموجب العقد .

# 2-6-4 الدفع بعد سحب العمل:

لصاحب العمل ، بعد ان يكون الاشعار بسحب العمل قد اصبح نافذا بموجب الفقرة (2-6-2) ، ان يقوم بما يأتي :

- a) To begin taking measures related to his claims.
- b) Stop payment of any amounts to the bidder until the verification the costs of the performance of services implemented by the service providers, and the determination of fines realized on the service provider (if any), and any other costs incurred by the employer.
- c) To deduct from the services provider's account against any losses and damages incurred by the employer and any other additional costs that has been disbursed for the purpose of completing any of the services provider's services, after calculating any amounts due to the services provider against the termination of the contract under paragraph (2-6-3), andafter the recovery of such losses, damages and additional costs, the employer shall pay any remaining balance to the service provider according to the prevailing legislations.

2-6-5 Employer's right to terminate the contract for Public Interest:

The employer shall be entitled to terminate the contract at any time for public interest pursuant to theorder of the provisional coalition authority (disbanded) No. 87 for the year 2004 or any law that replaces it, where he shall give notice thereof to the service provider, and termination shall be effective after (28) day following the date of receipt of notification by the service provider, or from the date of returning the performance guarantee to him by the employer, whichever comes later, but the employer shall not have the right to terminated the contract under "this paragraph" so he would complete the services himself or arrange to be completed by another service provider, or to avoid the termination of the contracting by the service provider under paragraph (2-7-1).

In the case of termination of the contract by the employer under this paragraph, the employer shall pay the service provider for the services performed under the contract, for the period up to the date of service provider receipt of contract termination notice.

Following this termination, the service provider shall stop work and remove his equipment in accordance with the provisions of paragraph (2.6.6). ا- ان بباشر باتخاذ الأجر اءات المتعلقة بمطالباته.

ب- ايقاف دفع اية مبالغ الى مقدم العطاء الى حين التحقق من تكاليف أداء الخدمات المنفذة من مقدم الخدمات ، وتحديد الغرامات المتحققة على مقدم الخدمات ( ان وجدت) ، واية تكاليف اخرى تكبدها صاحب العمل .

ج- ان يقتطع من حساب مقدم الخدمات مقابل اية خسائر واضرار تكبدها صاحب العمل واية تكاليف اضافية تم صرفها لغرض اكمال أي من خدمات مقدم الخدمات ، وذلك بعد احتساب اية مبالغ تستحق لمقدم الخدمات بموجب الفقرة (2-6-3) ، وبعد استرداد مثل هذه الخسائر والاضرار والتكاليف الاضافية يقوم صاحب العمل بدفع اي رصيد متبق الى مقدم الخدمات وحسب التشريعات النافذة .

# 2-6-2 حق صاحب العمل في انهاء العقد للصالح العام

يحق لصاحب العمل ان ينهي العقد في اي وقت بما يخدم المصلحه العامة وفقا لامر سلطة الائتلاف (المنحلة) رقم (87) او اي قانون يحل محله ، حيث يصدر اشعارا بذلك الى مقدم الخدمة . ويعتبر الانهاء نافذا بعد مرور (28) ومن بعد تاريخ تسلم مقدم الخدمة للاشعار المذكور ، أو من تاريخ اعادة ضمان حسن التنفيذ اليه من صاحب العمل ، ايهما أبعد ، الا انه لايحق لصاحب العمل ان ينهي العقد بموجب هذه " الفقرة " ليقوم بأكمال الخدمات بنفسه أو الترتيب لأكمالها من مقدم خدمة اخر, أو لتفادي انهاء المقاولة من مقدم الخدمة بموجب الفقرة (2-7-1).

في حالة أنهاء العقد من صاحب العمل بموجب هذه الفقرة ، على صاحب العمل الدفع الى مقدم الخدمات عن الخدمات المنفذة بموجب العقد ، للفترة الى غاية تاريخ أستلام مقدم الخدمات لأشعار أنهاء العقد.

بعد هذا الانهاء ، يتعين على مقدم الخدمات التوقف عن العمل وازالة معداته وفقا لاحكام الفقرة (2-6-6).

- 2-7 Suspension of work and termination of contract by Service Provider:
  - 2-7-1 The service provider shall have the right, after giving a written notice in a period of no less than (30) day to the employer, terminate the contract in the event of any of the cases referred to in the sub-paragraphs (a-d) below, as follows:
    - a) If the service provider did not receive any amount payable to him under an interim payment certificate within (42) days from the expiry of the deadline in which the employer shall pay under the provisions of paragraph (6.5) of the special conditions.
    - b) If the employer breached substantially in the performance of his obligations under the contract in a manner that might cause material and adverse impact on the economic balance of the contract and / or the ability of the service provider to perform his obligations to implement the contract.
  - c) If a prolonged suspension of the work occurred, that will affect the performance of the entire services. In any of these events or circumstances, the service provider, after giving a 15- day notice to the employer in writing, may terminate the contract; however, the service provider can give a notice of immediate termination in accordance with the sub-paragraph (c). The choice of the service provider to terminate the contract shall not prejudice any other rights realized to him under the contract or for other reasons.
- 2-7-2 Work Suspension and Contract Termination by the Service Provider:

After any of the notices relating to the termination of the contract by the employer to serve his interests under the provisions of paragraph (2.6.5), or the optional terminations due to force majeure under the provisions of paragraph (2.5.6), shall take effect, the service provider shall proceed immediately with the following:

a) Cease the performance of any services, only if the performance of such services has been instructed in respect thereof from the employer for the purpose of protecting persons or property or for the safety of services.

# 2-7 تعليق العمل و انهاء العقد من مقدم الخدمة:

1-7-2 يحق لمقدم الخدمة بعد أشعار صاحب العمل تحريرياً بفترة لا تقل عن (30) يوماً أنهاء العقد في حالة حدوث أي من الحالات المشار أليها بالفقرات الثانوية (أ-د) أدناه وكما يأتى:

أ - اذا لم يستلم مقدم الخدمة اي مبلغ استحق دفعه له بموجب شهادة دفع مرحلية خلال (42) يوما من انقضاء المهلة التي يتعين على صاحب العمل الدفع خلالها بموجب احكام الفقرة (6-5) من الشروط الخاصة.

ب - اذا اخل صاحب العمل بصورة جوهرية في اداء التزاماته بموجب العقد بصورة قد تتسبب بالتاثير المادي والمعاكس على التوازن الاقتصادي للعقد و/او على قابلية مقدم الخدمات لأداء ألتزاماته بتنفيذ العقد.

ج - اذا حدث تعليق مطول للعمل ، مما يؤثر على أداء الخدمات بكاملها.

ففي اي من هذه الحوادث او الظروف ، يمكن لمقدم الخدمات بعد اشعار صاحب العمل خطيا مدة (15) يوما ، ان ينهى العقد.

ان اختيار مقدم الخدمات لانهاء العقد يجب ان لا يضر باية حقوق اخرى تتحقق له بموجب العقد او لغير ذلك من الاسباب.

# 2-7-2 توقف خدمات مقدم الخدمات واخراج معداته من الموقع:

بعد ان يصبح اي من الاشعارات المتعلقة بانهاء العقد من صاحب العمل بما يخدم مصلحته بموجب احكام الفقرة (2-6) ، او بالانهاء الاختياري المترتب على حصول قوة قاهرة بموجب احكام الفقرة (2-6) ، نافذا ، فانه يتعين على مقدم الخدمات ان يباشر على الفور بما يأتى :

أ- التوقف عن أداء أية خدمات ، الا اذا كان أداء مثل هذه الخدمات قد صدرت تعليمات بشانه من صاحب العمل لغرض حماية الاشخاص او الممتلكات او لسلامة الخدمات.

- b) To delivers service provider's documents (and documents pertaining to the contract) and automated supplies and other materials that payment was made to him for it.
- To remove all equipment and other supplies from c) the site, except what is required for safety purposes, and to leave the site.

## 2-7-3 Payment on the termination of the contract:

The employer shall, after the notice of termination of the contract under paragraph (2.7.1) has become effective, to carry out the following:

- a)Return the good performance guarantee to the service provider.
- b) He shall pay the service provider's dues under the provisions of paragraph (2-5-6)
- c) He shall pay the service provider the amounts ضرر او خسارة اخرى تكبدها مقدم الخدمات resulting from any damage or other loss incurred by the service provider as a result of such termination.

ب-ان يسلم وثائق مقدم الخدمات ( والوثائق المتعلقة بالعقد) والتجهيزات الآلية و المواد الاخرى التي تم الدفع له مقابلها

ج- ان يزيل كل المعدات و المستلز مات الآخرى من الموقع ، باستثناء ما يلزم منها لامور السلمة ، وان يغادر الموقع.

# 2-7-2 الدفع عند انهاء العقد:

يتعين على صاحب العمل ، بعد ان يكون الاشعار الصادر بانهاء العقد بموجب الفقرة (2-7-1) قد اصبح نافذا ، ان يقوم بما يأتى:

أ- اعادة ضمان حسن الاداء الى مقدم الخدمة .

ب- ان يدفع استحقاقات مقدم الخدمات حسب احكام الفقرة .(6-5-2)

ث- ان يدفع لمقدم الخدمات المبالغ الناجمة عن اي نتبجة لهذا الانهاء

# 3- Obligations of Service Provider

# 3- ألتزامات مقدم الخدمة

3-1 General Provisions: 1-3

The service provider shall perform the services and fulfill his obligations attentively, efficiency and frugality and under the professional techniques and practices generally accepted, in addition to monitoring and implementing prudent management practices, and the use of advanced technology and safe methods. The service provider shall act in relation to any matter in this contract or services, as a faithful counselor to the employer and to work at all times to save and support his legitimate interests in any dealings with subcontractors or third parties.

The service provider's personnel shall be of satisfactory specification, well qualified and experienced in their work and specializations. The employer shall have the right to request the removal (or work on removing) any employed person for the task, including subcontractors, when it's possible to apply it, who:

- a) Insists on practicing misconduct or lack of interest.
- b) Carries out duties in incompetent or negligent manner.
- c) Fails in his performance in conformity with any of the provisions of the contract.
- d) Insists on pursuing any conduct harmful to safety, health and environmental conservation.

e)

#### 3-2 Conflict of Interests:

3-2-1 The service provider shall not benefit from the commissions and discounts

The service provider's entitlements referred to in Article (6) consist of entitlements specified in the contract and services exclusively and the service provider shall not accept for personal benefit any trade commissions or discounts or similar payments owed for performance of services under the contract or for termination of his obligations under the contract, and the service provider shall make his best efforts to ensure that any of his workers, subcontractor or agent shall not receive any similar additional dues.

3-2-2 The service provider and his personnel shall not benefit from the project

The service provider shall realize that he or any of his subcontractors or their personnel will be deemed

يقوم مقدم الخدمات بتأدية الخدمات و الإيفاء بالتزاماته بكل إهتمام وكفاءة و إقتصاد و بموجب التقنيات و الممارسات المهنية المقبولة عموماً ، إضافة الى مراقبة و تطبيق الممارسات الإدارية الحكيمة و إستخدام التقنيات المتطورة والطرق الآمنة . يتعين على مقدم الخدمات التصرف فيما يتعلق بأي شأن في هذا العقد أو بالخدمات ، كناصح وفي لصاحب العمل و العمل بكل الأوقات على حفظ و دعم مصالحه الشرعية في اي تعامل مع المقاولين الثانويين أو الأطراف الثالثة .

يتعين أن يكون مستخدمو مقدم الخدمات ذوي مواصفات مرضية و مؤهلين بصورة جيدة و ذوي خبرة في مجال عملهم أو إختصاصاتهم. يحق لصاحب العمل طلب تنحية أو ( العمل على تنحية ) أي شخص مستخدم للمهمة بما فيهم مقاوليه الثانويين ،عند إمكانية تطبيق ذلك ، و الذي :

- (أ) يصر على ممارسة سؤ التصرف أو عدما لإهتمام.
  - (ب) يؤدي الواجبات بصورة غير كفوءة او بإهمال.
  - (ج) يفشل بإدائه بما يتوافق مع أي من احكام العقد.
- (د) يصرعلى انتهاج أي سلوك مضر بالسلامة أو الصحة أو المحافظة على البيئة.

## 2-3 تضارب المصالح:

# 3-2-1 عدم أستفادة مقدم الخدمة من العمولات والخصومات:

أن المستحقات لمقدم الخدمة المشار أليها بالمادة (6) تتكون من المستحقات المحددة بالعقد والخدمات حصراً ويتعين على مقدم الخدمة عدم قبول على سبيل الأستفادة الشخصية أية عمولات تجارية أو خصومات أو دفعات مماثلة مستحقة عن تأدية تلك الخدمات بموجب العقد أو عن أنهاء ألتزاماته بموجب العقد, وعلى مقدم الخدمة بذل جهده لضمان عدم قيام عامليه وأي مقاول ثانوي أو وكيل من أستلامهم لأية مستحقات أضافية مماثلة.

## 2-2-3 عدم الأستفادة من المشروع من قبل مقدم الخدمة او منتسبه:

على مقدم الخدمة أن يعي بأنه أو أي من مقاوليه الثانويين

ineligible (unqualified) to participate in any bidding for the supply of materials or works or provide the service (except for those services which are within his obligations or extension thereof) arising out of or relating to the service provided for the duration of its implementation, or after its completion. أو منتسبيهم سيعتبر غير مؤهل للأشتراك في أية مناقصة لتجهيز المواد أو تنفيذ الأشغال أو تقديم الخدمة (عدا تلك الخدمات التي من ألتزاماته أو تمديد لها) ناجمة عن او متعلقة بالخدمة التي يقدمها طوال فترة تنفيذها او بعد أنتهائها.

#### 3-2-3 The activities of conflicts of interest:

The service provider or any of his subcontractors or their personnel, directly or non-directly, shall not carry out any of the following activities:

- a) Business or specialized services in the employer's country that may conflict with the services assigned to him under this contract during his implementation period of this contract.
- b) Use of government officials during their official working period or during their vacation to perform any tasks under this contract.
- c) Any other activities referred in the special conditions of the contract after completion the contract.

## 3-2-3 فعاليات تضارب المصالح:

يجب عدم قيام مقدم الخدمة أو أي من مقاولية الثانويين أو منتسبيهم بصورة مباشرة أو عدم مباشرة بأي من الفعاليات الأتبة:

أ- أية أعمال تجارية أو خدمات متخصصة في دولة صاحب العمل قد تتعارض مع الخدمات المعهده اليه بموجب هذا العقد خلال فترة تنفيذه لهذا العقد.

ب- أستخدام موظفين حكوميين خلال فترة عملهم الرسمي أو خلال تمتعهم بأجازة لأداء أي مهام بموجب هذا العقد.

ج- أي فعاليات أخرى مشار اليها في الشروط الخاصة بالعقد بعد أنجاز هذا العقد.

## 3-3 Confidentiality

3-1-10btain information (in the form of prints or electronic copies):

During the implementation of the services under the contract, any party is allowed to obtain (in the form of prints and / or electronic copies), current and future information related to researches, development and activities of the work and the products, services and know-how of other party that have been classified by such party upon disclosure as being confidential.

## 3-3-2 Treating employer's assets confidentially:

Maps, diagrams, photographs, plans, reports, software, recommendations, estimates, documents and any data compiled or received by the service provider from the employer during the implementation of services will become ownership of the employer and shall be treated as confidential documents and are delivered only to authorized persons by the employer upon completion of works under the contract or when being terminated.

## 3-3 السرية:

# 3-3-1 الحصول على المعلومات ( بشكل مطبوعات أو نسخ الكترونية):

خلال تنفيذ الخدمات بموجب العقد ، يسمح لأي طرف الحصول على المعلومات ( بشكل مطبوعات و/أو الكترونيا) ، السابقة والحاضرة و المستقبلية والمتعلقة بأبحاث وتطوير وفعاليات العمل والمنتجات والخدمات والمعرفة التقنية العائدة للطرف الأخر والتي تم تصنيفها من ذلك الطرف عند الأفصاح عنها بأنها سرية.

## 3-3-2 التعامل بسرية مع موجودات صاحب العمل:

أن الخرائط والمخططات والصور الفوتغرافية والخطط و التقارير و البرمجيات و التوصيات و التخميات و الوثائق وأية بيانات قام بتجميعها أو أستلامها مقدم الخدمة من صاحب العمل خلال تنفيذ الخدمات سوف تصبح ملكيتها لصاحب العمل ويجب أن تعامل كوثائق سرية ويتم تسليمها فقط الى الأشخاص المخولين من صاحب العمل عند أنجاز الأعمال بموجب العقد أو عند

أنهائه.

### 3-3-3 Caring for confidential documents:

Each party shall agree on protecting the confidentiality of the confidential documents of the other party in the same manner that he maintains the confidentiality of his assets and confidential information of this nature.

3-3-4 Obtain prior approval to produce and reproduce confidential information:

No photocopying or reproduction of confidential information is allowed without obtaining the written approval of the disclosing party.

## 3-3-5 Disclosure of confidential information to the employer:

The service provider and his subcontractors and any of the workers of any of them shall not disclose during the contract duration or after its termination any of the assets and confidential information related to the project and services and the contract or acts of the employer or his operations without the prior written approval of the employer.

#### 3-3-6 The employer's assets:

All maps, diagrams, specifications, designs, reports, other documents and software provided by the service provider described in Annex (B) shall become and remain the ownership of the employer and the service provider shall, before the date of contract termination or completion, deliver all such documents and software to the employer, with a detailed inventory thereto.

#### 3-4 Insurances by the service provider:

#### 3-4-1 General requirements for insurance:

The service provider shall carry out the following:
a) Procure insurance and maintain it by him and his subcontractors on his expense (or sub-contractors' expense as required) against accidents and to compensate for risks specified in the special conditions according to terms and limitations approved by the employer.

b) Provide the employer, at his request, what prove his holding and maintaining insurance and paying the premiums.

c) The party insurer shall, during the period specified in the special conditions of the contract (calculated from the commencement date), provide second party:

## 3-3-3 العناية بالوثائق السرية:

يتعين على كل طرف الأتفاق على حماية سرية الوثائق السرية للطرف الأخر بنفس الطريقة التي يحافظ بها على سرية موجوداته و المعلومات السرية من هذا النوع.

# 3-3-4 استحصال الموافقة المسبقة على أنتاج وأستنساخ المعلومات السرية:

لا يجوز أستنساخ أو أعادة أنتاج المعلومات السرية بدون أستحصال مو افقة تحريرية للجهة المفصحة عنها.

## 3-3-3 الأفصاح عن المعلومات السرية لصاحب العمل:

يتعين على مقدم الخدمات و مقاوليه الثانويين وأي من العاملين لدى أي منهما عدم الأفصاح خلال مدة العقد أو بعد انتهائه عن أي من الموجودات والمعلومات السرية المتعلقة بالمشروع و الخدمات والعقد أو أعمال صاحب العمل أو عملياته بدون أستحصال الموافقة التحريرية المسبقة لصاحب العمل.

## 3-3-6 موجودات صاحب العمل:

إن الخرائط و المخططات و المواصفات و التصاميم و التقارير و الوثائق الأخرى و البرمجيات كافة المقدمة من مقدم الخدمات الموضحة في الملحق (ب) سوف تصبح وتبقى عائديتها لصاحب العمل و على مقدم الخدمات قبل موعد أنهاء العقد أو أكماله ، تسليم هذه الوثائق و البرمجيات كافة الى صاحب العمل ، مع جرد تفصيلي بها.

## 3-4 التأمين من مقدم الخدمة:

## 1-4-3 المتطلبات العامة للتأمين:

## يتوجب على مقدم الخدمة القيام بما يأتي:

أ - اجراء التأمين وادامته منه ومن مقاوليه الثانويين على نفقته (أو نفقة مقاوليه الثانويين كما يتطلبه الأمر) ضد الحوادث ولتعويض المخاطر المحددة في الشروط الخاصة وبموجب شروط ومحددات مقبولة من صاحب العمل

ب - تزوید صاحب العمل حال طلبه بما یثبت قیامه باجراء التأمین و أدامته و دفع أقساطه.

ج- يتعين على الطرف المؤمن خلال المدة المحددة المثبتة في الشروط الخاصة للعقد (محسوبة من تأريخ المباشرة) ، تقديم الى الطرف الثاني:

First: evidence that the insurance described in this article has become effective; and

Second: copies of the insurance policy described in paragraph (3-4-2) (insurance by the service provider for services equipment and his equipment) and paragraph (3-4-3) (insurance against personal injury and damage to property).

d) If the "insurer party " failed to obtain and maintain any of the insurance required of it under the terms of the contract, or failed to provide proof acceptable and copies of documents in accordance with the requirements of this "paragraph" then the other party is entitled to (by his choice and without prejudice to any of his rights or procedures) to obtain an insurance documents with the required coverage, and pay the premiumsthereof, and the insured part shall repay the value of these premiums to the other party, and the contract amount shall be amended bythe amounts paid.

3-4-2 Insurance of employer's assets and contractor's equipment:

The "insurer party" shall insurance the employer's assets from risks and damages related to the implementation of services, and service provider's equipment and materials in an amount no less than its full replacement value adding to it the cost of demolition transfer of debris, administrative fees and profit as specified in the special conditions of contract, this insurance shall apply effective from the date required to provide evidence under subparagraph (first) of paragraph (3.4.1) (general requirements for conducting insurance up to contract completion date.

3-4-3 Insurance against personal injuries and damage to property:

The "insurer party" shall insurance against the liability of each of the parties for any death or bodily injury or any loss or damage on any tangible property, for what can be resulted from the implementation of the services performed by the service provider before the contract expiry date ((except services equipment and service provider's equipment insured under the provisions of paragraph (3-4-2) or for any persons insured under the provisions of paragraph (3-4-3))). The value of this insurance for each accident shall not be less than the amount specified in the special conditions of the contract.

أو لا – الدليل بأن التأمين الموصوف في هذه المادة أصبح فعالاً ،و

ثانيا- نسخ من بوليصة التأمين الموصوفة في الفقرة (3-4-2) ( التامين من مقدم الخدمات عن معدات الخدمات ومعداته) والفقرة (3-4-3) ( التأمين ضد الأصابات للأشخاص و الأضار بالممتلكات).

د- اذا تخلف "الطرف المؤمن "عن استصدار وادامة اي من التأمينات المطلوبة منه وفقا لشروط العقد ، او اخفق في تقديم اثبات مقبول ونسخ الوثائق وفقا لمتطلبات هذه "الفقرة "، فانه يحق للطرف الاخر (باختياره وبدون اجحاف باي من حقوقه او اجراءاته) ان يستصدر وثائق التأمين بالتغطيات المطلوبة ، وان يدفع ما يترتب عليها من اقساط ، وعلى الطرف المؤمن له ان يسدد قيمة هذه الاقساط الى الطرف الاخر ، ويتم تعديل مبلغ العقد بمقدار المبالغ المدفوعة .

## 3-4-2 التأمين على موجودات صاحب العمل ومعدات المقاول:

يتعين على "الطرف المؤمن "ان يؤمن على موجودات صاحب العمل عن المخاطر و الأضرار ذات العلاقة بتنفيذ الخدمات ، ومعدات ومواد مقدم الخدمات بمبلغ لايقل عن قيمتها الاستبدالية الكاملة مضافا اليها كلفة الهدم ونقل الانقاض و التحميلاتالأدارية والربح و كما محددة في الشروط الخاصة بالعقد، ويجب ان يسري هذا التامين اعتبارا من التاريخ المطلوب به تقديم الاثبات بموجب الفقرة الأبوية (أولا) من الفقرة (3-4-1) (المتطلبات العامة لأجراء التامين) والى غاية تأريخ أكمال العقد

## 3-4-3 التأمين ضد الأصابات للأشخاص و الأضرار بالممتلكات:

يتعين على "الطرف المؤمن" ان يؤمن ضد مسؤولية كل من الطرفين عن اي وفاة او اصابة جسدية او اية خسارة او ضرر يمكن ان يلحق باية ممتلكات مادية وذلك لما يمكن ان ينتج عن تنفيذ الخدمات التي يقوم بها مقدم الخدمات قبل موعد أنتهاء العقد (( بأستثناء معدات الخدمات ومواد مقدم الخدمات المؤمن عليها بموجب أحكام الفقرة (3-4-2) او عن أي اشخاص مؤمن عليهم بموجب احكام الفقرة (3-4-3))، . يجب ان لا تقل قيمة هذا التأمين لكل حادث عن المبلغ المحدد في الشر وط الخاصة للعقد.

#### 3-4-4Insurance on service provider's personnel:

The service provider shall hold and maintain the validity of the insurance liability for claims, damages, losses, expenses (including litigation's fees and expenses) that may result from injury due to illness, or ailment or death of any person is used by the contractor or any of his employees

3-5 Service provider procedures when requesting employer's approval:

The service provider shall request employer's prior approval in writing before proceeding with any of the following matters:

- a) Contract with a subcontractor to perform any part of the services.
- b) Appoint any individual of the persons not specified in attachment (c) (leadership staff and subcontractors) in a leadership position.
- c) Change the program of the Implementation of events.
- d) Any other procedure that may be provided in the special conditions of contract.

## 3-4-4 التأمين على مستخدمي مقدم الخدمة:

يتعين على مقدم الخدمات ان يستصدر ويحافظ على سريان التامين على المسؤولية عن المطالبات والاضرار والخسائر والنفقات (بما فيها اتعاب ومصاريف التقاضي) التي قد تنتج عن اصابة مرض او اعتلال او وفاة اي شخص يستخدمه المقاول او اي من العاملين لديه.

# 3-5 أجراءات مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:

يتعين على مقدم الخدمة الطلب تحريرياً موافقة صاحب العمل المسبقه قبل المباشرة بأي من الأمور الأتية:

أ- التعاقد مع مقاول ثانوي لتنفيذ أي جزء من الخدمات.

ب- تعيين أي فرد من المنتسبين غير المحددين بالملحق(ج) (الكوادر القيادية والمقاولين الثانويين) في موقع قيادي.

ج - تغيير برنامج تنفيذ الفعاليات.

د – أي أجراء أخر قد ينص عليه في الشروط الخاصة بالعقد.

3-6 Reports and outputs that are the responsibility of service provider:

# 3-6 التقارير والمخرجات التي من مسؤولية مقدم الخدمات:

#### 3-6-1 Reports and outputs:

The service provider shall provide the reports and documents specified in Annex (B) to the employer in the form, number and timings specified in that Annex.

## 3-6-2Meeting minutes of the project's committee:

The service provider shall prepare and submit meeting minutes to the employer as a draft for review and approval. The employer shall within (14) days from the date of receipt of the draft minutes approve it or inform the service provider of any amendments thereto. If the employer could not approve or inform the service provider of any amendments at the end of the (14) days period above, the employer's approval shall be considered given. The minutes shall not amend the contract, unless prepared in a form of attachment to the contract.

#### 3-6-3 Deliverables:

Outputs to be provided under the contract are those listed in Annex (a) and (b), both parties shall name the persons who will manage, participate approve, accept services by signing the acceptance certificate. The persons employed by the employer shall be named in the special conditions.

#### 3-6-4 Receiving Deliverables:

The service provider shall deliver outputs to the employer in one of the following methods:

- a) By e-mail containing the confirmation of receipt service.
- b) By registered e-mail

The employer shall send the confirmation of receipt to the service provider within (3) business days from the date of receipt of outputs. If the employer did not confirm his receipt of outputs within (7) days, the service provider

#### 3-6-1 التقارير و المخرجات:

على مقدم الخدمة تقديم التقارير والوثائق المحددة في الملحق (ب) الى صاحب العمل بموجب الصيغة والعدد والتوقيتات المحددة في ذلك الملحق.

## 2-6-3 محاضر أجتماعات لجنة المشروع:

يتعين على مقدم الخدمة أن يعد ويقدم محاضر الأجتماعات الى صاحب العمل كمسودة لغرض المراجعة والمصادقة من قبله. يتعين على صاحب العمل و خلال (14) يوما من تأريخ أستلامه لمسودات المحاضر المصادقة عليها أو اعلام مقدم الخدمة بأية تعديلات عليها أذا لم يتسنّ لصاحب العمل المصادقة أو أعلام مقدم الخدمات باية تعديلات بأنتهاء الفترة البالغة(14) يوما أنفا ، تعتبر مصادقة صاحب العمل على المحاضر حاصلة . أن المحاضر لا تعدل في العقد ، ألا أذا أعدت بصيغة ملحق المعقد

## 3-6-3 المخرجات:

المخرجات الواجب تقديمها بموجب العقد هي تلك المدرجة في الملحق (أ) و (ب) و يتعين على الطرفين تسمية الأشخاص الذي سيتولون الأدارة والمشاركة و المصادقة ، قبول الخدمات بالتوقيع على شهادة القبول. يتم تسمية الأشخاص العاملين لدى صاحب العمل في الشروط الخاصة.

## 3-6-4 أستلام المخرجات:

على مقدم الخدمة تسليم المخرجات الى صاحب العمل بأحد الوسائل الأتبة:

أ) بواسطة البريد الألكتروني المتضمن خدمة تأييد
 الأستلام.

ب) بواسطة البريد المسجل.

يتعين على صاحب العمل أرسال تأييد الأستلام الى مقدم الخدمة خلال (3) أيام عمل من تأريخ أستلام المخرجات.

shall have the right to consider that the outputs have been received by the employer. The employer shall, within (14) days from the date of receipt of the output, express his reservations thereto in writing. If the employer did not express reservations on the outputs during the approval period, the service provider shall be entitled to consider that the employer's approval on the outputs is obtained. If the employer expressed reservation and then retreated and withdraw it, then the date that the employer withdraws the reservation shall be the date of approving the reservation. If the employer has a reservation on the output through the approval period, and the service provider amended the output whereby to become consistent with the reservations, the output shall be considered as approved from the date the employer received the notice that the service provider has performed the amendments on the outputs. The parties agree that the use of any of the outputs or any of the stages of the project shall mean an acknowledgment of the final approval on that stage or the output in question. The service provider shall be entitled to rely on all approvals and consents.

3-6-5 Approvals (Ratifications):

The basic principles are:

a) Approvals (Ratification) shall mean the implicit or explicit confirmation that the outputs are compatible with the agreement and / or management and the delivery plan agreed between the parties.

أذا لم يؤيد صاحب العمل أستلامه للمخرجات خلال (7) أيام ، يحق لمقدم الخدمات أعتبار المخرجات قد أستلمت من صاحب العمل. لصاحب العمل و خلال (14) يوما من تأريخ أستلام المخرجات أبداء تحفظاته عليها تحريريا. أذا لم يتم التحفظ على المخرجات من صاحب العمل خلال فترة المصادقة ، يحق لمقدم الخدمات أعتبار حصول مصادقة صاحب العمل على المخرجات. أذا قام صاحب العمل بالتحفظ عليها ومن ثم قام بالتراجع عنها وسحبها فيعتبر تأريخ سحب التحفظات من صاحب العمل هو تأريخ المصادقة على المخرجات. و أذا قام صاحب العمل بالتحفظ على المخرجات خلال فترة المصادقة وقام مقدم الخدمات بتعديل المخرجات بموجبها لتصبح ملائمة للتحفظات ، فتعتبر المخرجات مصادق عليها من تأريخ أستلام صاحب العمل للأشعار بأنجاز مقدم الخدمات للتعديلات على المخرجات. يتفق الطرفان بأن أستخدام أي من المخرجات أو أي من مراحل المشروع يعني أقراراً بالمصادقة النهائية على تلك المرحلة أو المخرجات موضوعة البحث . يحق لمقدم الخدمات الأعتماد على المصادقات و المو افقات كافة.

#### : -6-3 المصادقات

أن المبادىء الأساسية هي:

أ) المصادقة تعني التأبيد الضمني أو التعبيري بأن المخرجات متوافقة مع الأتفاقية و/أو الأدارة و خطت التسليم المتفق عليها بين الطرفين.

- b) Outputs are considered approved (ratified), unless the employer offers his supported observations of incompatibility regarding the outputs during the specified time period for approving (ratifying) the outputs.
- c) If the employer presented his supported observations of incompatibility during the specified time period for approving (ratifying) the outputs, then the approval (ratification) shall be considered obtained once the employer withdraws his observations.
- d) The agreement reached, that the use of outputs or any stage of services includes the approval (ratification) of the outputs and the stage of the services.
- e) The approval (ratification) shall be final and shall not be challenged for whatever reason.

#### 3-7 Delay penalties:

the service provider shall pay delay penalties as fines to the employer on the basis of the ratio calculated per day and as defined in the special conditions of the contract for each day of delay in case not (achieving the timing of the response to the requirements of activities of various services) specified in table 2 of annex A (terms of reference).

### 4-Scope of Services & Service Provider's Personnel

#### 4-1 Scope of Services:

The service provider shall implement the services specified in the terms of reference in annex (a), and all other requirements listed in the contract.

#### 4-2 Service Provider's Personnel:

#### 4-2-1 Description of the service provider's personnel:

The service provider shall prepare a report on job titles, job descriptions, minimum experience and term of office for leaders in the form specified in Annex (c). And the list of leaders classified according to the job title and name as well as the names of subcontract shall be subject to employer's approval.

## 4-2-2 Termination or / and Replacement of staff of service provider:

ب) تعتبر المخرجات مصادق عليها ، ما لم يقدم صاحب العمل ملاحظاته بعدم التوافق المدعومة بصدد المخرجات خلال الفترة الزمنية المحددة للمصادقة على المخرجات .

ج) أذا قدم صاحب العمل ملاحظاته بعدم التوافق المدعومة خلال الفترة الزمنية المحددة للمصادقة على المخرجات ، فتعتبر المصادقة حاصلة حال قيام صاحب العمل بسحب ملاحظاته.

د) أن الأتفاق حاصل، بأن أستخدام المخرجات أو أية مرحلة من الخدمات يتضمن المصادقة على تلك المخرجات والمرحلة من الخدمات.

هـ) تكون المصادقة قطعية و لا يجوز الطعن بها لأي سبب.

## 3-7 الغرامات التأخيرية:

يتعين على مقدم الخدمات دفع الغرامات التأخيرية كغرامة الى صاحب العمل على اساس بالنسبة المحتسبة باليوم و كما محددة في الشروط الخاصة بالعقد عن كل يوم تاخير في عدم (تحقيق توقيتات الأستجابة لمتطلبات فعاليات الخدمات المختلفة ) المحددة في الجدول رقم (2) من الملحق (أ) ( الشروط المرجعية).

## 4\_ نطاق الخدمات و منتسبو مقدم الخدمات

## 4-1 نطاق الخدمات:

يتعين على مقدم الخدمات تنقيذ الخدمات المحددة في الشروط المرجعية في الملحق (أ) ، و المتطلبات الأخرى كافة المدرجة في العقد.

## 2-4 منتسبو مقدم الخدمات:

## 4-2-1 وصف لمنتسبي مقدم الخدمات:

على مقدم الخدمة أعداد تقرير بالعناوين الوظيفية ووصف المهام والخبرة بالحد الأدنى وفترات تولي المنصب للعاملين القياديين وبالصيغة المحددة في الملحق (ج). وتخضع قوائم العاملين القياديين المصنفة حسب العنوان الوظيفي والأسم و كذلك أسماء المقاولين الثانويين، الى مصادقة صاحب العمل.

## 2-2-4 أنهاء و/أو أستبدال العاملين لدى مقدم الخدمة:

- a) Unless the employer agrees otherwise, any amendment on any of the personnel in leadership positions shall not be allowed unless if it becomes clear there is a necessary need to replace any of the leading personnel of the service provider by him for reasons beyond his control, he then shall replace him with a person who has the same qualifications and competence or better.
- b) If the employer finds that any of the employees of the service provider was:

First: acting inappropriately repeatedly or criminal ruling issued against him.

Second: in breach of his performance significantly, and then service provider shall, once he receives a written request from the employer explaining the reasons to replace him, suggest a replacement with qualifications and experience accepted by employer.

أ- ما لم يوافق صاحب العمل على خلاف ذلك ، لا يجوز أجراء أي تعديل لأي من العاملين في المناصب القيادية الا أذا أتضح وجود حاجة ضرورية لأستبدال أي من العاملين القياديين لمقدم الخدمة من قبله لأسباب خارجة عن أرادته, يتوجب عليه اذاً أستبداله بشخص يتمتع بنفس مؤهلاته وكفاءته أو أفضل.

ب- اذا وجد صاحب العمل بأن أي من العاملين لدى لمقدم الخدمة كان :

أولاً: قد قام بصورة متكررة بالتصرف بصورة غير لائقة أو صدر بحقه حكم جنائي.

ثانياً: قد أخل في أدائه بشكل ملحوظ عند ذاك يتوجب على مقدم الخدمة حال أستلامه طلبا تحريريا من صاحب العمل موضحاً الأسباب الموجبة لأستبدالهاقتراح البديل ذي المؤهلات والخبرة المقبولة من صاحب العمل.

c) The service provider shall not be entitled to submit any claim of additional amounts arising out of or due to exclude and / or replace any of his personnel, for reasons set forth in sub-paragraphs (b-First and Second).

= V يحق لمقدم الخدمة تقديم أية مطالبة بمبالغ أضافية ناجمة عن أو بسبب يعود V لأستبعاد و أو أستبدال أي من منتسبيه للأسباب المبينة بالفقر ات الثانوية (ب-أو V و ثانيا)

## 5-Employer's Obligations

## 5 \_ ألتزامات صاحب العمل

#### 5-1 Assistance and exemptions:

## 5-1 المساعدات والأعفاءات:

The employer shall make every effort to ensure the granting of a service provider the necessary assistance to facilitate the delivery of services under the contract

على صاحب العمل بذل أقصى جهده لضمان منح مقدم الخدمات المساعدة الضرورية لتسهيل تنفيذ الخدمات بموجب العقد.

#### 5-2 make the change and the applicable law:

## 2-5 أجراء التغيير في القانون الواجب التطبيق:

If any change in the applicable law occurred after the conclusion of the contract with respect to fees and taxes, which has affected the increase or decrease of cost of service carried out by the service provider. By then payments and compensation shall be increased or decreased in accordance with the agreement of the parties, and amendment shall be made in the amounts referred to in paragraph (6.2) (contract value) according to the prevailing legislations.

اذا حدث أي تغيير في القانون الواجب التطبيق بعد أبرام العقد فيما يتعلق بالرسوم والضرائب مما أثر في زيادة أو تقليص كلفة الخدمة المنفذة من مقدم الخدمة. يتوجب عند ذاك زيادة أو تقليص الدفعات والتعويضات وفق ذلك بأتفاق الطرفين ويتم أجراء التعديل في المبالغ المشار اليها في الفقرة (2-6) (قيمة العقد) وحسب التشريعات النافذة.

#### 5-3 Provide Services and Facilitations:

## 3-5 تأمين الخدمات والتسهيلات:

#### 5-3-1 Complete and Correct Information

## 5-3-1 المعلومات الكاملة والصحيحة

The employer shall provide the service provider with the necessary complete and correct information related to the performance of services under the contract.

على صاحب العمل تزويد مقدم الخدمات بالمعلومات الكاملة والصحيحة الضرورية والمتعلقة بأداء الخدمات بموجب العقد.

## 5-3-2 Special Practices

## 5-3-2 الممارسات الخاصة

Employer shall inform the service provider of the special practices and the requirements of activities.

يتعين على صاحب العمل أعلام مقدم الخدمات بالممارسات الخاصة و متطلبات الفعاليات. 5-3-3 Cooperation of employer with service provider Employer shall cooperate with service provider and ensure the cooperation of all his personnel, subcontractors or third party under his responsibility, to facilitate the implementation of services.

5-3-4 Services and facilitations provided by the employer

The employer shall secure the facilitations specified in annex (e) to the service provider.

#### 6- Payment to Service Provider

#### 6-1 Lump-sum payments:

Payments paid to service provider shall not to exceed the contract amount and lump-sum payments shall include subcontractors' amounts and all amounts incurred by the service provider to carry out the services described in annex (a). Contrary to the provisions of paragraph (5-2), contract amount may be amended more than the amounts referred to in paragraph (6-2) only in case of parties' agreement on additional payments under paragraphs (2-4) and (6-4).

#### 6-2 Contract Amount:

The contract value shall be as specified in the special conditions of the contract.

## 5-3-3 تعاون صاحب العمل مع مقدم الخدمة

على صاحب العمل التعاون مع مقدم الخدمات و ضمان تعاون منتسبيه كافة و مقاوليه الثانويين أو طرف ثالث تحت مسؤوليته ، لتسهيل تنفيذ الخدمات.

## 5-3-4 الخدمات و التسهيلات المقدمة من قبل صاحب العمل

يتعين على صاحب العمل تأمين التسهيلات المحددة في الملحق (هـ) الى مقدم الخدمات.

## 6 – الدفع لمقدم الخدمات

## 6-1 الدفعات بمبالغ مقطوعة:

يجب أن لا تزيد الدفعات المسددة الى مقدم الخدمة عن مبلغ العقد ويجب ان تكون الدفعات بصورة مقطوعة متضمنة مبالغ المقاولين الثانويين و المبالغ كافة التي تكبدها مقدم الخدمة لتنفيذ الخدمات الموصوفة في الملحق (أ). خلافا لما ورد بالفقرة (5-2) يجوز تعديل مبلغ العقد عما يزيد عن المبالغ المشار اليها بالفقرة (6-2) فقط في حالة أتفاق الأطراف على الدفعات الأضافية بموجب الفقرات (2-4) و (6-4).

## 6-2 مبلغ العقد:

تكونقيمة العقد كما محددة في الشروط الخاصة للعقد.

#### 6-3-1 Payment to service provider

The advance payments to services provided shall be paid according to the payment of advances schedule specified in special conditions of the contract.

#### 6-3-2 Deadline for the payment of advance

The advances shall be paid within (30) business day from the date of receipt of the advance application form with the relevant documents or the completion of the activities specified in the payment of advances schedule specified in special conditions of the contract, and within (42) business day for the final advance.

## 6-3-1 الدفع الى مقدم الخدمات

يتم تسديد السلف الى مقدم الخدمات وفق جدول صرف السلف المحدد في الشروط الخاصة للعقد.

## 6-3-2 الموعد النهائي لصرف السلف

يتم صرف السلف خلال (30) يوم عمل من تأريخ أستلام أستمارة طلب السلفة مع الوثائق ذات العلاقة أو أكمال الفعاليات المحددة في جدول صرف السلف المحدد في الشروط الخاصة للعقد ، و خلال (42) يوم عمل للسلفة النهائية.

#### 3-3-6 السلفة المقدمة

في السلفة الشهرية السادسة.

أذا نصت الشروط الخاصة بالعقد باحقية مقدم الخدمات باستلام السلفة المقدمة ، فيتم صرف السلفة المقدمة بعد قيام مقدم الخدمات بتسليم صاحب العمل ضمان السلفة المقدمة بالمبلغ و العملات المساوي للسلفة المقدمة. يتم استرداد السلفة المقدمة بأقساط متساوية ابتداء من السلفة الشهرية الثانية على أن يتم أسترداد السلفة المقدمة بالكامل

#### 6-3-3 Advance payment

If the special conditions of the contract stated the right of the service provider to receive advance payment, then the advance shall be paid after the service provider delivers the employer the advance payment guarantee in the amount and currencies equal to the advance payment. The advance payment shall be recovered in equal installments starting from the second monthly advance provided that the recovery of the advance shall be in full in the sixth monthly advance.

#### 6-4 Payment for additional services:

For the purpose of determining the dues payable for additional services whenever agreed on pursuant to the provisions of paragraph (2-4), the labor wages table and the expenses listed in annex (d).

## 6-5 Interest resulting from delay in payment of advances:

In the case of reference in respect thereof in the special conditions of the contract, if the payment of the advance by the employer is delayed for a period of (15) day from its payment date specified for in the special conditions of the contract, an interest shall

## 4-6 الدفع عن الخدمات الأضافية:

لغرض تحديد المستحقات الواجبة الدفع عن الخدمات الأضافية كلما تم الأتفاق عليها عملا باحكام الفقرة (2-4) ، يتم أعتماد جدول أجور العمل و المصروفات المدرج في الملحق (د).

## 6-5 الفائدة المترتبة عن تأخر دفع السلف:

في حالة الأشارة الى ذلك في الشروط الخاصة بالعقد. فأذا تأخر صرف السلفة من صاحب العمل لفترة (15) يوماً عن التاريخ المحدد لصرفها في الشروط الخاصة بالعقد تتحقق فائدة لمقدم الخدمة على مبلغ السلفة كتعويض the advance as a compensation for each delay as its percentage specified in special conditions of the contract.

عن كل تأخير كما محددة نسبتها في الشروط الخاصة be realized to the service provider on the amount of للعقد

## 6-6 تعديل الأسعار:

6-6 Price adjustment:

6-6-1 In the case of reference in respect thereof in the special conditions of the contract, by then it is possible to review the contract prices and adjust them in accordance with the changes occurring on the cost of service components, and in such cases and after ratifying the amount payable in each advance and after subtracting deductions for advance, the amount payable shall be adjusted according to the price adjustment index for each currency payment and the following equation shall be adopted:

Pc = Ac + BcLmc + Cc Imc Locloc

Pc: price adjustment index for part of the contract amount payable in a specific currency "c".

Ac, Bc, Cc: are coefficient specified in the special conditions represent the following:

Ac: represent the coefficient of one of cost components that is non-adjustable (fixed).

labor wages that is adjustable.

Cc: represents the coefficient of other components that are adjustable of the contract amount payable in that currency "C".

Lmc: represents index of prevailing wage labor on the first day of the month which the amount of the advance represents.

Loc: represents the prevailing labor wage index on the date preceding the opening of bids in 28 days for both for amounts in currency "C".

lmc: represents the wage index for the remaining cost components on the first day of the month which the amount of the advance represents.

Loc: represents the prevailing wage index for those components at a date preceding the date of bid opening in 28 days for both for amounts payable in the currency "C".

في حالة الأشارة الى ذلك في الشروط 1-6-6 الخاصة بالعقد عند ذاك بالأمكان مراجعة أسعار العقد وتعديلها وفقاً للتغيرات الحاصلة في كلفة مكونات الخدمة, وفي مثل هذه الحالات يتم بعد مصادقة المبلغ الواجب الدفع في كل سلفة بعد طرح الأستقطاعات عن السلفة المقدمة تعديل المبلغ الواجب الدفع بموجب مؤشر تعديل الأسعار لكل عملة دفع يتم أعتماد المعادلة الأتية:

Pc = Ac + BcLmc + Cc Imc

LocIoc

Pc: مؤشر تعديل الأسعار لجزء من مبلغ العقد قابل للدفع بعملة محددة "c".

Ac , Bc , Cc : هي معامل محددة في الشروط الخاصة تمثل الأتي:

Ac: تمثل معامل أحد مكونات الكلفة الغير قابل للتعديل ( ثابت)

Bc: represents the coefficient of cost component of العمل الخاصة بأجور العمل العمل عامل معامل مكون الكلفة الخاصة بأجور العمل Bcالقابلة للتعديل

> Cc : تمثل معامل المكونات الأخرى القابلة للتعديل من مبلغ العقد الواجب الدفع بتلك العملة "C"

> Lmc : يمثل مؤشر لاجور العمل السائدة في أول يوم من الشهر الذي يمثله مبلغ السلفة

> Loc : يمثل مؤشر الأجور العمل السائدة بتاريخ يسبق موعد فتح العطاءات ب 28 يوماً كلاهما للمبالغ بالعملة

> Imc : يمثل مؤشر للأجور لبقية مكونات الكلفة في أول يوم من الشهر الذي يمثله مبلغ السلفة

> Ioc: يمثل مؤشر للأجور السائدة لتلك المكونات بتاريخ يسبق موعد فتح العطاءات ب 28بيوماً كلاهما للمبالغ الواجبة الدفع بالعملة "C".

If the price adjustment was adopted by adopting different currencies for one of cost components, then the price adjustment index for those components shall be adjusted with a correction coefficient Zo / Zn where:

Zo: represents the value of the new currency to what corresponds to one part of the currency of the price adjustment index in the basic date (28 day from the date of bid opening).

Zn: represents the value of the new currency to what corresponds to one part of the currency of the price adjustment index in the approved price adjustment time.

6-6-2 if the price adjustment index changed after being used in calculating the price adjustment, the value of the price adjustment index shall be adjusted in the coming advance. And it is assumed that on calculating the price adjustment, allvariables resulting from changes in the costs of work component shall be taken into account.

#### 6-7 Work day:

#### 6-7-1 Wages of Day – laborer

If applicable, rates of daily work specified in the service provider's bid shall be used for the calculation of the cost of small additional services only when the employer has issued a prior written request to implement these additional services payable in this manner.

#### 6-7-2Day - laborer Forms

All works which value have been paid by adopting the day – laborer rates shall be documented by the service provider in forms approved by the employer, and each completed form shall be reviewed and signed by employer representative as specified in the sub-paragraph (1-5) within two days from the implementation of such service.

#### 6-7-3 Employer's signature on day – laborer forms

The payment of the service provider's dues for the work performed shall be done by adopting daily rates after signing the day – laborer forms for such works by the employer.

اذا تم أعتماد تعديل الأسعار بأعتماد عملة مختلفة لأحد مكونات الكلفة فيتم تعديل مؤشر تعديل الأسعار لتلك المكونة بمعامل تصحيح Zo/Zn حيث:

Zo: تمثل قيمة العملة الجديدة لما يقابله جزء واحد من عملة مؤشر تعديل الأسعار في الموعد الأساسي (28 يوماً من تاريخ فتح العطاءات).

Zn: تمثل قيمة العملة الجديدة لما يقابله جزء واحد من عملة مؤشر تعديل الأسعار في الزمن المعتمد لتعديل الأسعار.

2-6-6 اذا تغيرت قيمة مؤشر تعديل الأسعار بعد ان تم أستخدامه في احتساب تعديل الأسعار يتم تعديل أحتساب قيمة مؤشر تعديل الأسعار في السلفة القادمة . و يفترض عند أحتساب تعديل الأسعار الأخذ بنظر الأعتبار المتغيرات كافة في الكلفة الناجمة عن المتغيرات في كلف مكونات العمل.

## 6-7 يوم العمل:

## 6-7-1 أجور العمل باليومية

اذا كان ذلك قابلاً للتطبيق تستخدم أسعار العمل اليومي المحددة في عطاء مقدم الخدمة لأحتساب كلفة الخدمات الأضافية الصغيرة فقط عندما يكون صاحب العمل قد قام بتوجيه طلب مسبق تحريري لتنفيذ الخدمات الأضافية هذه القابلة للدفع بهذا الأسلوب.

## 2-7-6 أستمارات العمل باليومية

أن كل الأعمال التي يتم دفع قيمتها بأعتماد أسعار العمل اليومية يجب أن توثق من مقدم الخدمة في أستمارات معتمدة من صاحب العمل ، و كل أستمارة تنجز يتم مراجعتها وتوقيعها من ممثل صاحب العمل كما محدد في الفقرة الثانوية (1-5) خلال يومين من تنفيذ تلك الخدمة.

# 3-7-6 توقيع صاحب العمل على أستمارات العمل باليومية

يتم دفع مستحقات مقدم الخدمة عن الأعمال المنفذة بأعتماد الأجور اليومية بعد أن يتم توقيع أستمارات العمل باليومية لتلك الأعمال من صاحب العمل.

7- السيطرة النوعية 7

#### 7-1 identifying defects:

The principles of quality control and detection of services by the employer as are listed in the special conditions of the contract. The employer shall check the performance of the service provider and shall notify him of any defects observed; such check shall not relieve the service provider from his obligations. The employer shall have the right to instruct the service provider to disclose the defects and to conduct examination on the service that he thinks it is defective.

#### 7-1 تحديد العيوب:

أن مبادىء السيطرة النوعية و الكشف عن الخدمات من صاحب العمل كما هي مثبتة في الشروط الخاصة بالعقد على صاحب العمل تدقيق أداء مقدم الخدمة وأشعاره بأية عيوب تمت ملاحظتها, أن مثل هذا التدقيق لا يعفي مقدم الخدمة من ألتزاماته. يحق لصاحب العمل الأيعاز الى مقدم الخدمة بالكشف عن العيوب واجراء الفحص على الخدمة التي يعتقد فيها عيوب.

#### 7-2 Repairing defects and poor performance:

- a) The employer shall refuse the services that are nonconforming with the requirements of the Contract. And in cases where deviation from this context is for the benefit of the employer, such service shall be accepted according to the powers given under the provisions of this paragraph.
- b) Generally, the employer shall give the service provider the opportunity to correct or replace the non-conforming services when this can be achieved within the table of performance of the services timing.
- c) In cases not included within the sub-paragraph (b) of this paragraph, the employer shall, in general, refuse the services when deviation in the services is significant and the service provider has failed to correct the deviation and the employer shall take all the necessary actions to correct any deviation or to deduct the cost of correcting such deviation after adding administration fees specified in the special conditions, from the monthly advance payment due to the service provider.
- d) If the deviations in the services are simple, the employer shall have the right to decide either to accept or refuse services. But if the treatment to remove the simple deviation in the service failed, the employer is entitled to accept services with deductions in the price.

## 7-2 أصلاح العيوب ورداءة الأداء:

أ) يتعين على صاحب العمل رفض الخدمات غير المطابقة مع متطلبات العقد . و في الحالات التي يكون الأنحراف عن هذا السياق لصالح صاحب العمل ، يتم قبول مثل هذه الخدمات وفقاً للصلاحيات الممنوحة بموجب أحكام هذه الفقرة.

ب) بصورة عامة يتعين على صاحب العمل أعطاء مقدم الخدمات الفرصة لتصحيح أو أستبدال الخدمات غير المطابقة عندما يمكن تحقيق ذلك ضمن جدول توقيتات أداء الخدمات و ما لم ينص في العقد على خلاف ذلك ، فلن تترتب أية كلف أضافية على صاحب العمل عن أجراء مثل هذه التصحيحات و الأستبدال.

ج) في الحالات غير المشمولة بالفقرة الثانوية (ب) من هذه الفقرة ، يتوجب على صاحب العمل بصورة عامة رفض الخدمات عندما يكون الأنحراف في الخدمات كبير وعجز مقدم الخدمة عن أصلاحالأنحراف يتعين على صاحب العمل أتخاذ الأجراءات الضرورية كافة لأصلاح أي أنحراف و أستقطاع كلفة أصلاح هذا الأنحراف بعد أضافة التحميلاتالأدارية المحددة بالشروط الخاصة ، من السلفة الشهرية المستحقة لمقدم الخدمات.

د) أذا كانت الآنحرافات في الخدمات بسيطة ، يحق لصاحب العمل القرار أما بقبول أو رفض الخدمات . و أذا لم يقبل صاحب العمل الخدمات ذات الأنحراف البسيط ، فيحق له الطلب من مقدم الخدمات معالجة الأنحراف في الخدمات . أما أذا لم تنجح المعالجة في أزالةالأنحراف البسيط في الخدمات ، فيحق لصاحب العمل قبول

الخدمات مع أجراء خصم في السعر.

هـ) يتعين على صاحب العمل عدم تشجيع حالات تكرار الأنحراف في تنفيذ الخدمات ، بضمنها تلك الأنحرافات البسيطة باجراء مناسب كرفض الخدمات و توثيق هذه الأنحر افات في التقارير الخاصة بأداء مقدم الخدمات.

> و) يجب أن تتضمن أشعارات الرفض، أسباب الرفض و يتم تسليمها بأسرع وقت الى مقدم الخدمات. أن الأسراع في تسليم أشعارات الرفض ضروري لأن عدم الألتزام بتوقيتات تسليم التبليغ بالرفض ، قد ينجم عنها في بعض الأحيان قبول الخدمات قانونيا. يجب أن تكون الأشعارات تحريرية في الأحوال الأتية :

> أولا - عندما تكون الخدمات الجاري تنفيذها و التي تم رفضها في موقع أخر غير موقع مقدم الخدمات الرئيس.

> ثانيا - في حالة أصرار مقدم الخدمات على طلب المصادقة على الخدمات غير المطابقة.

> ثالثًا - عندما يكون تسليم اوأداء الخدمات متأخراً بدون عذر مقبول.

## 7 – فض النزاعات

## 8-1 الحل الودى:

يتوجب على الطرفين بذل أفضل جهدهم لحل أي نزاع ناجم وديا قبل اللجوء الى التحكيم . ألا أنه ، وما لم يتفق الطرفان خلاف ذلك ، يتم اللجوء الى التحكيم في أو بعد اليوم الثاني و الأربعين الذي يلي توجيه أشعار بعدم الرضا و الرغبة في اللجوء للتحكيم حتى و لو لم يتم معالجة النز اع و ديا .

e) Employer shall not encourage cases of repeated deviation in the implementation of services, including those simple deviations by conducting an appropriate action such as rejecting the services and documenting these deviations in the reports of the service provider's performance.

f)Notices of rejection shall include reasons for rejection and shall be delivered as soon as possible to the service provider. Expediting the delivery of notices of rejection is necessary because non-commitment to the timing of delivery of notices of rejection may sometimes result in accepting the services by law. Notices shall be in writing in the following cases:

First – when the services are under implementation and which have been rejected in another site other than the site of the main service provider.

Second – in case of service provider determination on requesting approving the nonconforming services.

Third - when the delivery or performance of the services is delayed without an acceptable excuse.

#### 8- Conflict Resolution

#### 8-1 Amicable Solution:

The parties shall make best effort to resolve any dispute arising amicably before resorting to arbitration. However, unless the Parties agree otherwise, they shall recourse to arbitration on or after the forty second day following the notice of dissatisfaction and the desire to resort to arbitration, even though the dispute is not settled amicably.

#### 8-2 Arbitration:

Unless otherwise provided in the special conditions of contract, any dispute that is not finally settled amicably shall be subject to settlement through arbitration, as follows:

a. In contracts with foreign contractors, it may resort to arbitration under the international arbitration rules and procedures adopted by the international

#### 2-8 التحكيم:

ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة بالعقد ، يكون أي خلاف لم تتم تسويته ودياً خاضعاً أخيراً للتسوية بواسطة التحكيم و كما يأتي :

أ- في العقود مع المقاولين الاجانب يجوز اللجوء الي التحكيم بموجب اجراءات و قواعد التحكيم العالمية المتبعة من هيئة التحكيم Arbitral tribunal such as those issued by the International Chamber of Commerce or UNCITRAL or Arab Arbitration Chamber for contractors provided that it shall be stipulated in the contract documents.

- b. Unless otherwise stated in the contract data, the arbitration shall be conducted in Iraq.
- c. The arbitration award approved is subject to Iraqi laws.
- d. The language of communication specified under paragraph (3.1) (language) shall be used in the arbitration proceedings applied.
- e. In contracts with local contractors, the arbitration rules under the Iraqi laws shall be adopted.

Arbitral tribunal shall have full authority to detect and review and revise any certificate or estimates or instructions or opinions or evaluation of the employer. there is no reason not to call any of the representatives of the parties and witnesses to present evidence before the arbitral tribunal regarding any matter related to the dispute.

Arbitration may begin before or after the completion of services, the obligations of any of the parties shall not be affected if the arbitration proceedings have been initiated during the implementation of services

كتلك الصادرة عن غرفة التجارة العالمية او بنسترال او غرفة التحكيم العربية للمقاولين على أن يتم النص عليه في بيانات العقد .

ب-ما لم ينص على خلاف ذلك في بيانات العقد ، يتم اجراء التحكيم في العراق.

ج- يخضع قرار التحكيم المعتمد للقوانين العراقية.

د - يتم اعتماد لغة الاتصالات المحددة بموجب الفقرة (3-1) ( اللغة) في اجر اءات التحكيم المتبعة .

ه - في العقود مع المقاولين المحليين يتم اعتماد قواعد التحكيم و فقاً للقو إنين العر اقية .

تتمتع هيئة التحكيم بصلاحية كاملة لكشف و مراجعة وتنقيح أية شهادة أو تقديرات أو تعليمات أو أراء أو تقييم يعود الى صاحب العمل، وليس هناك ما يمنع من أستدعاء أي من ممثلى الأطراف كشهود و لبيان الأدلة أمام هيئة التّحكيم بخصوص أي شأن متعلق بالخلاف.

يجوز المباشرة بالتحكيم قبل أو بعد أكمال الخدمات ، ويجب أن لا تتأثر التزامات أي من الطرفين أذا تمت المياشرة بأجر اءات التحكيم أثناء تنفيذ الخدمات

## 9- أمر التغيير

#### 9-1 عام

أستنادأ الى الشروط الواردة في هذه الفقرة، يحق لصاحب العمل في أي وقت الطلب من مقدم الخدمات تحريريا أجراء تغيير على الخدمات. أن التغيير هو ذلك الذي ينجم عنه تقديم خدمات أضافية:

أو لا - التي لم ترد ضمن الخدمات في العقد.

ثانيا - التي يترتب عنها نفقات أضافية أو زمن أضافي على مقدم الخدمات.

## 9-2 الأشعار بأجراء التغييرات

في ضوء طلب مثل هذه التغيرات ، على مقدم الخدمات أن يحدد تحريريا تأثير هذا التغيير على قابليته على تحقيق التزامه بموجب الأتفاقية . وأية تعديلات (أن وجدت) يتطلب أجراؤها على المشروع أو الجدول الزمني له أو مبلغ العقد الواجب الدفع عن الخدمات . و أن و أي تعديل على العقد يجب أن يتم الأتفاق عليه ثنائيا بين الطرفين. و

#### 9- Variation Order

#### 9-1 General

Based on the conditions set forth in this paragraph, the employer shall have the right to request at any time from the service provider in writing to make a change on the services. That change is that which results in additional services:

First - That are not mentioned within the services in the contract.

Second –That entail additional expenses or extra time on service providers

#### 9-2 Notification of Variations

In light of the request of such variations, the service provider shall specify in writing the impact of this change on his ability to achieve his obligations under the contract. And any other amendments (if any) required to be made on the project or its schedule or the contract amount payable for the services. And that any amendment to the contract shall be agreed bilaterally between the parties. The service provider shall notify the employer of this with presenting the details within (10) business days from the date of receiving the request to make change by the service provider or within any other period agreed upon by both parties.

يتعين على مقدم الخدمات أشعار صاحب العمل بذلك مع عرض التفاصيل خلال (10) أيام عمل من تأريخ استلام مقدم الخدمات لطلب أجراء التغيير أو خلال أي مدة أخرى يتفق عليها بين الطرفين.

9-3 Employer's notice to the service provider to begin with the change:

Employer shall notify the service provider of the extent of his desire to implement change under the proposal of the service provider. The service provider shall not begin with any change on services only after obtaining the employer's approval thereto.

# 9-3 أشعار صاحب العمل لمقدم الخدمة بالمباشرة بالتغيير

يتعين على صاحب العمل أشعار مقدم الخدمات بمدى رغبته في تنفيذ التغيير بموجب مقترح مقدم الخدمات. على مقدم الخدمات عدم المباشرة باي تغيير على الخدمات ألا بعد حصول موافقة صاحب العمل عليه.

**Section Seven: Special Conditions of Contract** 

القسم السابع: الشروط الخاصة بالعقد

**For Non-consultancy Services Contracts** 

لعقود الخدمات غير الأستشارية

items in the general	Amendments and additions on the special conditions' items	التعديلات والأضافات على مواد الشروط الخاصة	رقم المواد في الشروط العامة
conditions 1-1(b)	Name of project's country:	أسم دولة المشروع:	(ب)1-1
1-1(e)	Name of employer:	أسم المشروع:	( <del>-</del> \$) 1-1
1-1(m)	name of the authorized member to represent the joint venture:	أسم صاحب العمل:	(J)1-1
1-1(q)	Name of service provider:	اسم العضو المخول لتمثيل المشروع المشترك:	(م) 1-1
		اسم مقدم الخدمة:	1-1(ف)
1-2	Governing law: the Iraqi law	القانون الحاكم: القانون العراقي	2-1
1-3	Contract and correspondence language: The language of the contract and correspondence shall be (insert the language or languages) and in case of a disagreement in the interpretation, the text in (insert language) shall be relied on.	لغة العقد و المراسلات: تكون لغة العقد والمراسلات (أدخل اللغة أو اللغات) وفي حالة وجود خلاف في النفسير يتم أعتماد النص في (أدخل اللغة).	3-1
1-4	Addresses: correspondences between the employer and the service provider shall be sent to the following addresses:	العناويين: توجه المراسلات بين صاحب العمل ومقدم الخدمة الى العناويين الأتية:	4-1
	Name of employer:	أسم صاحب العمل:	
	Name of the person in charge:	أسم الشخص المسؤول:	
	Fax No.:	رقم الفاكس:	
	Email address:	العنوان الألكتروني:	
	Address of employer'splace of business:	عنوان مقر عمل صاحب العمل:	
	Name of service provider:	أسم مقدم الخدمة:	
	Name of person in charge:	أسم الشخص المسؤول:	
	Fax No.:	رقم الفاكس:	

	Address of service provider's place of business:	عنوان مقر عمل مقدم الخدمة:	
1-5	Names of authorized persons:	أسماء الأشخاص المخولين:	5-1
	Name of the person authorized by the employer:	أسم الشخص المخول من صاحب العمل:	
	Name of the person authorized by the service provider:	أسم الشخص المخول من مقدم الخدمة:	
1-8	The service provider,	( يخضعلا يخضع) مقدم الخدمة	8-1
	subcontractors and their employers are (subject to, not subject to) the applicable taxes and duties according to the enforceable law in the Republic of Iraq.	ومقاولوه الثانويون والعاملون لديهم للضرائب والرسوم المعمول بها بموجب القانون الواجب التطبيق في جمهورية العراق	
1-9	Amount of the Good Performance Guarantee: Currency of the Good Performance guarantee:	مبلغ ضمان حسن الاداء: عملة ضمان حسن الاداء:	9-1
1-10	Amount of the advance guarantee (if allowed):	مبلغ ضمان السلفة المقدمة (أذا كان يسمح بذلك):	10-1
	Currency of the advance guarantee:	عملة ضمان الدفعة المقدمة:	
2-1	Date of entry into force of the contract:	تاريخ نفاذ العقد:	1-2
2-2	Starting date of the service:	تاريخ المباشرة بالخدمة:	2-2
2-3	Expected date for the completion of the service:	الموعد المتوقع لأنجاز الخدمة:	3-2
2-5-1	For this contract, force majeure shall be identified as follows:	لهذا العقد تعرف القوة القاهرة بالأتي:	1-5-2
2-7	The work suspension or contract termination by the service provider	تعليق العمل و انهاء العقد من مقدم الخدمة: الخذمة الخذمة الخذمة الخذار ينطبق العطبق المستعلق	7-2
	Insert (applicable, <u>not</u> <u>applicable</u> )	( <u>=                                    </u>	

العنوان الألكتروني:

Email address:

3-4-1 (c)	Date of submitting the insurance policy by the service provider shall not be more than ( ) day from the date of contract signature	موعد تقديم بوليصة التأمين من مقدم الخدمات يجب أن لا يكون أبعد من ( ) يوما من تأريخ توقيع العقد.	(ह) 1-4-3
3-4-2	Minimum insurance for employer's assets related to services:	الحد الأدنى للتأمين عن موجودات صاحب العمل ذات العلاقة بالخدمات:	2-4-3
3-4-3	Minimum insurance for personal injuries and damage to property shall be at least ( ) Dinars.	الحد الأدنى للتأمين عن الأصابات للأشخاص و الممتلكات يجب أن لا يقل عن ( ) دينار.	3-4-3
3-5- (d)	Other procedures to be followed by the service provider when requesting the employer's approval:	الأجراءات الأخرى الواجب أتباعها من مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:	(4) 5.3
3-6-3	Names of authorized representatives (official authorization or power of attorney certified by the competent authorities) For the employer: For the services provider:	أسماء الممثلين المخولين( تخويل رسمي او وكالة مصدقة من الجهات المختصة): عن صاحب العمل: عن مقدم الخدمات:	3-6-3

3-6-5	Limitations on the use of documents prepared by the service provider: None	المحددات على أستخدام الوثائق المعدة من مقدم الخدمات : لا يوجد	5-6-3
3-7-1-(a)	Daily delay penalties as shown in below:	الغرامات التأخيرية اليومية كما مبين في أدناه:	(1)1-7-3
	(Insert the equation of calculating delay penalty)	(ادخل معادلة احتساب الغرامة التاخيرية )	
3-7-1-(b)	Maximum limit of delay penalties is ( %) of the final contract value.	الحد الأعلى للغرامات التأخيرية هو (%) من قيمة العقد النهائي	1-7-3 (+)
3-8	Administration fees: (applicable, not applicable)	التحميلاتالأدارية: (ينطبق ، <u>لا</u> ي <u>نطبق</u> )	8-3
2-6	Contract amount payable and the currency:	مبلغ العقد الواجب الدفع والعملة:	2-6
6-3-2	Repayments timings schedule	جدول توقيتات تسديد الدفعات	2-3-6
6-3-3	Permissibility of disbursement of advance payment: (To abide by the instructions of federal budget implementation, in terms of determining the amount and currency of the advance payment and the installments of recovering it)	جواز صرف الدفعة المقدمة:  ( يتم مراعاة تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية من حيث تحديد مبلغ وعملة السلفة المقدمة واقساط استردادها)	3-3-6
6-5	The interest resulted from the delay in paying the advance paymentsInsert (applicable, not	الفائدة المترتبة عن تاخر دفع السلف . السلف . الدخل (ينطبق ، لاينطبق )	5-6
6-6	applicable) It is (permitted, not permitted) to review and adjust the contract prices in accordance with the changes in the cost of service	(يسمح ، لا يسمح) بمراجعة وتعديل اسعار العقد وفقا للتغيرات الحاصلة في كلفة مكونات الخدمة	6-6
7-1	components.  Detection and quality control procedures shall be carried out as shown below:	يتم تنفيذ الكشف و أجراءات السيطرة النوعية كما مبين في أدناه:	1-7
8-2	Insert (arbitration place, arbitration rules, arbitration law)	ادخل (مكان التحكيم ، قواعد التحكيم ، قانون التحكيم )	2-8

Section Eight: Performance القسم الثامن : المخططات ومواصفات Specifications and Drawings For Non-consultancy Services

**Contracts** 

لعقود الخدمات غير الأستشارية

Section Nine: Contract Documents
For Non-consultancy Services
Contracts

القسم التاسع: وثائق العقد لعقود الخدمات غير الأستشارية **Bank Good Performance Guarantee** (Unconditional)

ضمان حسن الاداء المصرفي (غير مشروطة)

[to be completed by the bank/ winning bidder, who shall provide the guarantee, sample of this good performance guarantee according to the instructions referred to in parentheses, if the employer needs such kind of quarantee].

[يملأ المصرف/مقدم العطاء الفائز، الذي يوفر الضمان، نموذج ضمان حسن الاداء هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، إذا كان صاحب العمل يحتاج هذا النوع من الضمان]

Ilnsert name of the bank and address of the branch or issuing office]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

Beneficiary: [Insert name and address of the employer]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان صاحب العمل]

Date: [Insert the date]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

Performance Guarantee No.: [Insert the number]

ضمان حسن الاداء رقم: [أدخل الرقم]

We have been informed that [Insert the name of contractor] (hereinafter called as the "contractor") has contracted in contract number [Insert bid number] dated with you, to implement [Insert contract title and brief description of the work imposed on him] (hereinafter called as the "contract")

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسمالمقاول] (يسمى لاحقا "المقاول" )قد تعاقد في عقد رقم [أدخل رقم العطاء] المؤرخ لديكم، لتنفيذ [أدخل اسم العقد ووصف موجز للأعمال المفروضة عليه] (يسمى لاحقا "العقد")

Accordingly, we are aware, according to the terms of the contract, that the performance guarantee is required.

وعليه، فإننا نعى، بحسب شروط العقد، بأن ضمان حسن الاداء مطلوبا.

At the request of Contractor, we [insert name of the bank] commit ourselves irrevocably to pay any amount or amounts that do not exceed in total the amount [insert amount in figures] ([insert amount in words]) 1 Iraqi dinars, as soon as we receive your first written request accompanied by a written affidavit stating that the bidder has violated his (obligations) in the contract without the need for you to prove or explain the basis for your request.

بطلب من المقاول، نحن [أدخل اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أى مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات]) 1 دينارا عراقيا، فور تسلمنا منكم أول طلب خطى مصحوبا بإفادة خطية تفيد بأن مقدم العطاء قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) في العقد دون الحاجة لأن تثبتوا أو توضحوا الأساس لطلبكم

This guarantee expires after 28 days from the date of issuance of the Acceptance Certificate specified in the copy of the certificate to be presented to us, or on the date of [insert date in day, month and year, whichever is earlier] 2. Consequently, any demand for payment under this guarantee shall be received by us in this bank at or before that date.

تنتهى صلاحية هذا الضمان بعد 28 يوما من تاريخ إصدار شهادة القبول المحدد في نسخة الشهادة التي ستقدم لنا ، أو في تاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة [<sup>2</sup>، أيهما أسبق. وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المصرف في ذلك التاريخ أو قبله.

This guarantee is subject to the prevailing Iraqi laws.

يخضع هذا الضمان للقوانين العراقية النافذة،

[Signature (signatures) of authorized representative (s) from the bank]

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) من المصرف]

الكفيل (المصرف) سيدخل مبلغا يمثل نسبة منوية من قيمة العقد المحددة في  $^{1}$ أدخل التاريخ لثمانية وعشرين يوما بعد تاريخ الانتهاء المتوقع. على

<sup>1</sup>the grantor (the bank) shall place an amount that represents a percentage of the contract value specified in the contract

Insert the date for the twenty-eight days after the expected completion date. The employer shall be aware that in case of extension of the expiry of the contract duration, the employer will need to request an extension to this guarantee from the guarantor. This request shall be in writing and prior to the completion date stipulated in the guarantee. In the preparation of this guarantee, the employer may consider adding the following text to the form, at the end of the paragraph before the last: "the guarantor agrees to extend this guarantee for one time and for a period not to exceed [six months] [one year], in response to the written request of the employer for such extension, provided that he submits such a request to the guarantor before the end of this guarantee."

#### **Advance Payment Guarantee**

[to be completed by the bank/ winning bidder, who shall provide the guarantee, sample of this bank guarantee according to the instructions referred to in parentheses, if the employer requires such kind of guarantee].

[Insert name of the bank and address of the branch or issuing office]

Beneficiary: [Insert name and address of the employer]

Date: [Insert the date]

Advance Payment Guarantee: [ insert the number]

We have been informed that [Insert the name of contractor] (hereinafter called as the "contractor") has entered in bid number [Insert bid number] dated with you, to implement [Insert contract title and brief description of the work] (hereinafter called as the "contract")

We are aware; according to the terms of the contract that an advance payment should be provided against the advance payment guarantee in the amount mentioned later.

At the request of Contractor, we [insert name of the bank] commit ourselves irrevocably to pay any amount or amounts that do not exceed in total the amount [insert amount in figures] ([insert amount in words]) <sup>3</sup> Iraqi dinars, as soon as we receive your first written request accompanied by a written affidavit stating that the contractor is in violation of his (obligations) to the contract because the contract has used the advance payment for purposes other than the costs for the preparation of Works.

This guarantee impose as a condition for the payment for any claim or payment under this guarantee, the necessity that the contractor has received previously mentioned advance payment on his account number [insert number] at [insert name and address of the bank].

The maximum amount of this guarantee will be reduced consistently by the amount recovered from the advance payment that are returned by the contractor as indicated by the copies of progress data or payment certificates provided to us. The validity of this guarantee will expire, at the latest, as soon as we receive a copy of the progress صاحب العمل أن يعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، سيحتاج صاحب العمل إلى طلب تمديد لهذا الضمان من الكفيل. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. في إعداد هذا الضمان، قد يرى صاحب العمل إضافة النص الأتي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق الكفيل على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [ستة أشهر] [سنة واحدة]، ردا على طلب صاحب العمل الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى الكفيل قبل انتهاء هذا الضمان."

## ضمان الدفعة المقدمة

[يملأ المصرف/مقدم العطاء الفائز، الذي يوفر الضمان، نموذج الضمان المصرفي هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، إذا ما طلب صاحب العمل هذا النوع من الضمان]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان صاحب العمل]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

ضمان الدفعة المقدمة: [أدخل الرقم]

تم إبلاغنا بأن[أدخل اسمالمقاول] (يسمى لاحقا "المقاول") قد دخل في العطاء رقم [أدخل رقم العطاء] المؤرخ لديكم، لتنفيذ [أدخل اسم العقد ووصفا موجزا للأعمال] (يسمى لاحقا "العقد")

إننا نعي، بحسب شروط العقد، أنه يجب تقديم دفعة مقدمة مقابل ضمان الدفعة المقدمة بالمبلغ المذكور لاحقا.

بطلب من المقاول، نحن [أدخل اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([اكتب المبلغ بالكلمات] فور تسلمنا منكم أول طلب خطي مرفق ببيان خطي ينص على إن المقاول مخل بالتزامه تجاه العقد لأن المقاول قام باستخدام الدفعة المقدمة لأغراض غير تكاليف الإعداد للشغال.

يشترط هذا الضمان لدفع أية مطالبة أو دفعة تحت هذا الضمان ، ضرورة أن يكون المقاول قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة سابقا على رقم حسابه [أدخل الرقم] في [أدخل اسم وعنوان المصرف]

سوف يتم تقليص المبلغ الأقصى لهذه الضمانة باستمرار بمقدار المبلغ المسترد من الدفعة المقدمة المعادة من قبل المقاول كما تشير لها نسخ البيانات المرحلية أو شهادات الدفع التي تقدم لنا. ستنتهي صلاحية هذا الضمان، بحد أقصى، فور استلامنا لنسخة من شهادة الدفع المرحلية التي تشير إلى أن 80 % من قيمة العقد قد تمت المصادقة عليها للدفع، أو بتاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة] 4 أيهما أسبق. وبالتالي، فإن أية مطالبة بالدفع تحت هذا الضمان يجب أن نتسلمها في

payment certificate which indicates that 80% of the value of the contract has been approved for payment, or on [insert the date in day, month and year ] , <sup>4</sup>whichever is earlier. Consequently, any demand for payment under this guarantee shall be received by us in this office at or before that date.

This guarantee is subject to the prevailing Iraqi laws

[Insert signature (signatures) of authorized representative (s) of the bank]

- <sup>3</sup> the guarantor shall place an amount that represents the advance payment
- <sup>4</sup> insert the expected date for the expiry of completion dates. The employer shall be aware that in case of extension of the expiry of the contract duration, the employer will need to request an extension to this guarantee from the guarantor. This request shall be in writing and prior to the completion date stipulated in the guarantee. In the preparation of this guarantee, the employer may consider adding the following text to the form, at the end of the paragraph before the last: "the guarantor agrees to extend this guarantee for one time and for a period not to exceed [six months] [one year], in response to the written request of the employer for such extension, provided that he submits such a request to the guarantor before the end of this guarantee.

هذا المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان للقوانين العراقية النافذة

[أدخل توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

الكفيل سيدخل مبلغا يمثل مبلغ الدفعة المقدمة.

أدخل التاريخ المتوقع لانقضاء وقت الانتهاء. على صاحب العمل أن 1 يعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، سيحتاج صاحب العمل إلى طلب تمديد لهذا الضمان من الكفيل. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. في إعداد هذا الضمان، قد يرى صاحب العمل إضافة النص الأتي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق الكفيل على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [ستة أشهر] [سنة واحدة]، ردا على طلب صاحب العمل الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى الكفيل قبل انتهاء هذا الضمان."

**Bid Annexes** 

ملاحق العطاء

لعقود الخدمات غير الأستشارية

**For Non- Consultancy Services Contracts** 

Annex (A) (أ)

The terms of reference attached and prepared by the Employer

الملحق (ب) الملحق (ب)

Reports required to be submitted by the Service Provider

التقارير المطلوب تقديمها من قبل مقدم الخدمات

الملحق (ج) الملحق (ج)

**Leading Employees and Subcontractors** 

العاملون القياديون والمقاولون الثانويون

(This information has to be submitted by bidder)

(تقدم هذه المعلومات من مقدم العطاء)

Include the following:

أدرج ما يأتي:

C-1 the Position [and Name if available], the details of his duties and the minimum experience for the foreign employees working in the country of project and their months of working.

ج-1 المنصب [ والاسم أذا كان متوفراً ] وتفاصيل مهمة عمله و الحد الأدنى من الخبرة للأشخاص الأجانب العاملين في دولة المشروع و أشهر أشتغالهم.

C-2 the same is required as in the above, except for the employees working outside the country of project and their months of working

ج-2 نفس ما مطلوب في أعلاه لكن للعاملين خارج دولة المشروع، وأشهر إشتغالهم.

C-3 the list of the subcontractors (if available previously) along with the same information of the leading employees aforementioned in Paragraphs (C-1, C-2).

ج-3 قائمة بالمقاولين الثانويين (أذا كانت متوفرة سابقا) مع المعلومات ذاتها للعاملين القياديين المشار اليها في كل من الفقرات (ج-1 وج-2) أعلاه.

C- 4 the same is required as in the above Para C-1 for the Iraqi Leading employees

ج-4 نفس المعلومات المطلوبة في الفقرة ج-1 اعلاه للعاملين العراقيين القياديين.

الملحق (د) Annex (D)

**Details of Contract Value in the Local Currency of Contract** 

تفاصيل كلفة العقد بعملة العقد المحلية

[ أذا كان قد نص على ذلك في ورقة بياثات العطاء. أدرج مفردات الكلفة العلاء أدرج مفردات الكلفة العلاء أدرج مفردات الكلفة العلاء العلاء أدرج مفردات الكلفة العلاء العلاء العلاء أدرج مفردات الكلفة العلاء التي تم أعتمادها للوصول الى تفاصيل المبلغ الأجمالي للجزء من مبلغ items adopted to reach the detailed of the total amount for a part of the contract amount in the contract currency].

العقد بعملات العقد .]

- 1- Amounts of the rented leased equipment used
- 2- The wages of the leading and nonleading employees service the provider.
- 3- The estimative costs for the reimbursed expenses.

- 1- مبالغ أيجار المعدات المستخدمة أو المؤجرة
- 2- أجور العاملين القياديين وغير القياديين لمقدم الخدمات.
  - 3- الكلف التخمينية للنفقات المستردة

الملحق (هـ)

Details of Contract Value in the Foreign Currency of Contract

[If it is stipulated in the Bid Data Sheet, include the cost items adopted to reach the detailed of the total amount for a part of the contract amount in the contract currency].

- 1- Amounts of the rented or leased equipment used.
- 2- The wages of the leading and nonleading employees of the service provider
- 3- The estimative costs for the reimbursed expenses.

## تفاصيل كلفة العقد بعملة العقد الأجنبية

[ أذا كان قد نص على ذلك في ورقة بيانات العطاء. أدرج مفردات الكلفة التي تم أعتمادها للوصول الى تفاصيل المبلغ الأجمالي للجزء من مبلغ العقد عملات العقد .]

- 1. مبالغ أيجار المعدات المستخدمة أو المؤجرة
- أجور العاملين القياديين وغير القياديين لمقدم
   الخدمات.
  - 3. الكلف التخمينية للنفقات المستردة

ملحق (و)

Services and Facilitations required to be provided by the Employer